A

WIPO
المنظمة العالمية
للملكية الفكرية

SCP/37/4
الأصل: بالإنكليزية
التاريخ: 2 أكتوبر 2025

اللجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات

الدورة السابعة والثلاثون
جنيف، من 3 إلى 7 نوفمبر 2025

دراسة عن المتطلبات الموضوعية والإجرائية المتعلقة بالتقسيم الطوعي لطلبات البراءات

وثيقة من إعداد الأمانة

مقدمة

1. قررت اللجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات (لجنة البراءات)، إبَّان دورتها السادسة والثلاثين المعقودة في جنيف في الفترة من 14 إلى 18 أكتوبر 2024، أن تُعِد الأمانة دراسة عن المتطلبات الموضوعية والإجرائية المتعلقة بالتقسيم الطوعي لطلبات البراءات، استناداً إلى ما يرد من معلومات من الدول الأعضاء والمكاتب الإقليمية للبراءات، ثم تُقدَّم هذه الدراسة إلى الدورة السابعة والثلاثين للجنة البراءات. ووافقت اللجنة على أنه بالإضافة إلى المتطلبات المتعلقة بالتقسيم الطوعي لطلبات البراءات من قِبل مودعي الطلبات، يمكن أن تشمل المساهمات المسائل المتعلقة بحظر ازدواجية البراءات وأي معلومات أخرى ذات صلة.

2. وعملاً بالقرار المذكور أعلاه، دُعيت الدول الأعضاء والمكاتب الإقليمية للبراءات، من خلال المذكرة C.9260 المؤرخة 31 يناير 2025، إلى موافاة المكتب الدولي بمعلومات عن كيفية تناول العناصر المذكورة أعلاه في القوانين المعمول بها لديها. وإجمالاً، قدَّمت 21 دولة عضو ومكتباً واحداً من المكاتب الإقليمية للبراءات القوانين والممارسات المعمول بها لدى كل منها بخصوص المتطلبات المتعلقة بالتقسيم الطوعي لطلبات البراءات.[1] وفي ضوء المعلومات الواردة، أعدَّت الأمانة دراسة عن المتطلبات الموضوعية والإجرائية المتعلقة بالتقسيم الطوعي لطلبات البراءات، ترِد في هذه الوثيقة.[2]

[يلي ذلك المرفق]

[1] المعلومات الواردة من الدول الأعضاء والمكاتب الإقليمية للبراءات متاحة على موقع المنتدى الإلكتروني للجنة البراءات عبر الرابط التالي: https://www.wipo.int/en/web/scp/electronic-forum/meetings/session_37/comments_received.

[2] تضمَّنت المعلومات الواردة التشريعات الوطنية والإقليمية، وقرارات المحاكم، والأدلة والمبادئ التوجيهية المتعلقة بفحص البراءات. وقد أُشيرَ إليها عموماً بتعبير "القوانين المعمول بها" حيث لم يكن من الضروري توخي الدقة في تحديد نوع المصدر القانوني. وفيما يتعلق بالأدلة والمبادئ التوجيهية المتعلقة بفحص البراءات، فعلى الرغم من استخدامها بصورة مكثَّفة في هذه الوثيقة، فهي لا تشكِّل قواعد موضوعية ومن ثَم ليس لها قوة القانون وأثره. وبصفة عامة، تهدف تلك الأدلة والمبادئ التوجيهية إلى مساعدة موظفي المكاتب في تحليل الموضوعات المُطالَب بها للتأكد من امتثالها للقوانين الموضوعية.

دراسة عن التقسيم الطوعي لطلبات البراءات

المحتويات

أولاً. دراسة عن التقسيم الطوعي لطلبات البراءات: مفاهيم ومبادئ عامة 4
ألف. مقدمة عن الطلبات الجزئية 4
باء. تاريخ الطلبات الجزئية 4
جيم. التقسيم الطوعي مقابل التقسيم الإلزامي 5
دال. الأساس المنطقي للتقسيم الطوعي والاعتبارات الاستراتيجية المتعلقة به 6
استيفاء شرط وحدة الاختراع على نحو استباقي 6
الحفاظ على الحقوق من خلال استمرار فترة النظر في الطلبات 6
تسريع الحماية بموجب براءة لمجموعات محددة من الاختراعات والمطالبات 6
تحسين إدارة الجداول الزمنية والإجراءات المتعلقة بمعالجة البراءات 6
التخفيف من المخاطر وتعزيز قابلية الإنفاذ 6
المرونة الاستراتيجية في الترخيص والاستغلال التجاري 7
الاستجابة للتغيرات القانونية أو القضائية 7
هاء. حظر ازدواجية البراءات 7
ازدواجية البراءات والطلبات الجزئية 8
واو. المشاكل المرتبطة عادةً بالطلبات الجزئية الطوعية 9
التأخير الاستراتيجي وعدم اليقين في السوق 9
غايات البراءات وتعقيد المحافظ 10
التهرب من التدقيق القضائي و"التجديد المستمر للبراءات" 10
الشواغل المتعلقة بازدواجية البراءات وغموض الحدود بين المطالبات 10
زيادة تكاليف التقاضي والإنفاذ 11
زاي. قانون المنافسة والطلبات الجزئية الطوعية 11
ثانياً. الأطر القانونية للتقسيم الطوعي لطلبات البراءات 13
ألف. الإطار القانوني الدولي 13
اتفاقية باريس لحماية الملكية الصناعية 13
معاهدة التعاون بشأن البراءات 13
معاهدة قانون البراءات 14
اتفاق الجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية 15
باء. القوانين والممارسات على الصعيدين الوطني والإقليمي 16
أستراليا 16
بيلاروس 17
البرازيل 18
الصين 20
كولومبيا 20
الجمهورية التشيكية 21
الجمهورية الدومينيكية 22
السلفادور 23
إستونيا 23
فرنسا 24

ألمانيا 25
هنغاريا 26
اليابان 27
الفلبين 29
جمهورية كوريا 29
جمهورية مولدوفا 31
الاتحاد الروسي 32
سنغافورة 32
إسبانيا 34
الجمهورية العربية السورية 35
المملكة المتحدة 36
المكتب الأوروبي للبراءات 36

أولاً. دراسة عن التقسيم الطوعي لطلبات البراءات: مفاهيم ومبادئ عامة

ألف. مقدمة عن الطلبات الجزئية

1. في قانون البراءات، يشير الطلب الجزئي إلى طلب براءة ينشأ عن طلب سابق قيد النظر، يُعرف باسم الطلب الرئيسي. وتتمثل السمة الأساسية للطلب الجزئي في أنه يعتمد عادةً بالكامل على الكشف المقدَّم أصلاً في الطلب الرئيسي ولا يقدِّم أي موضوع جديد. ومن خلال إيداع طلب جزئي، يُقسِّم المودع فعلياً الطلب الأصلي إلى طلبين منفصلين أو أكثر، يهدف كل منها إلى حماية اختراعات مختلفة كُشف عنها في البداية. ويرث الطلب الجزئي تاريخ إيداع الطلب الرئيسي، وفي حالة الاقتضاء، أي تاريخ أولوية يطالب به الطلب الرئيسي. وتضمن استمرارية التواريخ هذه تقييم الطلب الجزئي وفقاً لحالة التقنية الصناعية السابقة اعتباراً من تاريخ نفاذ الطلب الرئيسي، مما يحميه من حالات الكشف وطلبات البراءات المتداخلة.

2. وبصفة عامة، يُنظَر في الطلبات الجزئية بشكل مستقل عن الطلب الرئيسي بمجرد إيداعها؛ وتخضع لعمليات معالجة منفصلة خاصة بها، بما يشمل الفحص المنفصل أو الإصدار أو الرفض، ومن ثَم تؤدي إلى حقوق براءات قابلة للإنفاذ على نحو مستقل. ومن الجدير بالذكر أن الطلبات الجزئية ضمن أسرة البراءة نفسها - الطلبات التي تنشأ عن براءة رئيسية مشتركة - لا تشكّل تقنية صناعية سابقة في مقابل بعضها البعض، مما يحافظ على المبدأ الذي يشار إليه غالباً باسم "حصانة الأسرة". ويؤكد هذا المبدأ على الأساس المنطقي المتمثل في أن الطلبات الجزئية عبارة عن امتدادات للإيداع الأصلي، وليست حالات كشف مستقلة تُنشئ تقنية صناعية سابقة متضاربة. وفيما يتعلق بمدة البراءة، عادةً ما تُقاس المدة الممنوحة للطلب الجزئي من أقدم تاريخ إيداع فعلي في أسرة البراءة، ومن ثَم تنتهي صلاحية الطلبات الجزئية عادةً في نفس تاريخ انتهاء صلاحية الطلب الرئيسي.

3. وقد تسمح نُظم البراءات بأجيال متعددة من الإيداعات الجزئية، حيث يمكن للطلب الجزئي ذاته أن يكون طلباً رئيسياً لطلبات جزئية لاحقة. ومن أجل توضيح المصطلحات المستخدمة هنا، يشير مصطلح "الطلبات الجزئية المتتالية" إلى سلاسل من الطلبات الجزئية المتتالية المودعة بشكل تسلسلي (مع الحفاظ على فترات النظر في الطلبات)، وفي بعض الولايات القضائية يكون المصطلح المكافئ هو "تسلسلات الطلبات الجزئية"؛ ويتماشى كلا التعبيرين من الناحية المفاهيمية مع إيداعات الطلبات الجزئية المتعددة الأجيال. غير أن مدى توفر هذه الإيداعات المتعددة الأجيال والشروط التي تحكمها تختلف اختلافاً كبيراً بين الولايات القضائية. وعادةً، في الولايات القضائية التي تسمح بتلك الممارسات، يجب أن يحافظ كل طلب جزئي متتالٍ على سلسلة متصلة من فترات النظر فيه؛ وهذا يعني عموماً وجوب إيداع الطلبات الجزئية اللاحقة بينما لا تزال الطلبات الرئيسية المباشرة قيد النظر، وقبل أي قرار نهائي مثل المنح أو الرفض أو التخلي أو الانقضاء. وفي الحالات التي يُسمح فيها بذلك، عادةً ما ترث الطلبات الجزئية اللاحقة أقدم تاريخ إيداع ممكن للطلب الرئيسي الأصلي، ومن ثَم توسيع نطاق المزايا الاستراتيجية والعملية التي مُنحت في البداية. ومع ذلك، تفرض بعض نُظم البراءات قيوداً أو شروطاً إضافية لإحباط الانتهاك الاستراتيجي لحقوق البراءات أو الإطالة غير المبررة لها من خلال الاستخدام المكثف للطلبات الجزئية أو الحد من ذلك الانتهاك وتلك الإطالة. وبالتالي، فإن القدرة على إيداع أجيال متعددة من الطلبات الجزئية، فضلاً عن الشروط الدقيقة والمتطلبات الإجرائية المتعلقة بالقيام بذلك، تختلف اختلافاً كبيراً في الولايات القضائية.

4. وفي معظم الولايات القضائية، لا يجوز أن يتجاوز الطلب الجزئي محتوى الطلب السابق عند إيداعه؛ ويمكن أن يطالب بحماية اختراعات مختلفة عن تلك التي كُشف عنها في الطلب الرئيسي ولكن لا يمكنه تقديم معلومات تقنية جديدة. وعندما تكون هناك حاجة إلى موضوع جديد، يلزم عموماً إيداع طلب جديد بتاريخ إيداع لاحق. وعلى النقيض من ذلك، تهدف "البراءة الإضافية" (حيثما يُعترف بها) إلى تحسين الاختراع الرئيسي أو تعديله؛ وقد تتضمن ميزات تقنية جديدة تتعلق بالإيداع الرئيسي، وتعتمد قانوناً على البراءة الرئيسية/الطلب الرئيسي، ولا يمكن أن تمتد مدتها عادةً إلى ما بعد مدة البراءة الرئيسية. ومن ثم، فإن الطلبات الجزئية والبراءات الإضافية لها أغراض مختلفة: فالطلبات الجزئية تقسِّم الموضوع المدعوم الذي كُشف عنه بالفعل، في حين تُسجل البراءات الإضافية التحسينات التي طُوِّرت لاحقاً والمرتبطة بالاختراع الأساسي نفسه. وفي بعض الولايات القضائية، يُعترف بأنواع الطلبات ذات الصلة التي يُطلَق عليها غالباً "الطلبات التكميلية" و"الطلبات التكميلية الجزئية. وعلى نطاق واسع، يسعى الطلب التكميلي إلى تقديم مطالبات إضافية بحماية موضوع كُشف عنه بالفعل في طلب سابق دون إضافة معلومات تقنية جديدة، في حين يسمح الطلب التكميلي الجزئي بإدراج معلومات تقنية جديدة؛ وفي تلك النُظم، يتلقى الموضوع المضاف عموماً تاريخ إيداع أو تاريخ أولوية فعلياً بعد تاريخ الكشف السابق. وتختلف المصطلحات والآثار القانونية، وفي بعض الولايات القضائية تُصنَّف الطلبات الجزئية مع هذه الطلبات "التكميلية".

باء. تاريخ الطلبات الجزئية

5. تعود ممارسة إيداع طلبات البراءة الجزئية إلى مبدأ "اختراع واحد لكل براءة"، وهو مفهوم تبلور في أواخر القرن التاسع عشر وأوائل القرن العشرين مع تزايد إضفاء الطابع الرسمي على نُظم البراءات. وأُدرج مبدأ الاختراع الواحد مباشرة في القانون في بعض الولايات القضائية التي تنص على منح براءة "لاختراع واحد فقط". وبعد أن بدأت مكاتب البراءات في فحص الطلبات، أصبحت تشترط على نحو متزايد أن يتضمن كل طلب مفهوماً ابتكارياً واحداً. وأدَّت هذه الحاجة إلى معالجة الطلبات التي تكشف عن اختراعات متعددة إلى فكرة تقسيم الطلب.[3]

6. وعلى المستوى الدولي، قنَّنت اتفاقية باريس لحماية الملكية الصناعية في نهاية المطاف عمليات إيداع الطلبات الجزئية. وفي اتفاقية باريس لحماية الملكية الصناعية، بصيغتها المُنقَّحة في لاهاي عام 1925، نُقِّحت المادة 4 من الاتفاقية لإلزام الدول بالسماح بتقسيم الطلبات التي تنطوي على اختراعات متعددة. وفي هذه الصيغة المُنقَّحة، نصت المعاهدة على أنه إذا كشف الفحص عن أن الطلب معقد، يتعيَّن على مكتب البراءات أن يسمح لمودع الطلب بتقسيم الطلب بموجب الشروط المنصوص عليها في القانون الوطني مع احتفاظ كل طلب جزئي بتاريخ إيداع الطلب الأصلي

[3] UK: *Patents, Designs and Trade Marks Act 1883*, s.33; Theodore A. Seegrist, Delay in Claiming, 21 J. PAT. OFF. SOC'y 741 (October 1939).

والتمتع بأي أولوية مُطالَب بها.[4] وبعد مرور بعض الوقت، أُدخلت تعديلات إضافية على اتفاقية باريس للاعتراف صراحةً بالإيداعات الطوعية للطلبات الجزئية. وأكدت اتفاقية باريس لحماية الملكية الصناعية، بصيغتها المُنقَّحة في لشبونة عام 1958، صراحةً أنه يجوز لمودع الطلب تقسيم طلب البراءة، من تلقاء نفسه، مع احتفاظ الطلب الجزئي مرة أخرى بتاريخ إيداع الطلب الرئيسي وأولويته. وبعبارة أخرى، اكتسب مودعو الطلبات الحق في الإيداع الطوعي لطلب جزئي حتى إذا لم يُعرب الفاحص عن اعتراضه بشأن وحدة الاختراع.[5]

جيم. التقسيم الطوعي مقابل التقسيم الإلزامي

7. عادةً ما تفرِّق نُظم البراءات بين الطلبات الجزئية **الطوعية والإلزامية** (غير الطوعية) على أساس الشروط أو الظروف التي يجري بموجبها التقسيم. ويعكس هذا التمييز الأدوار والسياقات الإجرائية المختلفة التي ينشأ فيها كل نوع من أنواع الطلبات الجزئية.

8. وتشترط عادةً إدارة فحص البراءات إيداع **طلب جزئي إلزامي** بعد تقرير عدم وفاء الطلب الرئيسي بشرط وحدة الاختراع. ووحدة الاختراع هو مبدأ أساسي في قانون البراءات، يقتضي أن يتعلق طلب البراءة الواحد باختراع واحد فقط أو بمجموعة من الاختراعات ذات الصلة الوثيقة التي تشكّل مفهوماً ابتكارياً واحداً. وعندما يخلص مكتب البراءات إلى أن الطلب يتضمن اختراعات متعددة مختلفة تفتقر إلى الوحدة الضرورية، يُضطر مودع الطلب عادة إلى اختيار اختراع واحد لمعالجته ضمن الطلب الأصلي.[6]

9. وبعد ذلك، يتعيَّن على مودع الطلب إيداع طلب جزئي واحد أو أكثر للسعي إلى الحصول على حماية بموجب براءة بشكل منفصل للاختراعات المتبقية التي حددتها إدارة الفحص. وفي هذا السيناريو، يكون شرط تقسيم الطلب غير طوعي، لأن مودع الطلب يستجيب لاعتراض رسمي أو نتيجة صادرة عن مكتب البراءات. ويؤكد الطابع الإلزامي لهذا التقسيم أنه يُنفَّذ بناءً على فحص موضوعي لمطالبات البراءة، وليس بناءً على اعتبارات استراتيجية من جانب مودع الطلب.

10. ويمكن أن تختلف التفاصيل الإجرائية المرتبطة بالطلبات الجزئية الإلزامية اختلافاً كبيراً بين الولايات القضائية للبراءات، بما يشمل الجداول الزمنية المعمول بها، والرسوم، والوثائق اللازمة. وفي بعض الولايات القضائية، قد يؤدي عدم الامتثال لأمر التقسيم الإلزامي في إطار زمني محدد إلى اعتبار الاختراعات غير المختارة (أي الإضافية) التي كُشف عنها في الطلب الأول مسحوبة/مُتخلًى عنها، مع مواصلة فحص الاختراع المختار (المذكور أولاً في الغالب). وعليه، فإن الطلبات الجزئية الإلزامية تمثل خطوة إجرائية إلزامية للحفاظ على تغطية الاختراع ببراءة في حالة الاختراعات المختلفة التي كُشف عنها في الأصل ولكن وُجد أنها تفتقر إلى وحدة الاختراع.

11. وعلى النقيض من ذلك، يمكن البدء في **الطلبات الجزئية الطوعية** بناءً على تقدير مودع طلب البراءة فقط، بغض النظر عن أي اشتراط رسمي أو اكتشاف افتقار الطلب إلى وحدة الاختراع. وبدلاً من ذلك، يودع المودعون هذه الطلبات الجزئية على نحو استباقي لإدارة اختراعاتهم ومطالباتهم بطريقة استراتيجية. وتُعد تلك الإيداعات اختيارية بالكامل وتعكس اختيار مودع الطلب في أن يفصل جوانب أو تجسيدات أو نطاقات مختلفة للاختراع في طلبات براءات مختلفة. ويسمح هذا بمرونة أكبر وإمكانية الحصول على براءات متعددة قابلة للإنفاذ بشكل مستقل استناداً إلى الكشف الأصلي نفسه.

12. وفي حين تستجيب الطلبات الجزئية الإلزامية في المقام الأول للنتائج الرسمية والالتزامات الإجرائية، فإن الطلبات الجزئية الطوعية توفر لمودعي الطلبات فرصاً استباقية للإدارة الاستراتيجية لمحفظة البراءات. غير أن الأطر الإجرائية المحددة، والقيود الزمنية، والقيود المتعلقة بإيداع الطلبات الجزئية الطوعية تختلف اختلافاً كبيراً في الولايات القضائية. وتُوفر بعض الولايات القضائية نطاقاً واسعاً للطلبات الجزئية الطوعية، مما يسمح بإيداعها في أي مرحلة تقريباً من مراحل عملية الفحص، بما في ذلك خلال فترة الطعن في حالات رفض الطلب الرئيسي، في حين تفرض ولايات قضائية أخرى حدوداً زمنية صارمة، أو شروطاً إجرائية، أو قيوداً قانونية أخرى تهدف إلى إحباط الانتهاكات الاستراتيجية للفحص وفترة عدم اليقين بشأن أهلية الحماية بالبراءة أو إطالة ذلك دون مبرر.

13. وفي معظم الولايات القضائية، لا يؤثر رفض الطلب الرئيسي أو سحبه بعد إيداع طلب جزئي على محتوى ذلك الطلب الجزئي بمجرد إيداعه ولا يؤثر كذلك على فترة النظر فيه؛ فهو يستمر على نحو مستقل. وبالإضافة إلى ذلك، تشترط العديد من نُظم البراءات لإيداع طلب جزئي أن يكون الطلب الرئيسي قيد النظر في وقت الإيداع. وفي حالة انتهاء صلاحية البراءة أو التخلي عنها، توفر العديد من المكاتب آليات تصحيحية قد تؤدي، في حال منحها، إلى معالجة فقدان الحقوق بأثر رجعي بحيث يُعتبر الطلب الرئيسي قيد النظر طوال الوقت. وفي هذه النُظم، يمكن التحقق من صحة الطلب الجزئي المودَع "خلال فترة الفجوة" بمجرد معالجة فقدان الحقوق. وعلى النقيض من ذلك، قد تتعامل أطر عمل أخرى مع الاعتماد المتبادل على نحو صارم: فلا يمكن لطلب جزئي أن يطالب بالمزايا بشكل صحيح في حالة التخلي عن الطلب الرئيسي في وقت إيداع الطلب الجزئي.[7]

---

[4] اتفاقية باريس لحماية الملكية الصناعية، بصيغتها المُنقَّحة في وثيقة لاهاي (6 نوفمبر 1925)، المادة 4(و).

[5] اتفاقية باريس لحماية الملكية الصناعية، بصيغتها المُنقَّحة في وثيقة لشبونة (31 أكتوبر 1958)، المادة 4(ز)(2).

[6] المنظمة العالمية للملكية الفكرية، اللجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات، دراسة عن وحدة الاختراع، SCP/36/4.

[7] *المبادئ التوجيهية للفحص الصادرة عن المكتب الأوروبي للبراءات*، أ-4، 1.1.1 "فترة النظر في الطلب السابق"؛ ودليل إجراءات فحص البراءات الصادر عن مكتب الولايات المتحدة للبراءات والعلامات التجارية، البند 211.01(ب)، أولاً ("فترة النظر المشتركة") (نسخة منقَّحة، 01.2024).

دال. الأساس المنطقي للتقسيم الطوعي والاعتبارات الاستراتيجية المتعلقة به

14. تتيح الطلبات الجزئية الطوعية لمودعي طلبات البراءات مرونة استراتيجية كبيرة، مما يمكّنهم من تحسين إدارة محافظ الملكية الفكرية لديهم. وعلى عكس إيداعات الطلبات الجزئية الإلزامية، التي تستجيب للقرارات الرسمية المتعلقة بانعدام وحدة الاختراع، يودع المودعون طلباتهم الجزئية الطوعية على نحو استباقي، مما يسمح لهم بمواءمة عمليات معالجة البراءات بشكل وثيق مع أهداف الأعمال التجارية والاستراتيجيات القانونية والاعتبارات التجارية. وفيما يلي بيان للمبررات المنطقية الأساسية التي تستند إليها إيداعات الطلبات الجزئية الطوعية وأغراضها الاستراتيجية.

استيفاء شرط وحدة الاختراع على نحو استباقي

15. يمكن للمودعين استخدام الطلبات الجزئية الطوعية لاستيفاء شرط وحدة الاختراع على نحو استباقي قبل تلقي اعتراض من إدارات البراءات. وبدلًا من انتظار الشروط المتعلقة بالطلبات الجزئية الإلزامية التي يفرضها الفاحصون، يمكن للمودعين تنظيم طلباتهم مسبقاً في مجموعات مطالبات موحَّدة بوضوح.[8]

الحفاظ على الحقوق من خلال استمرار فترة النظر في الطلبات

16. يمكن أن يؤدي إيداع الطلبات الجزئية الطوعية إلى الحفاظ على فترة النظر في طلبات البراءات، مما يسمح للمودعين بمرونة إضافية للاستجابة لتطورات السوق، أو مشهد التكنولوجيا المتطور، أو استراتيجيات المنافسين. ومن خلال التوقيت الدقيق والإيداع الاستراتيجي للطلبات، تحافظ الطلبات الجزئية على وجود البراءة بشكل مستمر وقابل للتكيف، وهو ما قد يكون مفيداً في المجالات التكنولوجية الديناميكية والتنافسية.[9]

تسريع الحماية بموجب براءة لمجموعات محددة من الاختراعات والمطالبات

17. من خلال إيداع طلب جزئي طوعي، يمكن لمودع الطلب فصل الاختراعات أو المطالبات المحددة بوضوح التي من المرجَّح أن تُحرز تقدماً سريعاً خلال عملية الفحص. ومن ثَم، يمكن حماية الاختراعات الأكثر بساطة أو الأضيق نطاقاً على نحو أسرع، مما يوفر حقوقاً فورية قابلة للإنفاذ ومزايا تجارية وتنافسية محتملة. ويتيح هذا إمكانية معالجة المطالبات الأوسع نطاقاً أو الأكثر تعقيداً بصورة متزامنة، ولكن على نحو منفصل، دون تأخير الحماية العامة للعناصر الرئيسية ذات الأهمية التجارية.[10]

تحسين إدارة الجداول الزمنية والإجراءات المتعلقة بمعالجة البراءات

18. يمكن أن تصبح معالجة البراءات في كثير من الأحيان معقدة من الناحية الإجرائية أو طويلة الأمد، لا سيما بالنسبة للمطالبات التي تواجه اعتراضات كبيرة أو تتطلب جدالاً مطولاً. ويتيح التقسيم الطوعي استراتيجية إجرائية لفصل المطالبات الإشكالية أو المثيرة للجدل في طلبات جزئية منفصلة. ويمكن أن يؤدي هذا إلى إعادة بدء الفحص على نحو فعال في حالة جديدة، مما يوفر فرصاً إضافية للتعديل، وتقديم الأدلة، والتفاوض مع فاحصي البراءات. [11]

التخفيف من المخاطر وتعزيز قابلية الإنفاذ

19. تُستخدم أحياناً الطلبات الجزئية الطوعية لتوزيع مجموعات المطالبات ذات الصلة على براءات متعددة. ومن شأن ذلك أن يحافظ على الحماية في حالة تضييق نطاق إحدى البراءات أو معارضتها أو اعتبارها غير صالحة، ومن ثم الحفاظ على النفوذ التجاري وتقليل الاعتماد على منحة واحدة. غير أن هذه الممارسات قد تؤدي إلى خلق غابات براءات، ورفع التكاليف بالنسبة للمنافسين، وقد تؤدي أيضاً إلى زيادة التكاليف التي يتحملها

---

[8] انظر التعليقات الواردة من الجمهورية التشيكية رداً على المذكرة C.9260.؛ و M. *Sakthivel* and N. *Sharma*, "Interpretational Dilemma on Divisional Patent Applications in India," NTUT Journal of Intellectual Property Law and Management, vol. 11, no. 2, pp. 1–11, 2022؛ و K. *Foss-Solbrekk*, "The Divisional Game: Using Procedural Rights to Impede Generic/Biosimilar Market Entry," IIC – International Review of Intellectual Property and Competition Law, vol. 53, pp. 1007–1037, 2022.

[9] K. *Rizzuto*, "Fixing Continuing Application Practice at the USPTO," Marquette Intellectual Property Law Review, vol. 13, no. 2, p. 411, 2009.

[10] انظر التعليقات الواردة من ألمانيا رداً على المذكرة C.9260؛ و E. *Arezzo*, "Divisional Applications and Patent Portfolios in Europe: Will Patenting Strategies Change after the Introduction of the Unitary Patent and the UPC?" GRUR International, vol. 74, no. 3, pp. 205–216, 2025.

[11] انظر التعليقات الواردة من البرازيل رداً على المذكرة C.9260.

المودعون نظير إيداع الطلبات ومعالجتها وتكاليف إدارة محافظ البراءات. وتسعى العديد من الولايات القضائية إلى تخفيف هذه التأثيرات من خلال القواعد المتعلقة بوحدة الاختراع وازدواجية البراءات ومن خلال هياكل الرسوم.[12]

المرونة الاستراتيجية في الترخيص والاستغلال التجاري

20. في ظل انعدام وحدة الاختراع، يُيسِّر التقسيم الطوعي الاستراتيجيات التجارية المصممة خصيصاً من خلال إنشاء براءات متعددة تغطي الاختراعات المختلفة ذات الصلة. ويُعد هذا التقسيم مفيداً بوجه خاص عندما تنطوي الاختراعات على تطبيقات سوقية، أو فئات منتجات، أو تجسيدات تقنية منفصلة. ويتيح وجود براءات متعددة للمودعين تنظيم ترتيبات الترخيص المستهدفة، وترخيص مجال الاستخدام، والإنفاذ الانتقائي لمطالبات براءات محددة، ومواءمة محفظة الملكية الفكرية وفقاً لاحتياجات السوق المتنوعة، والمعايير الدولية، والجهات المرخَّص لها المحتملة، أو المناطق الجغرافية.[13]

الاستجابة للتغيرات القانونية أو القضائية

21. من شأن تطوُّر التفسيرات القضائية والمبادئ التوجيهية للفحص أن يعيد تحديد المعايير المطبَّقة على مطالبات البراءات، وكفاية الكشف، وتحليل النشاط الابتكاري على نحو سريع. ويوفر إيداع الطلبات الجزئية الطوعية للمودعين آلية مرنة لإعادة مواءمة نطاق المطالبات والحجج الداعمة مع التوقعات القانونية الأكثر حداثة، وعدم المساس بالطلب الرئيسي. ومن خلال البدء في مسار معالجة جديد، يمكن للمودعين تكييف التعديلات، وتقديم أدلة محدَّثة، والمشاركة مع الفاحصين بموجب المعايير الموضحة حديثاً.[14]

هاء. حظر ازدواجية البراءات

22. يُعد حظر **ازدواجية البراءات** مبدأ أساسياً مُعترفاً به في نُظم البراءات، وهو سيناريو يحصل فيه مودع الطلب نفسه على براءتين أو أكثر تغطي اختراعات متطابقة أو متطابقة إلى حد كبير. ويسعى مبدأ ازدواجية البراءات إلى منع التمديد غير المبرر للحق الاستئثاري الممنوح بموجب البراءة بعد انتهاء مدة البراءة. ويمكن تصنيف ازدواجية البراءات على نطاق واسع إلى نوعين: **البراءات المزدوجة المتطابقة تماماً** و**البراءات المزدوجة من النوع البديهي**.[15]

23. تنشأ **البراءات المزدوجة المتطابقة تماماً** عندما تكون المطالبات في براءتين منفصلتين متطابقة، الأمر الذي يؤدي إلى منح حماية زائدة عن الحاجة للاختراع ذاته على وجه التحديد.[16]

24. وتنشأ **البراءات المزدوجة من النوع البديهي** عندما لا تكون المطالبات متطابقة تماماً لكنها تختلف فقط على نحو بسيط أو بديهي بحيث لا تمثل اختراعات مختلفة قابلة للحماية بموجب براءة.[17]

25. ويثير كلا الشكلين من ازدواجية البراءات شواغل سياساتية وعملية كبيرة في نُظم البراءات. وأولاً وقبل كل شيء، في الحالات التي تختلف فيها تواريخ الإيداع، تقوِّض ازدواجية البراءات المبدأ الأساسي المتمثل في محدودية الحقوق الاستئثارية الممنوحة بموجب البراءة، من خلال تمديد مدة الحماية فعلياً إلى ما بعد الفترة القانونية. ويؤدي هذا التمديد إلى تقييد المنافسة في السوق على نحو غير عادل ويؤخر دخول التكنولوجيا إلى الملك العام. وعلاوة على ذلك، فإنه يخلق حالة من عدم اليقين القانوني بالنسبة للمنافسين وغيرهم من المشاركين في السوق، مما يؤدي إلى تعقيد تقييمات المخاطر وقرارات الاستثمار بسبب تداخل حقوق البراءات وغموضها. وبالإضافة إلى ذلك، فإن ازدواجية البراءات تثقل كاهل الموارد الإدارية والقضائية على نحو غير ضروري من خلال مضاعفة إجراءات الإنفاذ والاعتراض وعدم الصلاحية بخصوص اختراعات متطابقة بشكل أساسي.

26. ومن ثم فإن الأساس المنطقي السياساتي الذي يدعم حظر ازدواجية البراءات يؤكد على العدالة والوضوح والقدرة على التنبؤ في نظام البراءات. ومن شأن الحرص على اقتصار كل طلب وكل براءة ممنوحة على تغطية الاختراعات المختلفة القابلة للحماية بموجب براءة أن يعزز اليقين القانوني، ويبسِّط التقارير المتعلقة بواقع البراءات، ويسهل الأداء العادل في الأسواق التنافسية.

---

[12] انظر التعليقات الواردة من ألمانيا والبرازيل رداً على المذكرة C.9260.؛ و C. Righi and T. Simcoe, "Patenting inventions or inventing patents? Continuation practice at the USPTO," *RAND J. Econ.*, vol. 54, no. 3, pp. 416-442, Fall 2023.

[13] انظر التعليقات الواردة من ألمانيا والبرازيل رداً على المذكرة C.9260.؛ و C. Righi and T. Simcoe, "Patenting inventions or inventing patents? Continuation practice at the USPTO," *RAND J. Econ.*, vol. 54, no. 3, pp. 416-442, Fall 2023.

[14] U.S. PTO Office of the Chief Economist, *Adjusting to Alice: USPTO Patent Examination Outcomes after Alice Corp. v. CLS Bank International*, Apr. 2020.؛ و E. Arezzo, "Divisional Applications and Patent Portfolios in Europe: Will Patenting Strategies Change after the Introduction of the Unitary Patent and the UPC?," *GRUR International*, vol. 74, no. 3, pp. 205-216, Mar. 2025.

[15] دليل إجراءات فحص البراءات الصادر عن مكتب الولايات المتحدة للبراءات والعلامات التجارية، البند *804، "تعريف ازدواجية البراءات"* (R-07.2022؛ نسخة منقَّحة، فبراير 2023)؛ والمبادئ التوجيهية للفحص في المكتب الأوروبي للبراءات الجزء ز-4، 5.4 "ازدواجية البراءات" (1 مارس 2024)؛ وانظر التعليقات الواردة من المكتب الأوروبي للبراءات رداً على المذكرة C.9260.

[16] دليل إجراءات فحص البراءات الصادر عن مكتب الولايات المتحدة للبراءات والعلامات التجارية، البند *804، "تعريف ازدواجية البراءات"* (R-07.2022؛ نسخة منقَّحة، فبراير 2023).

[17] دليل إجراءات فحص البراءات الصادر عن مكتب الولايات المتحدة للبراءات والعلامات التجارية، البند *804، "تعريف ازدواجية البراءات"* (R-07.2022؛ نسخة منقَّحة، فبراير 2023).

ازدواجية البراءات والطلبات الجزئية

27. يكتسي حظر ازدواجية البراءات أهمية خاصة في سياق الطلبات الجزئية، لأن الطلبات الجزئية تنشأ بطبيعتها عن كشف مشترك موجود ضمن طلب رئيسي واحد. غير أن الطريقة التي تتقاطع بها ازدواجية البراءات مع الطلبات الجزئية تختلف اعتماداً على ما إذا كان التقسيم إلزامياً أو طوعياً.

الطلبات الجزئية الإلزامية وازدواجية البراءات

28. تنشأ الطلبات الجزئية الإلزامية عادة استجابةً لقرار رسمي من إحدى إدارات فحص البراءات يفيد بأن طلب براءة واحداً يتضمن أكثر من اختراع مختلف، ومن ثم لا يفي بشرط وحدة الاختراع. وفي تلك الحالات، يُضطر مودع الطلب إلى فصل الاختراعات المتعددة إلى طلبات جزئية منفصلة، يخضع كل منها لعملية فحص مستقلة.[18]

29. ونظراً للطابع الذي تتسم به الطلبات الجزئية الإلزامية فإنها تخفف إلى حد كبير من خطر ازدواجية البراءات، حيث تُحدد إدارة الفحص بوضوح الاختراعات المنفصلة التي يجب متابعتها على نحو مستقل وتوضح حدودها. وتعمل مكاتب البراءات، من خلال مراسلاتها واعتراضاتها الرسمية، على توضيح الحدود بين الاختراعات المنفصلة، وتوجيه مودعي الطلبات بدقة بشأن كيفية تقسيم مطالباتهم وتعديلها. ويضمن هذا أن يطالب كل طلب جزئي باختراع مميز قابل للحماية بموجب براءة، ومن ثَم الحد من احتمالية ظهور البراءات المزدوجة المتطابقة تماماً أو البراءات المزدوجة من النوع البديهي.[19]

30. غير أن الصياغة الدقيقة تظل أمراً ضرورياً حتى في سياق الطلبات الجزئية الإلزامية. وتشترط مكاتب البراءات عموماً أن يتم التمييز بوضوح بين المطالبات في كل طلب جزئي والمطالبات المتضمنة في الطلب الرئيسي والإيداعات الجزئية الأخرى الناشئة عنه. وفي حالة عدم التمييز بين المطالبات على نحو كافٍ، عادةً ما يُصدر فاحصو البراءات اعتراضات رسمية أو رفضاً بناءً على شواغل تتعلق بازدواجية البراءات. وقد يُطلب بعد ذلك من المودعين تعديل المطالبات، أو سحب الموضوعات المتداخلة، أو في بعض الولايات القضائية، اعتماد تدابير تصحيحية أخرى مثل التنازلات. ومن ثم، فإن الطلبات الجزئية الإلزامية تتطلب من مودعي الطلبات بذل العناية الواجبة في توضيح الاختراعات المختلفة القابلة للحماية بموجب براءة من أجل تجنب التضاربات المحتملة والحفاظ على إمكانية إنفاذ البراءات الناتجة وصلاحيتها.

الطلبات الجزئية الطوعية وازدواجية البراءات

31. يقدم المودع **الطلبات الجزئية الطوعية** بشكل مستقل، دون أي توجيه أو قرار رسمي من مكتب البراءات فيما يتعلق بانعدام وحدة الاختراع. وتعكس هذه الإيداعات عادةً القرارات الاستراتيجية التي تهدف إلى تحسين الحماية بموجب البراءة، وإدارة المحافظ، والمرونة التجارية. ولكن، نظراً لأن الطلبات الجزئية الطوعية تودَع وفقاً لتقدير مودع الطلب، وليس استجابةً لتعليمات صريحة صادرة عن مكتب البراءات، فإنها تنطوي على مخاطر متزايدة تتمثل في خلق مشاكل غير مقصودة فيما يتعلق بازدواجية البراءات.

32. وفي حالة عدم وجود توجيه رسمي لفصل الاختراعات المختلفة، يتحمل مودع الطلب وحده المسؤولية عن صياغة مطالبات متباينة بوضوح فيما بين الطلب الرئيسي والطلبات الجزئية. وبدون تحديد دقيق، قد تتداخل المطالبات على نحو غير مقصود (أو في بعض الأحيان بشكل متعمد)، مما يثير شواغل بشأن ظهور البراءات المزدوجة المتطابقة تماماً أو البراءات المزدوجة من النوع البديهي.

33. وعند فحص الطلبات الجزئية الطوعية، تفحص مكاتب البراءات نطاقات المطالبات بعناية فيما يتعلق بالمطالبات المتضمنة في الطلب الرئيسي وغيره من الطلبات الجزئية ذات الصلة. وفي حالة تحديد مطالبات متداخلة أو متماثلة بشكل كبير، عادةً ما يُصدر الفاحصون اعتراضات رسمية تُلزم المودعين بتعديل مطالباتهم أو توضيحها لإزالة التكرار أو الغموض. وتُعد هذه التدخلات ضرورية للحفاظ على سلامة نظام البراءات من خلال ضمان أن تغطي كل براءة اختراعاً أو مفهوماً ابتكارياً مميزاً، ومن ثم منع التمديد غير المبرر لفترات التمتع بالحقوق الاستئثارية الممنوحة بموجب البراءة.

34. وفي بعض الولايات القضائية، يكون لدى المودعين خيار حل بعض الاعتراضات المتعلقة بازدواجية البراءات من خلال تقديم تنازل نهائي، وهو إعلان قانوني رسمي للتنازل عن أي مدة براءة تمتد إلى ما بعد انتهاء صلاحية براءة سابقة ذات صلة، مما يؤدي إلى مزامنة تواريخ انتهاء صلاحية البراءات بشكل فعلي. وتسمح هذه الآلية بوجود مطالبات متداخلة أو وثيقة الصلة ببعضها، شريطة أن يقبل مودع الطلب انتهاء صلاحية البراءات المعنية في نفس الوقت، وبالتالي التخفيف من خطر تمديد الاحتكار بدون مبرر. وفي الممارسة العملية، تكون هذه التنازلات أكثر أهمية عندما تكون البراءة التي تنتهي صلاحيتها لاحقاً مدتها أطول، أمَّا إذا كانت البراءات ستنتهي صلاحيتها معاً بالفعل، فغالباً ما يكون التنازل النهائي غير ضروري.

35. وأثار بعض أصحاب المصلحة شواغل تتعلق بأن الاعتماد المتكرر على التنازلات النهائية لمعالجة مسألة ازدواجية البراءات يمكن أن يسمح لبراءات متعددة ذات مطالبات وثيقة الصلة بالاستمرار مع ارتباطها بمفهوم ابتكاري واحد، مما قد يؤدي إلى زيادة عدد الحقوق المتداخلة والمساهمة في تعقيد المحفظة وزيادة تكاليف التصفية والترخيص وتسوية المنازعات. ولوحظ أيضاً أنه في حين أن التنازل النهائي يوائم تواريخ انتهاء الصلاحية وقد يكون مصحوباً بشروط تربط الحقوق ذات الصلة، فإنه لا يقلل بالضرورة من عدد البراءات داخل الأسرة، وبالتالي فإن الأعباء العملية المرتبطة بالحقوق المتعددة ذات الصلة الوثيقة قد تظل قائمة. وتتضمن المسائل الإضافية التي لوحظت في بعض الولايات القضائية كيفية تفاعل التنازلات

---

18 انظر التعليقات الواردة من البرازيل رداً على المذكرة C.9260.

19 دليل ممارسات مكتب البراءات، المكتب الكندي للملكية الفكرية، الفصل 18: الجدة والبداهة وازدواجية البراءات، البند 04.06.18 "التقسيم بتوجيه من المكتب".

النهائية مع التعديلات الإدارية أو التنظيمية أو تمديد فترة البراءة، وكيف يمكن لإدارة الأُسر المرتبطة بمرور الوقت أن تؤثر على قابلية الإنفاذ واستراتيجية المحفظة.[20]

36. وبالإضافة إلى ذلك، فإن التنازلات النهائية والأدوات المماثلة ليست متاحة عالمياً. وبدلاً من ذلك، تشترط العديد من نُظم البراءات على المودعين تعديل مطالباتهم على نحو استباقي أو سحب الموضوعات المتداخلة بشكل صريح قبل منح البراءة. وعليه، يتعين على المودعين الذين يستخدمون الطلبات الجزئية الطوعية أن يديروا بعناية استراتيجيات صياغة المطالبات ومعالجتها، مع التمييز بوضوح بين نطاق كل طلب جزئي ونطاق أعضاء أسرة البراءة ذات الصلة لضمان الامتثال لحظر ازدواجية البراءات المُحدد في كل ولاية قضائية.

37. وفي بعض الولايات القضائية، يجوز المضي قدماً في عدة طلبات معلَّقة مشتركة حتى لو كانت تشترك في الوصف نفسه، شريطة توجيه مطالباتها إلى موضوعات مختلفة. وفي حالات الطلبات المعلَّقة المشتركة التي أودعها المودع نفسه في نفس تاريخ النفاذ وتطالب بالاختراع نفسه، عادةً ما تشترط السلطات إجراء اختيار مع رفض أي طلب مكرر غير معالج عادة عند المنح. وعلى النقيض من ذلك، غالباً ما يكون هناك تسامح مع التداخل الجزئي لنطاق المطالبة وحده وقد لا يؤدي إلى اعتراض فيما يتعلق بازدواجية البراءات. وفي بعض الولايات القضائية، إذا أودع مودعان مختلفان طلبين بنفس تاريخ النفاذ، يمكن المضي قدماً في كل منهما بشكل مستقل.[21]

واو. المشاكل المرتبطة عادةً بالطلبات الجزئية الطوعية

38. توفر الطلبات الجزئية الطوعية لمودعي طلبات البراءات مرونة استراتيجية وخيارات إجرائية مهمة في إدارة حقوقهم المتعلقة بالملكية الفكرية. غير أن استخدام تلك الطلبات أثار شواغل لدى بعض أصحاب المصلحة بشأن الآثار المحتملة على المنافسة، والقدرة على التنبؤ بالسوق، والتوازن العام في نُظم البراءات. وفي الوقت نفسه، لا بد من الاعتراف بأن وجهات النظر تختلف إلى حد كبير، وليس هناك اتفاق بالإجماع بين أصحاب المصلحة بشأن ما إذا كانت المشاكل المحددة تشكّل إساءة استخدام حقيقية أو تمثل، بدلاً من ذلك، ممارسات استراتيجية مقبولة ضمن الأطر القانونية القائمة. وبينما اعترفت بعض الولايات القضائية بالشواغل المحتملة وسَعت إلى معالجتها، لا تزال النُهُج متنوعة، وليس هناك توافق موحَّد في الآراء بشأن الطابع الدقيق لهذه المشاكل أو الحلول المناسبة. ونتيجة لذلك، لا تزال الطلبات الجزئية الطوعية تمثل مجالاً يتسم باختلاف وجهات النظر، مما يعكس التعقيد المتأصل في هذا المجال، والاختلافات الدقيقة في موازنة المصالح المشروعة لمودعي طلبات البراءات، والأهداف السياساتية الأوسع نطاقاً، واعتبارات المصلحة العامة. وفيما يلي توضيح لبعض الشواغل المحتملة التي أثيرت.

<u>التأخير الاستراتيجي وعدم اليقين في السوق</u>

39. تتيح الطلبات الجزئية الطوعية للمودعين وسيلة عملية لإبقاء عضو واحد على الأقل من أسرة براءة قيد النظر بينما تُعالَج البراءات الأخرى السابقة ضمن تلك الأسرة من خلال الفحص أو الطعن. ومن خلال إيداع طلب جديد مستمَد من الكشف الأصلي نفسه، يمكن لمودع الطلب إعادة بدء الجدول الزمني للفحص والحصول على فرص متجددة لتعديل المطالبات أو تقديم البيانات أو تعديل إطار الاختراع في ضوء المستجدات التجارية.

40. ويشير مؤيدو هذه الممارسة إلى أن إيداعات الطلبات الجزئية المشروعة يمكن أن تستوعب نتائج الاختبارات اللاحقة أو التجسيدات التجارية المتباينة التي لا يمكن توقعها عند صياغة الطلب الرئيسي.

41. غير أن النقاد يلاحظون أن سلسلة من الطلبات الجزئية الطوعية يمكن أن تؤدي إلى تمديد الفترة التي يفتقر فيها المنافسون إلى اليقين بشأن النطاق النهائي للحماية. وقد يؤدي عدم اليقين هذا إلى استراتيجيات حذرة فيما يتعلق بتطوير المنتجات، أو ارتفاع تكاليف العناية الواجبة، أو تأخير الدخول، وخاصة في القطاعات التي تمتد فيها دورات البحث والموافقة التنظيمية بالفعل لسنوات عديدة. ويسمح المنظمون عادة بالطلبات الجزئية في ظل عدم استحداث أي عناصر جديدة، ولكن عدم وجود حد أقصى ثابت لتوقيت هذه الإيداعات أو تواترها يعني أن فترة النظر في الطلبات قد تستمر، في بعض مجالات التكنولوجيا، لفترة أطول من العمر التجاري للمنتج الأساسي. ولكن ما زال هناك نزاع في تحديد ما إذا كان هذا يشكّل إساءة استخدام للنظام: إذ يرى بعض المعلقين أن تمديد فترة النظر في الطلبات هي نتيجة متوقعة لمسارات البحث والتطوير المعقدة، في حين يعتبرها آخرون رافعة تكتيكية تعمل على تحويل المخاطر وتكاليف المعلومات إلى المبتكرين اللاحقين.

42. وللتخفيف من حدة هذا الشاغل إلى حد ما، تُصدر بعض المحاكم حكماً إعلانياً تقديرياً للحد من حالة عدم اليقين الناجمة عن تمديد فترة معالجة الطلبات الجزئية. وعلى سبيل المثال، في المملكة المتحدة، يسمح إعلان "Arrow declaration" للمحكمة بالإفادة بأن منتجاً أو عملية محددة يستخدمها أحد الداخلين إلى السوق كانت قديمة أو بديهية في تاريخ الأولوية ذي الصلة، مما يمنح الداخل المحتمل إلى السوق وسيلة الدفاع الاستباقي "جيليت" (أي إذا كان النشاط المزعوم تعدّيه قديماً أو بديهياً في تاريخ الأولوية فإن البراءة تكون غير صالحة أو غير منتهَكة) للطعن في الطلبات الجزئية الممنوحة لاحقاً. وعلى نحو مماثل، قبلت المحاكم الهولندية أيضاً الحكم الإعلاني من النوع "Arrow".[22]

---

[20] Mark A. Lemley & Lisa Larrimore Ouellette, Fixing Double Patenting, 74 Am. U. L. Rev. 1013 (2025).

[21] المبادئ التوجيهية للفحص في المكتب الأوروبي للبراءات، الجزء ز-4، 5.4 "ازدواجية البراءات" (1 مارس 2024)؛ وانظر التعليقات الواردة من البرازيل رداً على المذكرة C.9260.

[22] انظر التعليقات الواردة من كولومبيا، والبرازيل، وألمانيا رداً على المذكرة C.9260.؛ و K. *Rizzuto*, "Fixing Continuing Application Practice at the USPTO," Marquette Intellectual Property Law Review, vol. 13, no. 2, p. 411, 2009؛ و Y. *Hou*, I. P. L. *Png*, and X. *Xiong*, "When stronger patent law reduces patenting: Empirical evidence," Strategic

[Footnote continued on next page]

غابات البراءات وتعقيد المحافظ

43. عند السعي إلى إيداع طلبات جزئية طوعية متعددة مستمدة من طلب رئيسي واحد، قد تتراكم في مجموعات كثيفة يُطلق عليها أحياناً اسم "غابات البراءات". وفي هذه الحالات، قد تستوفي كل براءة على حدة المتطلبات الرسمية، إلا أن المحفظة بالكامل قد تخلق شبكة معقدة من الحقوق التي يتعين على المنافسين التعامل معها. وتصبح العمليات المتعلقة بحرية التصرف أكثر استهلاكاً للوقت، لأن المستشار يجب أن يقارن كل مطالبة في كل عضو من أعضاء أسرة البراءة مع ميزات المنتج المحتملة، أو شروط الترخيص، أو البدائل التصميمية. ويمكن للمؤسسات الأكبر حجماً التي تتمتع بخبرة داخلية متخصصة أن تستوعب هذا التعقيد باعتباره تكلفة عمل روتينية، بل وتستفيد أيضاً من فرص الترخيص المتبادل. ولكن قد تجد الكيانات الأصغر حجماً أن التعرض القانوني الإجمالي غامض إلى درجة أنها قد تقرر التخلي عن بعض سُبل البحث أو تخصيص موارد غير متناسبة للآراء المؤيِّدة. ولكنَّ المناقشة ليست من جانب واحد: إذ يؤكد المؤيدون أن المحفظة المصنَّفة بدقة يمكنها أن تحدد المساهمات الابتكارية بدقة وتمكِّن من وضع استراتيجيات ترخيص مصممة خصيصاً بما يناسب عروض القيمة المميزة. ويقول المنتقدون إن التفاصيل الدقيقة ذاتها يمكن أن تمثل عائقاً، من خلال وضع حواجز أمام الدخول بطرق لا علاقة لها بالمزايا التكنولوجية الحقيقية. وبما أن ظاهرة غابات البراءات تنشأ من سلوك تراكمي وليس من براءة واحدة، فقد ظلت الاستجابات السياساتية لهذه الظاهرة بعيدة المنال. وفي الوقت نفسه، غالباً ما تنظم الأسواق الكثيفة الملكية الفكرية نفسها حول هذه التكاليف، باستخدام شبكات الترخيص المتبادل، ومجموعات البراءات، والترخيص القائم على المعايير من أجل اختراق الغابات المحتملة حيث يتمتع المشاركون في السوق بحوافز وقدرات قوية لابتكار حلول معاملاتية تخفف من آثار مناهضة المشاعات.[23]

التهرب من التدقيق القضائي و"التجديد المستمر للبراءات"

44. تتداخل الطلبات الجزئية الطوعية أيضاً مع ديناميات التقاضي بطرق خفية. فيمكن لصاحب البراءة الذي يواجه تحدياً وشيكاً بشأن عدم صلاحية مطالبات محددة، ضمن فترات إجرائية مسموح بها، إلغاء تلك المطالبات في الطلب الأصلي أثناء متابعة المتغيرات المنقَّحة أو الموسَّعة في طلب جزئي مودع حديثاً. وتبدأ عملية فحص الطلب "المجزَّأ" من جديد، وغالباً ما يتولى ذلك لجنة فحص مختلفة، ويعود الموضوع المتنازع عليه إلى المسار الإداري معزولاً عن السجل القضائي المباشر. ويصف المراقبون الذين ينتقدون هذه الممارسة بأنها شكل من أشكال "التجديد المستمر للبراءات"، ويشيرون إلى أن إعادة صياغة المطالبات بشكل متسلسل يمكن أن يؤدي إلى إطالة فترات التمتع بالحقوق الاستثنائية الممنوحة بموجب البراءة دون تغيير المساهمة الابتكارية الأساسية. ويؤكد المتعاطفون أن التقدم العلمي تدريجي وأن البيانات الناشئة مثل النتائج السريرية الجديدة، أو أساليب التصنيع المحسَّنة، أو بيانات السلامة المتطورة قد تستدعي إعادة مواءمة حقيقية لنطاق المطالبة لتيسير إدارة دورة حياة المنتج. ومن ثم، فإن تحديد ما إذا كان أي طلب جزئي يمثل تلاعباً مسيئاً أو إدارة مسؤولة لمحفظة البراءات يعتمد على السياق: توقيت إيداع الطلب، ومدى تداخل المطالبات، والشفافية التي يتحلى بها المودعون في الكشف عن نواياهم لكلٍ من الفاحصين والجهات المنافسة في السوق. وعلى سبيل الملاحظة التحذيرية، يُعد مفهوم "التجديد المستمر للبراءات" في حد ذاته محل نزاع وتختلف تعاريفه بين أصحاب المصلحة. وفي ضوء هذه الخلفية، يدعو بعض أصحاب المصلحة إلى تقديم تنازلات نهائية إلزامية أو وضع قواعد منع معزَّزة للحد من الانتهاكات المتصوَّرة، في حين يحذِّر آخرون من أن القيود الصارمة قد تعوق أبحاث المتابعة المفيدة وتقلل من المرونة اللازمة في المجالات التقنية السريعة الحركة.[24]

الشواغل المتعلقة بازدواجية البراءات وغموض الحدود بين المطالبات

45. نظراً لأن الطلبات الجزئية الطوعية تتضمن الكشف الأول ذاته الوارد في الطلبات الرئيسية، فيمكنها إثارة مشاكل تتعلق بازدواجية البراءات عندما تشير صيغة المطالبات في أعضاء منفصلين ضمن أسرة البراءة إلى المفهوم الابتكاري نفسه بشكل أساسي. وتعترف معظم نُظم البراءات بوجود حدود بين التمايزات المشروعة مثل المطالبة بطريقة ما في إحدى البراءات والمطالبة بمكون ما في براءة أخرى ومنح براءات متعددة لموضوع غير قابل للتمييز. غير أن تحديد هذه الحدود أمر صعب للغاية. وقد يزعم المودعون أن التعديلات اللغوية الطفيفة تعكس تمييزات ابتكارية ذات قيمة، في حين قد ينظر المعارضون إلى التعديلات نفسها على أنها تجميلية. ويطبِّق الفاحصون والمحاكم مبادئ قانونية أو مبادئ في القانون العام تهدف إلى منع توسيع الحقوق الاحتكارية بدون مبرر، إلا أن هذه المبادئ تختلف في صياغتها ونطاقها ومعالجتها الإجرائية. وفي السياق القضائي، تقوم هذه المبادئ بدور قواعد تفسير المطالبات (على سبيل المثال، مبدأ المكافئات، ومفهوم سجل الدعوى/عدم القبول القائم على ملف الطلب، والبناء الهادف، ونهج اللب والجوهر) وتُطبَّق لتحديد نطاق المطالبات قبل تقييم التداخل أو التميز القابل للحماية بموجب براءة. ونتيجة لذلك، ونظراً لأن المعايير الموضوعية لازدواجية البراءات وأدوات تفسير المطالبات تختلف من ولاية قضائية إلى أخرى، فإن البراءتين اللتين قد تعتبران متداخلتين في إحدى الولايات القضائية قد تكونان قابلتين للإنفاذ بشكل منفصل في ولاية قضائية أخرى، مما يساهم في خليط من النتائج القانونية. وفي الممارسة العملية، تتشابك إمكانية ازدواج البراءات مع استراتيجيات صياغة المطالبات: فالمطالبات الواسعة النطاق في أحد أعضاء أسرة البراءة المقترنة

---

23 انظر التعليقات الواردة من كولومبيا، والبرازيل، وألمانيا رداً على المذكرة C.9260؛ و K. Foss-Solbrekk, "The divisional game: Using Management Journal, vol. 44, no. 4, pp. 977–1012, 2023؛ و procedural rights to impede generic/biosimilar market entry," *IIC – Int. Rev. IP & Competition L.*, vol. 53, pp. 1007–1037, 2022؛ و C. Righi, D. Cannito, and Theodor Vladasel, "Continuing patent applications at the USPTO," *Research Policy*, vol. 52, no. 4؛ وقضية Arrow Generics Ltd ضد Merck & Co Inc [2007] رقم 1900 أمام المحكمة العليا لإنكلترا وويلز (البراءات)؛ وقضية Fujifilm Kyowa Kirin Biologics Company Ltd ضد Abbvie Biotechnology Ltd [2017] رقم 395 أمام المحكمة العليا لإنكلترا وويلز (البراءات)؛ وقررت محكمة لاهاي المحلية أن لها اختصاص للنظر في الدعاوى المتعلقة بالأحكام الإعلانية من النوع "Arrow" (على سبيل المثال، قضية *Pfizer* ضد Roche، المؤرخة 8 مايو 2019).

23 انظر التعليقات الواردة من كولومبيا، والبرازيل، وألمانيا رداً على المذكرة C.9260؛ و View of The Long CON: An Empirical Analysis of Pharmaceutical Patent Thickets," 2024; Jonathan M. Barnett, *The Anti-Commons Revisited*, 29 Harv. J.L. & Tech. 127, (2015).

24 انظر التعليقات الواردة من البرازيل رداً على المذكرة C.9260.؛ و K. *Rizzuto*, "Fixing Continuing Application Practice at the USPTO," Marquette Intellectual Property Law Review, vol. 13, no. 2, p. 411, 2009؛ و Erika Lietzan, *The "Evergreening" Metaphor in Intellectual Property Scholarship*, 53 Akron L. Rev. 805 (2019).

بمطالبات احتياطية أضيق نطاقاً في عضو آخر من أعضاء أسرة البراءة يمكن أن تترك المنافسين غير متأكدين من الحدود التي تحدد حقاً المنطقة الإقصائية. ويقترح بعض المعلقين فرض واجبات كشف متزايدة أو مبادئ توجيهية منسَّقة للفحص لتوضيح الحد الذي تنتهي عنده الممارسة المشروعة لتقسيم الطلبات، ويبدأ عنده التكرار غير المسموح به. ويحذِّر آخرون من أن نهج "قاعدة واحدة تناسب الجميع" قد يؤدي عن غير قصد إلى معاقبة المودعين الذين تشمل اختراعاتهم بشكل شرعي جوانب متعددة ومختلفة لتكنولوجيا معينة.[25]

زيادة تكاليف التقاضي والإنفاذ

46. من شأن المحفظة التي تحتوي على العديد من الطلبات الجزئية أن توسِّع نطاق المنازعات المتعلقة بالبراءات ومدتها وتكلفتها. وتمثل كل براءة إضافية حقاً قانونياً منفصلاً يمكن المطالبة به أو معارضته أو ترخيصه، ومن ثم مضاعفة عدد المرافعات المحتملة، وجلسات إعداد المطالبات، وتقارير الخبراء، ومسارات التسوية. ومن وجهة نظر صاحب البراءة، توفر مجموعة من البراءات ذات الصلة عمقاً استراتيجياً: فإذا تعثرت مجموعة من المطالبات الخاضعة للتدقيق في صحتها، قد تظل مجموعة أخرى قائمة، مما يدعم قدرته في المفاوضات. ومن وجهة نظر المتعدين المزعومين، فإن التعددية ذاتها يمكن أن تُنشئ نفقات تراكمية تتعلق بالدفاع، مما يستلزم عمليات بحث أوسع عن التقنية الصناعية السابقة، وأفرقة تقنية أكبر، وحجج أكثر تعقيداً بشأن الصلاحية أو عدم التعدي. ولا تُعد هذه التكاليف بالضرورة باهظة؛ فقد تعكس المحفظة المتنوعة اتساعاً تكنولوجياً حقيقياً وتبرر الإنفاذ المتعدد الطبقات. ومع ذلك، يخشى المراقبون من أن الدعاوى القضائية التي تُرفع بشأن عدد من الطلبات الجزئية على فترات متباعدة يمكن أن تكون بمنزلة حرب استنزاف، مما يضغط على المنافسين الأصغر حجماً للتسوية بناءً على شروط لا علاقة لها بالمزايا الأساسية. وفي بعض الأحيان، تُقترح آليات بديلة لتسوية المنازعات، أو قواعد لتحويل الرسوم، أو إجراءات موحدة لإدارة القضايا باعتبارها طرقاً للتخفيف من تصاعد التكاليف دون تقييد حق صاحب البراءة في حماية كل جانب من جوانب ابتكاره على نحو غير ملائم. ويظل تحديد مدى ضرورة تلك الإصلاحات نقطة نقاش نشطة بين خبراء القانون والعلماء والممارسين في المجال، مما يوضح التوازن الدقيق بين الإنفاذ القوي والحفاظ على الأسواق المفتوحة والتنافسية.[26]

زاي. قانون المنافسة والطلبات الجزئية الطوعية

47. في السنوات الأخيرة، بحثت هيئات المنافسة والمحاكم في كيفية تأثير الاستخدام الاستراتيجي لطلبات البراءات الجزئية الطوعية على المنافسة في السوق. وسُلط الضوء على التقاطع بين ممارسات تقسيم البراءات وقانون المنافسة بوجه خاص في القطاع الدوائي، حيث تُستخدم محافظ البراءات لتأخير دخول المنتجات الجنيسة إلى السوق. وتُظهر الدراسات الحكومية وإجراءات الإنفاذ قلقاً متزايداً من أن تراكم البراءات المتعددة، بما يشمل البراءات الجزئية المتعلقة باختراع واحد، يمكن أن يساهم في القضاء على المنافسة.

48. وفي عام 2009، ظهرت دراسة رائدة لهذه المسائل في المسح الخاص بالقطاع الدوائي التابع للمفوضية الأوروبية، وهي دراسة كلَّفت الحكومة بإجرائها بشأن استراتيجيات البراءات والتقاضي التي تنتهجها شركات الأدوية المستحدِثة للمنتجات (أسماء العلامات). وقد وثَّق التقرير النهائي للمسح أن الشركات المستحدِثة للمنتجات تودع بشكل متزايد أعداداً كبيرة من البراءات لكل منتج، بما يشمل نسبة عالية من الطلبات الجزئية الطوعية، في ما أطلقت عليه المفوضية "مجموعات البراءات". ومن المهم أن التقرير ميَّز بين الطلبات الجزئية المودعة بناءً على طلب من الفاحص وتلك المودعة طوعياً. وخلص المسح إلى أن الغالبية العظمى من الطلبات الجزئية كانت طوعية: فبحلول عام 2007 كان نحو 80% من الطلبات الجزئية في القطاع الدوائي في الاتحاد الأوروبي تودَع بمبادرة من مودع الطلب، وليس بتكليف من الفاحص. ولاحظت المفوضية ارتفاعاً حادّاً في تلك الإيداعات في الفترة 2000-2007، ووصفتها بأنها اتجاه في سلوك تسجيل البراءات في هذا القطاع.[27]

49. ولم تصل المفوضية الأوروبية إلى حد إدانة الطلبات الجزئية باعتبارها مسألة عامة. لكنها أعربت عن شواغلها بشأن استخدامها في ظل ظروف معينة. وأشار المسح إلى أن بعض الشركات المستحدِثة للمنتجات سعت إلى إعداد أجيال متعددة من الطلبات الجزئية وجمعت مجموعات كثيفة من البراءات بشأن الأدوية الرائجة. وبحسب تحليل المفوضية، فإن هذه الممارسات "تهدف على ما يبدو إلى منع دخول المنتجات الجنيسة إلى السوق أو تأخير دخولها". وقد تبين أن التأثيرات المقصودة من مجموعات البراءات والطلبات الجزئية متشابهة: فهي تتمثل في إنشاء شبكة من حقوق الملكية الفكرية التي يتعين على أي منافس في مجال المنتجات الجنيسة أن يتعرف عليها أو يتقاضى بشأنها قبل إطلاق منتجاته. وبحسب تعبير المفوضية، "كلما كانت الشبكة التي أنشأتها مجموعات البراءات و/أو الطلبات الجزئية أكثر كثافة، يصبح من الصعب على شركات المنتجات الجنيسة طرح منتجاتها الجنيسة في السوق". وحتى لو كانت كل براءة صالحة، فإن العدد الهائل منها قد يؤدي إلى حالة من عدم اليقين القانوني بالنسبة للمنافسين. ومن شأن هذا الافتقار إلى اليقين أن يثني شركات المنتجات الجنيسة عن الخوض في "المخاطرة" (على سبيل المثال، قبل انتهاء صلاحية جميع البراءات أو إبطالها) بسبب الخوف من دعاوى التعدي بشأن واحدة من البراءات العديدة. ونظراً لأن هذا المسح هو دراسة لا تتعلق بالإنفاذ، فلم يعلن عدم قانونية تلك الممارسات، لكنه أوصى بإجراء تدقيق أكثر دقة استناداً إلى قانون المنافسة. وأشارت المفوضية الأوروبية في استنتاجاتها إلى إمكانية تكثيف إنفاذ قانون المنافسة في حالة استخدام تكتيكات تسجيل البراءات من قبيل الطلبات الجزئية المتعددة أو التقاضي الاستراتيجي لإطالة الهيمنة على السوق بشكل مسيء.[28]

---

25 انظر التعليقات الواردة من كولومبيا، والجمهورية التشيكية، والبرازيل، وألمانيا، وسنغافورة، والمكتب الأوروبي للبراءات رداً على المذكرة C.9260.

26 انظر التعليقات الواردة من البرازيل، وألمانيا رداً على المذكرة C.9260؛ و K. Foss-Solbrekk, "The Divisional Game: Using Procedural Rights to Impede Generic/Biosimilar Market Entry," *IIC – International Review of Intellectual Property and Competition Law*, vol. 53, pp. 1007-1037, Aug. 2022؛ و A. Galasso and M. Schankerman, "Patent Thickets and the Market for Innovation: Evidence from Settlement of Patent Disputes," CEP Discussion Paper 889, London School of Economics, Aug. 2008.

27 المفوضية الأوروبية، المديرية العامة للمنافسة (8 يوليو 2009). *التقرير النهائي للمسح الخاص بالقطاع الدوائي.*

28 المفوضية الأوروبية، المديرية العامة للمنافسة (8 يوليو 2009). *التقرير النهائي للمسح الخاص بالقطاع الدوائي.*

50. وبعد وقت قصير من نشر هذا المسح، طبَّق المكتب الأوروبي للبراءات فترة زمنية لإيداع الطلبات مدتها عامان. واعتباراً من أبريل 2010، لم يعُد من الممكن إيداع طلب جزئي، في معظم الحالات، إلا خلال 24 شهراً من تقرير الفحص الأول للطلب الرئيسي. ويتمثل أحد أسباب هذا التغيير في الحد من عدد الطلبات الجزئية المتتالية التي تُبقي الموضوع قيد النظر إلى أجل غير مسمى. ولكن أُلغي هذا التغيير في وقت لاحق اعتباراً من أبريل 2014 بعد ورود شكاوى تفيد بفقدان الحماية المشروعة. واستُحدثت، بدلاً من ذلك، رسوم إضافية تتزايد مع كل جيل لاحق، وهو ما يعمل على تثبيط إيداع الطلبات الجزئية المتتالية. وعلى الرغم من أن تغيير القواعد في عام 2014 صدر عن مكتب البراءات وليس عن هيئة منافسة، فيمكن اعتباره تدبيراً هيكلياً ضمن نظام البراءات ويعكس الشواغل المتعلقة بالمنافسة الموضحة في المسح الخاص بالقطاع الدوائي.[29]

51. وصدر حكم بعد المسح الخاص بالقطاع الدوائي يستعرض بشكل مباشر التقاطع بين الطلبات الجزئية وقانون المنافسة في قضية فايزر/زالاتان، حيث غرَّمت هيئة المنافسة الإيطالية شركة فايزر في عام 2012 مبلغاً قدره 10.6 مليون يورو لإيداعها طلباً جزئياً من الجيل الثاني والحصول على شهادة حماية تكميلية متأخرة بناءً عليه، وهي خطوات وجدت الهيئة أنها مدَّدت "بشكل مصطنع" حماية منتج "لاتانوبروست" بموجب البراءة وأعاقت دخول المنتجات الجنيسة إلى السوق من خلال رسائل التحذير. ووصف القرار إيداع الطلبات الجزئية الطوعية بأنه جزء من استراتيجية إقصائية واحدة حوَّلت حق الإيداع القانوني إلى أداة للهيمنة، وهو يمثل أول قرار أوروبي بشأن التعدي يشير إلى الطلب الجزئي الطوعي ذاته باعتباره انتهاكاً.[30]

52. وفي سياق متابعة ذلك القرار، بلغت الدعاوى القضائية المطولة في إيطاليا ذروتها في 2 يناير 2024 عندما أيَّدت المحكمة العليا الإيطالية أن تتحمل الشركة المسؤولية والتعويضات في المسألة المذكورة أعلاه. ورفضت المحكمة حجج شركة فايزر التي تفيد بأن الطلب الجزئي وشهادة الحماية التكميلية كانا صالحين بموجب قانون البراءات، واعتبرت الشرعية بموجب الاتفاقية الأوروبية للبراءات "غير ذات صلة" بمجرد إثبات أن الغرض من الطلب الجزئي مناهض للمنافسة. وبناء على ذلك، أمرت المحكمة شركة فايزر بدفع مبلغ 13.36 مليون يورو لتعويض دائرة الصحة الوطنية عن النفقات الزائدة خلال فترة الإقصاء. ويؤكد الحكم أن انتهاك قوانين مكافحة الاحتكار المتمحورة حول الطلبات الجزئية يمكن أن يؤدي إلى تعويض مدني بالإضافة إلى الغرامات العامة، مما يوسع نطاق التعرض المالي للشركات المستحدِثة للمنتجات التي تستخدم الطلبات الجزئية المتتالية لإقصاء المنافسة.[31]

53. وفي الآونة الأخيرة، في 31 أكتوبر 2024، فرضت المفوضية الأوروبية غرامة قدرها 462.6 مليون يورو على شركة تيفا/كوباكسون بسبب إساءة استخدام تيفا للبراءات الجزئية من خلال الإيداع المتتالي لطلبات جزئية متداخلة بشأن المطالبات الخاصة بالعملية والجرعة المتعلقتين بأسيتات جلاتيرامير، إلى جانب السحب الاستراتيجي للبراءات قبل الإلغاء المحتمل مباشرة بحيث يتعيَّن على المنتجات الجنيسة إعادة بدء إجراءات الموافقة مراراً وتكراراً. وقضت المفوضية بأن "الطعون المتعلقة بصحة البراءات تشكل تعبيراً مهماً عن المنافسة بين الشركات المصنعة للمنتجات الجنيسة"، وأن "سلوك شركة تيفا أعاق فعاليتها، وأطال بشكل مصطنع حالة عدم اليقين القانوني بشأن صحة البراءات المتبقية لديها". ويُعد القرار المتعلق بتيفا/كوباكسون هو أول قرار تتخذه المفوضية الأوروبية لإعلان أن إساءة استخدام الطلبات الجزئية الطوعية في حد ذاتها هي إساءة استخدام للهيمنة، ولإثبات عدم كفاية الرسوم الإضافية المتصاعدة التي فرضها المكتب الأوروبي للبراءات لتحييد استراتيجيات إيداع الطلبات المناهضة للمنافسة.[32]

54. وفي الولايات المتحدة، تطوَّر إطار قانون المنافسة على نحو مختلف بعض الشيء. ويتصدر الحكم الصادر عن الدائرة السابعة بشأن هوميرا مواضيع النقاش في الولايات المتحدة بشأن تقاطع الطلبات المتتالية مع قانون المنافسة. وفي هذه القضية، ربطت الشركة المصنعة للأدوية أكثر من 130 براءة جزئية متتالية في شبكة دفاعية امتدت لسنوات من التمتع بالحقوق الاستئثارية الاسمية الممنوحة بموجب البراءات تتجاوز نطاق البراءة الممنوحة لقاعدة الجزيء (أداليوماب). وصاغ المدعون المشترون تلك الشبكة من البراءات ذات الصلة باعتبارها تكتيكاً مانعاً يهدف إلى تخويف رعاة الأدوية الحيوية المماثلة من إطلاقات المنتجات المعرضة للخطر، ثم رُسخت تلك الشبكة، وفقاً للشكوى، من خلال صفقات تسوية أوروبية وأمريكية متزامنة سمحت بدخول الاتحاد الأوروبي في وقت مبكر مقابل تجميد الوضع في الولايات المتحدة حتى عام 2023. وعلى خلفية سياساتية تثير الآن طبقات من الشكوك المتزايدة حول مكتب الولايات المتحدة للبراءات والعلامات التجارية ولجنة التجارة الفيدرالية، كان من المتوقع على نطاق واسع أن تختبر هذه القضية ما إذا كانت المحاكم الأميركية ستتبع أوروبا في التعامل مع الطلبات المضاعفة باعتبارها انتهاكات محتملة في حد ذاتها. وبدلاً من ذلك، سلَّط القرار الضوء على أن الكمية وحدها لا يمكنها تحويل السعي المشروع للحصول على حقوق البراءات إلى انتهاك لمكافحة الاحتكار، وذلك بموجب المبدأ الفيدرالي الحالي. ويستند القرار إلى ركيزتين. أولاً، أفادت المحكمة بأن "قوانين البراءات لا تضع حداً أقصى لعدد البراءات التي يمكن لأي شخص أن يمتلكها بوجه عام، أو فيما يتصل بموضوع واحد"، واستشهدت بأمثلة تبدأ من توماس إديسون إلى شركات التكنولوجيا الحديثة لتوضيح أن الاختراع الغزير ليس مشبوهاً ولا غير عادي. ثانياً، رأت المحكمة أن الالتماسات المقدمة إلى مكتب الولايات المتحدة للبراءات والعلامات التجارية تظل محمية ما لم تكن "بلا أساس موضوعي" أو تم الحصول عليها عن طريق الاحتيال. وبما أن المدعين الدافعين أنكروا الاحتيال، ولم يتمكنوا من ادعاء وجود أي براءات غير صالحة أو وهمية، وهاجموا فقط الحجم الإجمالي ونمط تسوية المحفظة، فقد انهارت دعاواهم. وعليه، أكدت الدائرة السابعة رفض الدعوى بالكامل، مما عزز الرسالة التي مفادها أن بناء جدار من البراءات الجزئية المتتالية يظل قانونياً

---

29 قرار مجلس إدارة المنظمة الأوروبية للبراءات 09/2 المؤرخ 25 مارس 2009 بشأن تعديل القواعد 36 و38 و135 من اتفاقية البراءات الأوروبية، الجريدة الرسمية للمكتب الأوروبي للبراءات 2009، 296؛ وقرار مجلس إدارة المنظمة الأوروبية للبراءات 13/14 المؤرخ 13 ديسمبر 2013 بشأن تعديل المادة 2 من القاعدة المتعلقة بالرسوم، الجريدة الرسمية للمكتب الأوروبي للبراءات 2014، A5 - فرَضا "رسوماً إضافية" متصاعدة على الطلبات الجزئية من الجيل الثاني والجيل اللاحق اعتباراً من 1 أبريل 2014.

30 قرار هيئة المنافسة الإيطالية رقم 23194، القضية A431 – راتيوفارم/فايزر (زالاتان)، 11 يناير 2012، *المنشور في جريدة "بولِتينو"* 2012/2.

31 Corte Suprema di Cassazione (Italy), Sezione I Civile, Ordinanza n. 9, 2 January 2024, *Pfizer Italia S.r.l. v Ministero della Salute & Ministero dell'Economia e delle Finanze*.

32 القرار النهائي للمفوضية الأوروبية رقم C(2024) 7448 المؤرخ 31 أكتوبر 2024، القضية AT.40588 – تيفا كوباكسون، الملخص منشور في الجريدة الرسمية 2025/C 1680، بتاريخ 19 مارس 2025.

بوجه عام بموجب قانون الولايات المتحدة لمكافحة الاحتكار، ما لم يتم الحصول على البراءة عن طريق الاحتيال، حتى لو كانت الهيئات التنظيمية الموازية تنظر بشكل متزايد إلى التكتيك نفسه باعتباره مناهضاً للمنافسة.[33]

55. وتعني هذه النُهج المختلفة التي تتبناها سلطات المنافسة والمحاكم أن الاستراتيجيات المتعلقة بالطلبات الجزئية المتسلسلة أو المتتالية يجب الآن تقييمها ليس فقط من حيث الصحة بموجب قانون البراءات ولكن أيضاً من حيث قانونيتها من منظور قانون المنافسة في كل سوق رئيسية.

ثانياً. الأطر القانونية للتقسيم الطوعي لطلبات البراءات

ألف. الإطار القانوني الدولي

56. على الصعيد الدولي، تنعكس المبادئ التي تدعم التقسيم الطوعي لطلبات البراءات في مجموعة من المعاهدات المتعددة الأطراف. وتوفر هذه الصكوك الدولية تناغماً واسع النطاق وتؤسس معايير عالمية قابلة للتطبيق على إيداع الطلبات الجزئية، مما يخلق إطاراً قانونياً أساسياً يوجه نُظم البراءات الوطنية والإقليمية. وفي حين تظل التفاصيل المتعلقة بالتنفيذ والفروق الإجرائية ضمن نطاق الاختصاصات الوطنية، فإن عدداً من المعاهدات الدولية الرئيسية تحدد التزامات أساسية ومعايير دنيا لممارسة تقسيم الطلبات، مما يؤثر على نحو مباشر أو غير مباشر على مفهوم الطلبات الجزئية الطوعية وتوافره في جميع أنحاء العالم.

<u>اتفاقية باريس لحماية الملكية الصناعية</u>

57. حق المودع في اللجوء إلى إيداع الطلبات الجزئية معترف به صراحةً في المادة 4-ز من اتفاقية باريس، التي تنص على ما يلي:

(1) إذا تبيَّن من الفحص أن طلب براءة يشتمل على أكثر من اختراع، جاز للمودع أن يجزِّئ طلبه إلى عدد معين من الطلبات الجزئية مع احتفاظ كل منها بتاريخ الطلب الأول، وبالتمتع بحق الأولوية، إن وُجد.

(2) يجوز أيضاً للمودع، من تلقاء نفسه، أن يجزِّئ طلب البراءة مع الاحتفاظ بتاريخ الطلب الأول كتاريخ لكل طلب جزئي وبالتمتع بحق الأولوية، إن وُجد. ويكون لكل بلد من بلدان الاتحاد الحق في تحديد الشروط التي يجوز بمقتضاها التصريح بذلك التقسيم.

58. وتمنح المادة 4-ز(1) للمودعين المرونة في معالجة الاعتراضات المتعلقة بوحدة الاختراع من خلال تقسيم الطلب إلى طلبات جزئية متعددة إذا تبيَّن انعدام وحدة الاختراع أثناء الفحص. ويحتفظ كل طلب جزئي بتاريخ أولوية الطلب الأصلي، مما يضمن عدم فقدان المودع لحق الأولوية بناءً على تاريخ إيداع الطلب الأول. وتجدر الإشارة أيضاً إلى أنه في النص الفرنسي لاتفاقية باريس (الذي له الغلبة على الترجمات) تستخدم المادة 4-ز(1) كلمة "complexe" (معقد) بدلاً من الصياغة الإنكليزية "contains more than one invention" (يشتمل على أكثر من اختراع). وبالتالي، قد يحدث وفقاً لتشريعات بلد الفحص أن يُعتبر طلب البراءة "معقداً" لأسباب أخرى غير انعدام وحدة الاختراع على سبيل المثال، لأنه يحتوي على مجموعة محظورة من المطالبات بتصنيع الاختراع نفسه واستخدامه.[34]

59. وبالإضافة إلى ذلك، تؤيد المادة 4-ز(2) من اتفاقية باريس مفهوم الطلبات الجزئية الطوعية. ويمكن للمودعين تقسيم طلبات البراءات على نحو استباقي في أي مرحلة والمطالبة بتاريخ أولوية الطلب الأول.

60. ومن المهم أن نلاحظ أن كل دولة عضو في اتفاقية باريس لديها السلطة لتحديد شروط ومتطلبات محددة لإيداع الطلبات الجزئية. وهذا يعني أن القواعد التي تحكم الطلبات الجزئية قد تختلف اختلافاً كبيراً من ولاية قضائية إلى أخرى. وقد تكون لدى بعض البلدان متطلبات أكثر صرامة، في حين قد توفر بلدان أخرى مزيداً من المرونة، مما يؤثر على كيفية تعامل المودعين مع إيداع الطلبات الجزئية.

<u>معاهدة التعاون بشأن البراءات</u>

61. لا تنظم معاهدة التعاون بشأن البراءات صراحةً الطلبات الجزئية على هذا النحو؛ لكنها تؤثر تأثيراً كبيراً على ممارسة الطلبات الجزئية بشكل غير مباشر من خلال أحكامها بشأن وحدة الاختراع والمعالجة الوطنية اللاحقة.

---

[33] يتعلق الاقتباس المنشور بقضية عمدة ومجلس مدينة بالتيمور ضد شركة .AbbVie Inc، 42 F.4th 709 (الدائرة السابعة 2022) (رقم 20-2402، الصادر بشأنها قرار في 1 أغسطس 2022).

[34] المادة 29(1)(ج) من اتفاقية باريس لحماية الملكية الصناعية (بصيغتها المعدلة في 28 سبتمبر 1979)؛ و G.H.C. Bodenhausen, *Guide to the Application of the Paris Convention for the Protection of Industrial Property as Revised at Stockholm in 1967* pages 55–57 (WIPO, WIPO Pub. No. 611, 1968).

62. وبموجب المادة 3(4)"3" من معاهدة التعاون بشأن البراءات، يجب أن يفي طلب البراءة الدولي بشرط وحدة الاختراع. وتوضح القاعدة 13 من اللائحة التنفيذية لمعاهدة التعاون بشأن البراءات هذا المبدأ، حيث تعرض بالتفصيل الشروط التي بموجبها يفي الطلب الدولي بمعيار وحدة الاختراع. وعلى وجه التحديد، تنص القاعدة 13.1 على ما يلي:

"يتعلق الطلب الدولي باختراع واحد فقط أو بمجموعة من الاختراعات المرتبطة بحيث تشكّل مفهوماً ابتكارياً عاماً واحداً."

63. وإذا تقرَّر انعدام وحدة الاختراع أثناء البحث الدولي أو الفحص التمهيدي الدولي، فقد يُدعَى مودع الطلب إلى تسديد رسوم إضافية والحصول على تقرير بحث لجميع الاختراعات التي حُددت أو، بدلاً من ذلك، تعديل المطالبات لمعالجة الاعتراضات المتعلقة بوحدة الاختراع عن طريق تقييد المطالبات باختراع واحد تم تحديده. وإذا لم يُتخذ أي إجراء من الإجرائين، سيُجرَى البحث بشأن الاختراع الأول فقط، مما يترك موضوعات غير خاضعة للبحث قد يتم متابعتها لاحقاً في إطار طلب جزئي على المستوى الوطني. غير أن الأمر الحاسم هنا هو أن معاهدة التعاون بشأن البراءات نفسها لا تسمح بإيداع طلبات جزئية على المستوى الدولي؛ وبدلاً من ذلك، يجوز إيداع الطلبات الجزئية في المكتب الوطني أو الإقليمي وفقاً للمواعيد النهائية التي يحددها ذلك المكتب.

64. ومن ثم، فإن التأثير الأساسي لمعاهدة التعاون بشأن البراءات فيما يتعلق بالطلبات الجزئية يحدث عندما ينتقل الطلب الدولي إلى مراحل وطنية أو إقليمية. وعند دخول الطلب هذه المراحل، يحق لكل مكتب مُعيَّن أو مُنتخب، وفقاً لقانونه الوطني، السماح للمودعين بإيداع طلبات جزئية مستمدة من الطلب الدولي. وتحتفظ تلك الطلبات الجزئية في المرحلة الوطنية عادة بتاريخ الإيداع الدولي وتاريخ الأولوية للطلب الأصلي المودع في إطار معاهدة التعاون بشأن البراءات.

65. ومن ثم، فإن دور معاهدة التعاون بشأن البراءات هو في الأساس دور إجرائي وداعم وليس موضوعياً فيما يتعلق بالطلبات الجزئية. فهي تضع معياراً موحداً لفحص وحدة الاختراع على المستوى الدولي، مما يدفع المودعين بشكل غير مباشر إلى توقع المشاكل المتعلقة بانعدام وحدة الاختراع أو معالجتها بشكل استباقي. ومن خلال إرساء وحدة الاختراع بوصفه معياراً معترفاً به دولياً، تُسهل معاهدة التعاون بشأن البراءات مواءمة الإجراءات، مما يخلق قدرة أكبر على التنبؤ بالنسبة للمودعين أثناء إعداد طلباتهم الجزئية في ولايات قضائية متعددة في المراحل الوطنية أو الإقليمية.

66. وبالرغم من أن معاهدة التعاون بشأن البراءات لا تحتوي حالياً على أي حكم يسمح بإيداع طلبات جزئية أثناء المرحلة الدولية، فإن أعمال الصياغة السابقة كانت تتصور تلك الآلية. وكانت مسودات المعاهدة ولوائحها التنفيذية لعام 1968 تسمح لمودع الطلب، في حالة انعدام وحدة الاختراع، حسب اختياره، بالخيارات التالية ""1" تقييد المطالبات، أو "2" تسديد رسوم إضافية، أو تقسيم الطلب، أو كليهما"، ولكن هذه الأحكام حُذفت في مسودة عام 1969 ولم تظهر في النص النهائي المعتمد في عام 1970. وأعادت المناقشات اللاحقة بشأن إصلاح معاهدة التعاون بشأن البراءات النظر في ما إذا كان ينبغي تمكين إجراء "الطلبات الجزئية الدولية" أو "التقسيم الداخلي"؛ وتوضح هذه المقترحات نماذج محتملة ولكنها لم تُعتمد.[35]

67. وباختصار، في حين أن معاهدة التعاون بشأن البراءات نفسها لا تسمح بإيداع طلبات جزئية على المستوى الدولي، فإن تركيزها على وحدة الاختراع ومواءمة الأطر الإجرائية يشكلان بشكل كبير استراتيجيات إيداع الطلبات الجزئية للمودعين في المراحل الوطنية أو الإقليمية اللاحقة.

معاهدة قانون البراءات

68. تتناول معاهدة قانون البراءات صراحةً الطلبات الجزئية، مما يضمن اندراجها ضمن نطاقها. وتنص المادة 3(1) على ما يلي:

(أ) تُطبَّق أحكام هذه المعاهدة ولائحتها التنفيذية على الطلبات الوطنية والإقليمية لبراءات الاختراع والبراءات الإضافية التي تودع لدى مكتب الطرف المتعاقد أو بالنسبة إليه وتشمل ما يلي:

"1" أنواع الطلبات التي يُسمح بايداعها كطلبات دولية بناء على معاهدة التعاون بشأن البراءات؛

"2" الطلبات الجزئية من أنواع الطلبات المشار إليها في البند "1" لبراءات الاختراع أو للبراءات الإضافية المشار إليها في المادة 4-ز(1) أو (2) من اتفاقية باريس.

69. وتضمن هذه المادة أن الطلبات الجزئية، على نحو ما هو معترف به بموجب اتفاقية باريس، وتحديداً المادة 4-ز، تندرج ضمن الإطار الإداري والإجرائي لمعاهدة قانون البراءات. وتوضح المادة أن الطلبات الجزئية، سواء أُعدت بسبب الاعتراضات المتعلقة بوحدة الاختراع أو أودعها مودع الطلب طوعياً، تندرج ضمن القواعد الشكلية الموحَّدة للمعاهدة.

---

[35] الويبو، الطلبات الجزئية بموجب معاهدة التعاون بشأن البراءات، PCT/R/WG/5/6 (21 أغسطس 2003)، الفقرات 8-10 (مسودة عام 1968 التي سمحت بالتقييد أو التقسيم؛ مسودة عام 1969 التي حذفت هذه الأحكام) والمرفق 4 (مقتطفات من المادتين 17 و34 في مسودة عام 1968؛ ومشروع القاعدتين 37 و62)؛ وانظر أيضاً الفقرات 13-19 والمرفقات الأول حتى الثالث.

70. وعلاوة على ذلك، فإن المادة 5(8) من معاهدة قانون البراءات تحافظ صراحة على حقوق مودعي الطلبات فيما يتعلق بالطلبات الجزئية بموجب اتفاقية باريس، حيث تنص على الآتي:

ليس في هذه المادة ما يحد مما يلي:

"1" الحق المقرر للمودع بناء على المادة 4- ز(1) أو (2) من اتفاقية باريس في الاحتفاظ بتاريخ الطلب الأول المشار إليه في تلك المادة كتاريخ لكل طلب جزئي مشار إليه في تلك المادة وبالتمتع بحق الأولوية، إن وُجد

"2" أو حرية الطرف المتعاقد في تطبيق أية شروط ضرورية لمنح أي طلب من أي نوع يكون مقرراً في اللائحة التنفيذية فائدة تاريخ إيداع طلب سابق.

71. وتمثل هذه المادة ضمانة، إذ تؤكد صراحة على حق مودع الطلب الحالي في الاحتفاظ بتاريخ الإيداع الأول والتمتع بالأولوية فيما يخص الطلبات الجزئية، على نحو ما هو منصوص عليه في اتفاقية باريس. وتضمن المادة أن معاهدة قانون البراءات لا تفرض أي قيود أو شروط إجرائية من شأنها أن تتعارض مع هذه الحقوق الأساسية.

72. وعلاوة على ذلك، تحدد القاعدة 2(6) من اللائحة التنفيذية لمعاهدة قانون البراءات الطلبات الجزئية على وجه التحديد باعتبارها أحد أنواع الطلبات المشار إليها في المادة 5(8)"2":

تكون أنواع الطلبات المشار إليها في المادة 5(8)"2" ما يلي:

"1" الطلبات الجزئية؛

73. ويصنف هذا التوضيح التنظيمي الطلبات الجزئية على نحو صريح، مع التأكيد على الاعتراف الإجرائي بها وضرورة أن تسمح الأطراف المتعاقدة للمودعين بالاحتفاظ بتواريخ الإيداع الأصلية.

74. وبالإضافة إلى ذلك، تسمح القاعدة 3(1)(أ) من اللائحة التنفيذية لمعاهدة قانون البراءات للأطراف المتعاقدة بتحديد بعض الإجراءات الشكلية المتعلقة بالطلبات الجزئية، وتنص على ما يلي:

يجوز للطرف المتعاقد أن يشترط على المودع الذي يرغب في أن يُعامَل طلبه كطلب جزئي وفقاً للقاعدة 2(6)"1" أن يبيِّن ما يلي:

"1" رغبته في أن يُعامَل الطلب على هذا الأساس؛
"2" رقم الطلب الذي تجزأ منه الطلب وتاريخ إيداعه.

75. وتمنح هذه القاعدة من اللائحة الأطراف المتعاقدة سلطة تقديرية لتحديد متطلبات إجرائية واضحة، مثل الإشارات الصريحة من المودعين بشأن الطابع المجزَّأ لطلباتهم والتفاصيل التعريفية الضرورية للطلب الرئيسي الأصلي. وهذا الوضوح الإجرائي ضروري لإدارة الطلبات الجزئية بفعالية وضمان استفادة المودعين استفادة كاملة من حقوقهم بموجب إطار المعاهدة.

76. وبالتالي فعلى الرغم من أن معاهدة قانون البراءات لا تفرض معايير موضوعية لأهلية الحماية بالبراءات، فإنها توفر أحكاماً إدارية شاملة وضمانات إجرائية واضحة فيما يتعلق بالطلبات الجزئية، مما يؤدي إلى مواءمة الإجراءات الشكلية والحفاظ على حقوق المودعين الأساسية المنصوص عليها في اتفاقية باريس.

<u>اتفاق الجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية</u>

77. لا يذكر اتفاق الجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية (اتفاق تريبس) صراحةً الطلبات الجزئية، ولا يفرض شروطاً إلزامية أو طوعية تتعلق بشكل مباشر بإيداعها أو معالجتها أو فحصها فحصاً موضوعياً. غير أن المادة 2(1) من اتفاق تريبس تتضمن أحكاماً معينة، على سبيل الإشارة، من اتفاقية باريس، وهي تحديداً المواد من 1 إلى 12 والمادة 19. ويفرض تضمين تلك الأحكام على الدول الأعضاء في اتفاق تريبس التزاماً غير مباشر بالمادة 4-ز من اتفاقية باريس، التي تعترف صراحة بحق مودع الطلب في إيداع طلبات جزئية، إما بطريقة طوعية أو استجابة للاستنتاج المتمثل في انعدام وحدة الاختراع.

78. ويقتصر التأثير العملي لهذا الالتزام غير المباشر على ضمان احترام الدول الأعضاء لقاعدة الاحتفاظ بتاريخ الأولوية المنصوص عليها في المادة 4-ز من اتفاقية باريس. وبخلاف هذا المتطلب الأساسي، لا ينظّم اتفاق تريبس أي أمور أخرى فيما يتعلق بممارسات إيداع الطلبات الجزئية. وعليه، فإن التفاصيل الموضوعية والإجرائية التي تحكم الطلبات الجزئية بما في ذلك شروط الإيداع، والجداول الزمنية المسموح بها، وعمليات الفحص، وهياكل الرسوم، والمسائل المتعلقة بازدواجية البراءات تقع بالكامل ضمن تقدير نُظم البراءات الوطنية أو الإقليمية.

79. وبالتالي، في حين أن اتفاق تريبس يحمي بشكل غير مباشر حقوق الأولوية الأساسية المرتبطة بالطلبات الجزئية من خلال اتفاق باريس، فإنه يتيح للدول الأعضاء قدراً كبيراً من المرونة في تحديد الأطر الإجرائية والمعايير الموضوعية المطبَّقة على إيداع طلبات البراءات الجزئية.

باء. القوانين والممارسات على الصعيدين الوطني والإقليمي

أستراليا

الإطار القانوني

80. في أستراليا، تحكم المادة 79(ب) من قانون البراءات لعام 1990 (كومنولث) تقسيم طلبات البراءات. وتسمح هذه المادة للمودعين بتقسيم طلب براءة معياري ("الطلب الرئيسي") إلى طلبين أو أكثر، مع الاحتفاظ بحقوق الأولوية المتعلقة بالطلب الرئيسي.

وتنص المادة 79(ب) على ما يلي:

(1) في حالة حدوث ما يلي:
(أ) إيداع طلب كامل (الطلب الأول) للحصول على براءة؛
(ب) ولم يكن الطلب الأول طلباً جزئياً للحصول على براءة ابتكار منصوص عليها في المادة 79(ج)؛
يجوز لمودع الطلب أن يودع طلباً كاملاً آخر للحصول على براءة لابتكار كُشف عنه في المواصفات المقدمة فيما يتعلق بالطلب الأول.

(2) والطلب الكامل الآخر:
(أ) يجب إيداعه وفقاً للوائح الصادرة لأغراض هذه المادة الفرعية؛
(ب) ويجب أن يتضمن التفاصيل المنصوص عليها.

(3) ولا يمكن إيداع الطلب الكامل الآخر إلا خلال الفترة الزمنية التي:
(أ) تبدأ في يوم إيداع الطلب الأول؛
(ب) وتنتهي عند حدوث أي مما يلي:
"1" انتهاء صلاحية الطلب الأول؛
"2" رفض الطلب الأول؛
"3" سحب الطلب الأول؛
"4" انتهاء المدة التي تحددها اللائحة لأغراض هذه المادة الفرعية.

81. وتمنع المادة 64(2) من قانون البراءات ازدواجية البراءات من خلال حظر المنح بناءً على طلب معياري حيث يطالب الطلب باختراع هو نفس الاختراع الذي يشكّل موضوع براءة أخرى وصنعه المخترع نفسه وله تاريخ الأولوية نفسه. وتنص المادة 64(2) على ما يلي:

إذا كان:

(أ) أحد طلبات الحصول على براءة معيارية يطالب باختراع هو نفس الاختراع الذي يشكّل موضوع براءة وصنعه المخترع نفسه؛

(ب) المطالبة أو المطالبات ذات الصلة في كل من المواصفات الكاملة لها نفس تاريخ أو تواريخ الأولوية؛

فلا يمكن منح براءة معيارية بناءً على هذا الطلب.

الدليل التفسيري والنهج الإجرائي

82. لإيداع طلب جزئي، يجب أن يستوفي الطلب الرئيسي عدة شروط. وعلى وجه التحديد، يمكن أن يكون ذلك إما براءة معيارية أو طلب براءة ابتكار، وقد يكون في حد ذاته طلباً جزئياً بالفعل. وبالإضافة إلى ذلك، يمكن أن ينشأ عن طلب مودَع في إطار معاهدة التعاون بشأن البراءات ولكن لا يمكن أن يكون طلباً مؤقتاً. والأمر المهم هو أن الطلب الرئيسي يجب أن يظل نشطاً ولم تنته صلاحيته ولم يُرفَض أو يُسحب في وقت إيداع الطلب الجزئي.[36]

83. ويجب أن يستوفي الطلب الجزئي نفسه معايير مميزة. ويجب أن يحتوي على مطالبة واحدة على الأقل كُشف عنها بوضوح وبشكل كافٍ في الطلب الرئيسي، مما يسمح لأهل المهنة بتنفيذ الاختراع. وعلاوة على ذلك، يجب أن يكون مودع (مودعو) الطلب الجزئي هو نفس مودع (مودعي) الطلب الرئيسي ولكن يمكن للطلب الجزئي إدراج مخترعين مختلفين. ويجوز أن ينشأ الطلب الجزئي عن طلبين رئيسيين منفصلين أو أكثر. وأخيراً، يجب تقديم الطلب الجزئي في موعد لا يتجاوز ثلاثة أشهر من تاريخ الإعلان عن قبول الطلب الرئيسي، وذلك حسب الحالة الحالية للطلب الرئيسي.[37]

---

36 انظر التعليقات الواردة من أستراليا رداً على المذكرة C.9260.
37 المرجع نفسه.

84. ولا يوجد أي حكم يسمح بإيداع طلب جزئي إذا كان الطلب الرئيسي قد حصل على براءة بالفعل. وقبل الفحص أو أثناءه، يجوز لمودع الطلب تعديل طلب البراءة بموجب المادة 104 من قانون البراءات لتحويل طلب قائم إلى طلب جزئي. ومع ذلك، تنطبق بعض القيود. فعلى وجه التحديد، لا يُسمح بالتعديل لتحويل الطلب إذا أُودع الطلب الرئيسي بعد الطلب المستهدف تحويله، أو إذا قُبل الطلب المراد تحويله بالفعل، أو إذا انقضت الفترة الزمنية التي كان من الممكن خلالها إيداع الطلب الجزئي في البداية. وبالإضافة إلى ذلك، يجب أن يشير طلب البراءة بوضوح إلى أن الطلب جزئي بموجب المادة 79(ب) ويجب أن يذكر رقم الطلب الرئيسي.[38]

85. وتحظر المادة 64(2) من قانون البراءات ازدواجية البراءات من خلال رفض منح براءة معيارية بناءً على طلب يطالب باختراع مماثل لاختراع آخر مشمول ببراءة مُنحت بالفعل للمخترع ذاته بنفس تاريخ الأولوية. وينطبق هذا الحظر أيضاً على الطلبات الجزئية وطلباتها الرئيسية، وكذلك على الطلبات غير ذات الصلة. وعلى نحو مماثل، تمتد الاعتراضات على براءات الابتكار بموجب المادة 101(ب) إلى كل من الطلبات الجزئية والطلبات غير ذات الصلة.[39]

86. وعلاوة على ذلك، قد يكون الطلب المودع في إطار معاهدة التعاون بشأن البراءات الذي يعيّن أستراليا بمنزلة طلب رئيسي لطلب جزئي، بغض النظر عما إذا كان قد دخل المرحلة الوطنية في أستراليا، شريطة أن يكون الطلب المودع في إطار معاهدة التعاون بشأن البراءات لا يزال قيد النظر عند إيداع الطلب الجزئي - أي لم تنته صلاحيته أو لم يُسحب؛ وإذا كان قد دخل بالفعل المرحلة الوطنية، يُشترط ألا يكون قد رُفض.[40]

87. وفي أستراليا، يتم تقييم متطلبات أفضل طريقة على أساس معرفة مودع الطلب في وقت تقديم المواصفات الكاملة. وإذا حدد المودع لاحقاً طريقة أفضل، فلا يلزم تعديل المواصفات. وأوضح قرار صادر عن محكمة أسترالية مؤخراً أنه فيما يتعلق بالطلبات الجزئية، فإن التاريخ ذا الصلة لتقييم أفضل طريقة "عنصر المعرفة" هو تاريخ إيداع أقدم مواصفات كاملة في أسرة البراءة وليس تاريخ إيداع الطلب الجزئي نفسه.[41]

بيلاروس

الإطار القانوني

88. في بيلاروس، يتم تنظيم تقسيم طلبات البراءات والقضايا المتعلقة بازدواجية البراءات بموجب الفقرة 8 من المادة 16 من قانون جمهورية بيلاروس المؤرخ 16 ديسمبر 2002، رقم 160-Z "بشأن براءات الاختراع ونماذج المنفعة والتصاميم الصناعية"، التي تنص على ما يلي:

"إذا أودع مودع الطلب نفسه طلبات لاختراعات و/أو نماذج منفعة متطابقة أو طلبات لتصاميم صناعية متطابقة وكان لها تاريخ الأولوية نفسه، فلا يجوز منح براءة إلا على أساس طلب واحد يختاره مودع الطلب."

89. ويرد مزيد من الإرشادات في الفصل 451 من قرار مجلس وزراء جمهورية بيلاروس رقم 119 المؤرخ 2 فبراير 2011، "بشأن الموافقة على اللوائح المتعلقة بالإجراء الخاص بإعداد طلب منح براءة لاختراع وفحصه واتخاذ قرار بشأن نتائج الفحص، والذي ينص على ما يلي:

5341. إذا ثبت أن الاختراع المطالب به يستوفي جميع شروط أهلية الحماية ببراءة، ولكن هناك طلب آخر لاختراع مماثل (ولم يُسحب الطلب الآخر، وإذا اتُخذ قرار برفض إصدار براءة وفقاً للمادة 19(5) أو المادة 21(3) من القانون، تُستعاد المهلة التي فاتت مودع الطلب) بنفس تاريخ الأولوية، يُخطر مكتب البراءات مودعي هذه الطلبات بأنه لا يجوز منح براءة إلا لطلب واحد على نحو ما تقرَّر باتفاق مودعي الطلبات، وفقاً للمادة 16(8) من القانون.

5342. في حالة تطابق تواريخ أولوية طلبات أودعها المودع نفسه فيما يتعلق باختراع ونموذج منفعة مماثل، مع منح براءة بالفعل لطلب نموذج المنفعة ولا تزال هذه البراءة سارية، يُخطَر مودع الطلب بأنه لا يجوز اتخاذ قرار بشأن منح براءة لطلب يتعلق باختراع مماثل إلا إذا قدَّم صاحب براءة نموذج المنفعة، في غضون ثلاثة أشهر من تاريخ الإخطار، طلباً إلى مكتب البراءات لإنهاء صلاحيتها.

5343. تُحدَّد هوية الاختراعات على أساس المطالبات التي تم التوصل بشأنها إلى استنتاج بشأن امتثال الاختراع لشروط أهلية الحماية ببراءة، وتُحدَّد هوية الاختراع ونموذج المنفعة على أساس المطالبات التي تم التوصل بشأنها إلى استنتاج بشأن امتثال الاختراع لشروط أهلية الحماية ببراءة والمطالبات المتعلقة بنموذج المنفعة التي مُنحت بموجبها البراءة.

الدليل التفسيري والنهج الإجرائي

90. في بيلاروس، إذا أودع المودع نفسه طلبات تتعلق باختراعات أو نماذج منفعة أو تصاميم صناعية مماثلة وتشترك في تاريخ الأولوية نفسه، يُصدر مكتب البراءات إخطاراً لإبلاغ مودع الطلب بأنه لا يجوز منح براءة إلا لطلب واحد من الطلبات المقدَّمة.[42]

---

38 المرجع نفسه.
39 المرجع نفسه.
40 المرجع نفسه.
41 دليل الممارسات والإجراءات في مجال البراءات الصادر عن مكتب أستراليا للملكية الفكرية، "5.6.7.5 أفضل طريقة"؛ وقضية شركة NOCO ضد *Brown and Watson International Pty Ltd* [2025] المحكمة الفيدرالية لأستراليا، القرار رقم 887.
42 انظر التعليقات الواردة من بيلاروس رداً على المذكرة C.9260.

91. وبعد هذا الإخطار، يتعيَّن على مودع الطلب أن يحدد، خلال ثلاثة أشهر، الطلب الذي ينبغي المُضي فيه من أجل الحصول على براءة. وبمجرد اتخاذ قرار بمنح براءة بناءً على الطلب المحدد، يشار إلى جميع المؤلفين (أي المخترعين) المُدرجين في الطلبات المتعددة بوصفهم مخترعين مشاركين. وإذا لم يرُد مودع الطلب خلال المهلة المحددة بثلاثة أشهر، يُصدر مكتب البراءات قراراً برفض منح براءة للطلبات المعنية.[43]

92. ويقرر مكتب البراءات وجود مشكلة تتعلق بازدواجية البراءات في الاختراعات أو نماذج المنفعة إذا كان محتوى المطالبات المستقلة متطابقاً. وفي حالة احتواء المطالبات المستقلة (أو إحداها) على ميزات تتسم بمفاهيم بديلة، يُقرَّر أن الاختراعات أو نماذج المنفعة متطابقة إذا كان هناك تطابق في مجموع الميزات التي تتألف من مفهوم واحد على الأقل من هذه المفاهيم.[44]

البرازيل

الإطار القانوني

93. في البرازيل، تُنظِّم المواد 26 و27 و28 من القانون البرازيلي للملكية الصناعية رقم 9279، المؤرخ 14 مايو 1996 تقسيم طلبات البراءات، وفيما يلي نص هذه المواد:

المادة 26 - يجوز تقسيم طلب البراءة، حتى نهاية الفحص، تلقائياً أو بناءً على طلب المودع، إلى طلبين أو أكثر شريطة أن يستوفي الطلب الجزئي الشرطين التاليين:

أولاً- يشير إشارة محددة إلى الطلب الأصلي؛
ثانياً- لا يتجاوز الموضوع الذي كُشف عنه في الطلب الأصلي.

فقرة واحدة - لن يُنظَر في أي طلب للتقسيم لا يتفق مع أحكام هذه المادة.

المادة 27 - تحصل الطلبات الجزئية على تاريخ إيداع الطلب الأصلي وتتمتع بالأولوية الممنوحة للطلب الأصلي، إن وُجدت.

المادة 28 - يخضع كل طلب جزئي لتسديد الرسوم المقررة.

94. وفي سبتمبر 2024، أعاد المعهد الوطني للملكية الصناعية نشر لائحتين تتناولان، من بين أمور أخرى، المعالجة الإدارية للطلبات الجزئية من أجل تغيير التفسير المُعطى لعبارة "نهاية الفحص"، على النحو المذكور في المادة 26 من قانون الملكية الفكرية:

- الأمر رقم 16 لعام 2024 الصادر عن المعهد الوطني للملكية الصناعية/مديرية البراءات والبرامج الحاسوبية وخرائط الدوائر المتكاملة - المبادئ التوجيهية لفحص طلبات البراءات (الجزء الأول)، لا سيما البند 3.133، وفقاً للنص التالي:

3.133 لأغراض المادة 26 من قانون الملكية الفكرية، يُعتبر الطلب الأول المودع "طلباً أصلياً". ويجوز تقسيم الطلب بناءً على طلب المودع حتى نهاية الفحص في المرة الأولى. ولا تنطبق هذه المهلة على تقسيم الطلب الذي يقترحه المعهد الوطني للملكية الصناعية (بحكم منصبه). ولا يُقبَل تقسيم الطلبات المجزَّأة بالفعل.

- الأمر رقم 14 المؤرخ 29 أغسطس 2024 والصادر عن المعهد الوطني للملكية الصناعية/مديرية البراءات والبرامج الحاسوبية وخرائط الدوائر المتكاملة - القواعد الإجرائية العامة لتفسير أحكام قانون الملكية الفكرية والالتزام بها، فيما يتصل بالمواصفات المتعلقة بشكل ومحتوى طلبات البراءات وشهادات الإضافة. وبوجه خاص، توضح المادتان 50 و63 عبارة "نهاية الفحص" على النحو التالي:

المادة 50. يجوز تقسيم طلب البراءة خلال فترة لا تتجاوز تاريخ انتهاء فحص الطلب الأصلي في المرة الأولى، والذي يتكون من تاريخ نشر قرار المنح أو الرفض أو الحفظ النهائي.

§ 1 - يُعتبر الطلب الأول المودع هو "الطلب الأصلي".
§ 2 - لن يُنظَر في طلبات التقسيم المقدَّمة بعد المهلة المحددة حسبما ورد في بداية المادة.
§ 3 - لن يُنظَر في طلب تقسيم طلب قد قُسِّم بالفعل.
§ 4 - لا تنطبق المهلة المذكورة في بداية المادة على تقسيم طلب براءة بحكم منصب الجهة المختصة.

المادة 63. لأغراض المادتين 26 و31 من قانون الملكية الفكرية، يُعتبر تاريخ نشر قرار المنح أو الرفض أو الحفظ النهائي في جريدة الملكية الصناعية هو نهاية الفحص في المرة الأولى.

فقرة واحدة - لا تنطبق المهلة المذكورة في بداية المادة على تقسيم طلب براءة بحكم منصب الجهة المختصة.

---

43 المرجع نفسه.
44 المرجع نفسه.

95. ولا يتضمن القانون البرازيلي للملكية الفكرية مادة محددة تحظر ازدواجية البراءات، مع أنه يجوز رفض ازدواجية البراءات بناءً على المادة 6 من قانون الملكية الفكرية. وتنص المادة على ما يلي:

لصاحب الاختراع أو نموذج المنفعة الحق في الحصول على براءة تضمن له الملكية، وفقاً للشروط المنصوص عليها في هذا القانون.

الدليل التفسيري والنهج الإجرائي

96. لأغراض المادة 26 من قانون الملكية الفكرية، يُعتبر أول طلب مودع "طلباً أصلياً" ويجوز تقسيمه إلى طلبين أو أكثر خلال فترة لا تتجاوز نهاية إجراء الفحص (الإجراء في المرة الأولى).[45]

97. وفي البرازيل، يجوز إيداع طلب جزئي طوعياً أو للتغلب على الاعتراض المتعلق بانعدام وحدة الاختراع الذي يُثار أثناء الفحص الموضوعي. ويجوز إيداع طلب جزئي حتى تاريخ نشر قرار الموافقة على الطلب الأصلي أو رفضه أو حفظه نهائياً. ويشار هنا إلى "تاريخ نشر" القرار على أنه تاريخ النشر في نشرة الملكية الصناعية. ولا تنطبق هذه المهلة على الطلبات الجزئية التي يقترحها المعهد الوطني للملكية الصناعية أثناء الفحص الموضوعي للطلب الأصلي. ولا يُسمح أيضاً بتقديم طلب لتقسيم طلب جزئي. ويُعتبر الطلب الجزئي طلباً مستقلاً عن الطلب الأصلي، على الرغم من أن كليهما لهما نفس تاريخ الإيداع أو تاريخ الأولوية. ويتحقق فاحص البراءات، أثناء الفحص الموضوعي، مما إذا كان الموضوع الوارد في الطلب الجزئي يتجاوز الموضوع الذي كُشف عنه في طلب البراءة الأصلي أم لا (البند الثاني من المادة 26 من قانون الملكية الفكرية). ولا يمكن للطلب الجزئي أن يتجاوز الموضوع الذي كُشف عنه في الطلب الأصلي. وبمجرد استيفاء هذا المعيار، سيبدأ الفحص الموضوعي. وإلا، فلن يُنظَر في طلب البراءة الجزئي.[46]

98. وبالإضافة إلى ذلك، إذا أُودع طلب جزئي بعد تاريخ طلب فحص الطلب الأصلي، يتحقق فاحص البراءات مما إذا كان الطلب الجزئي يتوافق مع أحكام المادة 32 من قانون الملكية الفكرية، المتعلقة بالتعديلات الطوعية، وفقاً لما تحدده "المبادئ التوجيهية للمعهد الوطني للملكية الصناعية بشأن قابلية تطبيق أحكام المادة 32 من قانون الملكية الفكرية بخصوص فحص طلبات البراءات" (القرار رقم 93 لعام 2013 الصادر عن المعهد الوطني للملكية الصناعية/مديرية البراءات والبرامج الحاسوبية وخرائط الدوائر المتكاملة)، لا سيما البنود 2.6 و2.7 و3.3. ولا يجوز أن يتجاوز موضوع المطالبة في طلب جزئي موضوع المطالبة في الطلب الأصلي. وتُبحث المسائل المتعلقة بمتطلبات أهلية الحماية ببراءة وازدواجية الحماية فيما يتعلق بالطلبات الجزئية في إطار إجراء الفحص الموضوعي استناداً إلى إرشادات المعهد الوطني للملكية الصناعية بشأن فحص طلبات البراءات، الجزأين الأول والثاني.[47]

99. وعند إيداع طلب براءة جزئي، يجب على مودع الطلب إزالة الجزء المتعلق بالموضوع المطالب به الذي يظهر في الطلب الأصلي لتجنب ازدواجية البراءات. وفي الواقع، يشكّل مجرد استنساخ جزء من الموضوع المطالب به في الطلب الأصلي لتكوين طلب جزئي "مضاعفة لطلب البراءة" وليس تقسيماً، وفقاً للمادة 26 من قانون الملكية الفكرية. ولا يُتحقق من مسألة ما إذا كان الطلب الجزئي يطالب بالموضوع نفسه (جزئياً أو كلياً) الوارد في الطلب الأصلي إلا بعد بدء إجراء الفحص. ويُجرى فحص ازدواجية الحماية في الطلب الجزئي من خلال مقارنة مجموعة مطالباته مع المطالبات الواردة في طلب البراءة الأصلي وكذلك مع المطالبات الواردة في الطلبات الجزئية الأخرى، إن وُجدت. وبمجرد إقرار الفاحص بازدواجية الحماية، يُرفض الطلب الجزئي لأنه لا يفي بأحكام المادة 6 من قانون الملكية الفكرية.[48]

100. وفي حالة مطالبة طلب جزئي بموضوع محدد يتجاوز الموضوع المطالب به في الطلب الأصلي، سيُرفض الطلب لأنه لا يتوافق مع أحكام المادة 6 من قانون الملكية الفكرية (ازدواجية الحماية)، مع الأخذ في الاعتبار أن الموضوع الأوسع المطالب به في الطلب الأصلي يغطي بالفعل الموضوع المحدد المطالب به في الطلب الجزئي. ومن ناحية أخرى، يجوز إزالة طريقة التنفيذ البديلة للاختراع من مجموعة المطالبات الواردة في الطلب الأصلي التي يطالب بها الطلب الجزئي، حتى لو كانت طريقة التنفيذ البديلة هذه تتضمن نفس المفهوم الابتكاري للموضوع المطالب به في طلب البراءة الأصلي. وإذا كان الطلب الجزئي لا يحتوي إلا على موضوع فُحص بالفعل ورُفض في إطار الفحص الموضوعي لطلب البراءة الأصلي، فسيُرفض للأسباب القانونية نفسها المقدمة فيما يتعلق بطلب البراءة الأصلي.[49]

101. وفي السنوات الأخيرة، لاحظ المعهد الوطني البرازيلي للملكية الصناعية زيادة كبيرة في الإيداع الطوعي لطلبات البراءات الجزئية، وخاصة في المجالات التكنولوجية الاستراتيجية. ومن وجهة نظر المعهد الوطني للملكية الصناعية، فإن العديد من هذه الطلبات الجزئية لا تمثل أجزاء حقيقية لموضوع الطلب الأصلي، بل هي أجزاء مستنسخة أو مجمل الطلبات الأصلية. وقد أدى هذا الاتجاه إلى خلق ازدواجية غير ضرورية في عمل مكتب البراءات، مما تسبَّب في تفاقم تراكم الطلبات التي لم يُبت فيها بعد. وتشير بيانات المعهد الوطني للملكية الصناعية إلى أن الطلبات الجزئية نشأت بشكل رئيسي في قطاعات مثل الأدوية، والمستحضرات الصيدلانية الحيوية، والتكنولوجيا الحيوية، والإلكترونيات، والمواد الكيميائية الزراعية، والاتصالات. وبعد زيادة مطردة في تلك الطلبات من عام 2018 إلى بلوغ الذروة في عام 2020، شهدت السنوات الأخيرة انخفاضاً تدريجياً؛ ولكن لا يزال الحجم الإجمالي كبيراً. وكشفت التحقيقات في الأسباب وراء هذا الانتشار عن العديد من الأهداف الاستراتيجية التي يسعى المودعون إلى تحقيقها من خلال إيداع الطلبات الجزئية. وتشمل هذه الاستراتيجيات الاستفادة من الطلبات الجزئية لإطالة المناقشات بشأن المسائل المثيرة للجدل المتعلقة بالفحص، وتسهيل ترتيبات الترخيص الاستئثاري مع العديد من المرخص لهم لنفس الاختراع، ومحاولة التأثير على نتائج فحص البراءات من خلال إشراك العديد من الفاحصين. وتشمل الممارسات الإشكالية الأخرى التي حُددت توسيع محافظ البراءات بشكل مصطنع لتعزيز

---

45 انظر التعليقات الواردة من البرازيل رداً على المذكرة C.9260.
46 المرجع نفسه.
47 المرجع نفسه.
48 المرجع نفسه.
49 المرجع نفسه.

المفاوضات بشأن رسوم الإتاوة فيما يتعلق بمجموعات البراءات، ورفع دعاوى متعددة بشأن التعدي من خلال جهات منفصلة مُتنازَل لها، وفي السابق، تمديد شروط البراءات من خلال عمليات فحص مطولة.[50]

102. ويرى المعهد الوطني للملكية الصناعية أن الإيداع العشوائي للطلبات الجزئية يثير شواغل جدية بشأن المنافسة، لأن الطلبات الجزئية التي لم يُبت فيها تؤدي إلى حالة من عدم اليقين القانوني الذي يمكن أن يقيِّد دخول السوق على نحو غير عادل. وفي القطاع الدوائي، ثبت أن هذا التكتيك يمثل مشكلة خاصة، فقد أدَّى إلى تأخير توافر الأدوية الجنيسة وإعاقة حصول الجمهور على الرعاية الصحية. ولا يقتصر هذا الوضع على البرازيل، فقد ظهرت مشاكل مماثلة في مختلف الولايات القضائية فيما يتعلق بالبراءات على مستوى العالم. واستجابةً لذلك، عمل المعهد الوطني للملكية الصناعية على تعزيز الشفافية والكفاءة الإداريتين فيما يتعلق بالطلبات الجزئية. وتشمل التدابير الجديدة الإعلان العام عن الطلبات الجزئية في النشرة الرسمية للمعهد الوطني للملكية الصناعية، والإلزام بالتتبع المفصَّل لتعديلات المطالبات فيما بين الطلبات الأصلية والجزئية، وتعديل المطالبات الواردة في الطلبات الأصلية للقضاء على التداخلات مع إيداعات الطلبات الجزئية. وبالإضافة إلى ذلك، تُبذل جهود لتعيين الطلبات الجزئية والأصلية إلى الفاحص نفسه ومزامنة جداولها الزمنية للفحص، بهدف اتخاذ قرارات متزامنة أو شبه متزامنة. وتهدف هذه التحسينات الإدارية إلى التخفيف من سوء الاستخدام الاستراتيجي، وتبسيط عملية الفحص، وتعزيز المنافسة العادلة في نظام البراءات في البرازيل.[51]

<u>الصين</u>

الإطار القانوني

103. فيما يتعلق بالتوقيت والمتطلبات الخاصة بالطلبات الجزئية، تنص القاعدة 48 من اللائحة التنفيذية لقانون البراءات لجمهورية الصين الشعبية على ما يلي:

> إذا تضمن طلب براءة اختراعين أو أكثر أو نماذج منفعة أو تصاميم، يجوز لمودع الطلب قبل انقضاء المدة المحددة في الفقرة الأولى من القاعدة 60 من هذه اللائحة التنفيذية أن يقدم طلب التقسيم إلى إدارة البراءات بمجلس المقاطعة؛ ولكن إذا رُفض طلب براءة أو سُحب أو اعتُبر مسحوباً، فلا يجوز تقديم طلب التقسيم.

104. وعلاوة على ذلك، تنص القاعدة 49 على ما يلي:

> يحق للطلب الجزئي المودع وفقاً للقاعدة 48 من هذه اللائحة التنفيذية أن يحصل على تاريخ إيداع الطلب الأول، وأن يحصل، في حالة المطالبة بالأولوية، على تاريخ أولوية الطلب الأول، شريطة ألا يتجاوز الطلب الجزئي نطاق الكشف الوارد في الطلب الأول.

105. ويحدد القسم 5.1.1 من الفصل الخامس في الجزء الأول من المبادئ التوجيهية لفحص البراءات لعام 2023 المتطلبات الموضوعية والإجرائية للتقسيم الطوعي لطلبات البراءات من قِبل مودعي الطلبات.

الدليل التفسيري والنهج الإجرائي

106. في الصين، في الحالات التي يُرفض فيها طلب براءة أو يُسحب أو يُعتبر مسحوباً، لا يجوز إيداع طلب جزئي. ويحق للطلب الجزئي أن يحصل على تاريخ إيداع الطلب الأول، وأن يحصل، في حالة المطالبة بالأولوية، على تاريخ أولوية الطلب الأول، شريطة ألا يتجاوز الطلب الجزئي نطاق الكشف الوارد في الطلب الأول. ويستكمل الطلب الجزئي جميع الإجراءات وفقاً لأحكام قانون البراءات واللائحة التنفيذية. ويجب الإشارة إلى رقم إيداع الطلب الأول وتاريخ إيداعه في الطلب الجزئي.[52]

<u>كولومبيا</u>

الإطار القانوني

107. تتناول المادة 36 من القرار رقم 486 الصادر عن لجنة مجموعة بلدان الأنديز بشأن وضع أحكام مشتركة بخصوص الملكية الصناعية (14 سبتمبر 2000) الطلبات الجزئية، وتنص تلك المادة على ما يلي:

> يجوز لمودع الطلب، في أي مرحلة في عملية المعالجة، تقسيم طلبه إلى طلبين جزئيين أو أكثر، ولكن لا يجوز أن ينطوي أي منها على أي توسيع للحماية الممنوحة للكشف الوارد في الطلب الأصلي.
>
> ويجوز للمكتب الوطني المختص، في أي مرحلة من الإجراءات، أن يُلزم مودع الطلب بتقسيم الطلب إذا لم يستوف شرط وحدة الاختراع.
>
> ويحصل كل طلب جزئي على نفس تاريخ إيداع الطلب الأصلي، وحيثما ينطبق، نفس تاريخ الأولوية لذلك الطلب.

---

50 المرجع نفسه.
51 المرجع نفسه.
52 انظر التعليقات الواردة من الصين رداً على المذكرة C.9260.

وفي حالة المطالبة بأولويات متعددة أو جزئية، يحدد مودع الطلب أو المكتب الوطني المختص تاريخ أو تواريخ الأولوية المقابلة للموضوع الذي ينبغي أن يغطيه كل طلب من الطلبات الجزئية.

ولأغراض تقسيم الطلب، يودع مودع الطلب الوثائق اللازمة لإكمال الطلبات الجزئية المقابلة.

108. ولا يجوز أن تتضمن الطلبات الجزئية المودعة للحصول على براءة قيد النظر أي توسيع للحماية التي كان من الممكن منحها للكشف الوارد في الطلب الأول، على نحو ما هو منصوص عليه في المادة 34 من القرار.

الدليل التفسيري والنهج الإجرائي

109. يجوز طلب تقسيم طلب براءة قيد النظر ما دام الطلب قيد النظر. وفي كولومبيا، يُعتبر طلب البراءة قيد النظر حتى يصبح القرار بشأنه نهائياً، سواء بالموافقة أو الرفض أو أي قرار آخر يختتم الإجراء أو يجعل استمراره مستحيلاً. وإذا أُودع طلب التقسيم بعد أن أصبح القرار نهائياً، يُعتبر الطلب الجزئي طلباً لتقسيم براءة. ويؤدي تقسيم الطلب إلى فصل طلب عن الآخر، ويُعالَج الطلب الجديد على نحو منفصل عن الطلب الأول. وبالتالي، هناك طلبان منفصلان، كل منهما له موضوع مختلف وإجراءات منفصلة. ولا يجوز أن يتضمن تقسيم طلب البراءة أي توسيع للموضوع المُفصَح عنه في الطلب الأول؛ ولا تُقبل معالجة الطلبات الجزئية التي لا تفي بهذا الشرط.[53]

110. ويجب أن تمتثل الطلبات الجزئية للمتطلبات الإجرائية الرسمية، بما يشمل إيداع الطلب نفسه، وتسديد الرسوم المناسبة، وتقديم الوثائق المصاحبة اللازمة، وفقاً للوائح الوطنية التي وضعها المكتب المختص. وإذا لم يستوف الطلب الجزئي هذه المتطلبات، يطلب المكتب الوطني المختص من مودع الطلب إجراء التصحيحات اللازمة. وإذا لم يُصحح مودع الطلب أوجه القصور هذه، يُعتبر الطلب الجزئي مسحوباً، ويُغلَق طلب التقسيم. ولا يؤثر إيداع الطلب الجزئي على معالجة الطلب الأول (الرئيسي). وتوجد مبادئ توجيهية للتعامل مع الطلبات الجزئية، مع مراعاة المرحلة الإجرائية للطلب الرئيسي المقابل في وقت إيداع الطلب الجزئي.[54]

111. وبهدف منع ازدواجية البراءات، لا يجوز أن يغطي الاختراع المطالب به في الطلبات الجزئية نفس الموضوع المطالب به في الطلب الرئيسي. وفي حالة نشوء عدة طلبات جزئية من الطلب الأول نفسه، يجب أن يختلف موضوع كل طلب جزئي. وعلاوة على ذلك، يجب أن تحتوي الطلبات الأولى والجزئية على نفس الوصف/المواصفات.[55]

112. وتشير تجربة المكتب الكولومبي إلى وجود خطر يتمثل في الاستخدام غير السليم للطلبات الجزئية من قِبل المودعين الذين قد لا تتوافق نواياهم مع اللوائح المعمول بها. وتستلزم هذه الحالات تدابير قانونية وإدارية. وتنشأ الصعوبات عندما يودع المودعون طلبات جزئية على الرغم من إدراكهم أن هذه الطلبات تحتوي على مجموعات متعددة من الاختراعات التي تفتقر إلى الوحدة. ويجب على المكتب المختص أن يصدر طلبات جديدة، مما يشير مرة أخرى إلى انعدام الوحدة في هذه الطلبات الجزئية. ويمكن أن يؤدي هذا الوضع إلى تقسيم متكرر للطلبات الجزئية، مما يؤدي إلى إجراءات مطولة على نحو غير ضروري، وعبء إداري إضافي على مكتب البراءات، وتوسع مصطنع لمحافظ البراءات.[56]

<u>الجمهورية التشيكية</u>

الإطار القانوني

113. في الجمهورية التشيكية، يخضع تقسيم طلبات البراءات للمادة 13 من المرسوم رقم .Coll 550/1990، بشأن الإجراءات في مسائل الاختراعات والتصاميم الصناعية، بالاقتران مع المادة 26(1) من القانون رقم .Coll 527/1990، بشأن الاختراعات ومقترحات الترشيد (قانون البراءات).

114. وطبقاً للفقرة الأولى من هذا الإطار، إذا قرر مكتب الملكية الصناعية أن طلب براءة لا يفي بشرط وحدة الاختراع، يُدعَى مودع الطلب إلى معالجة الخلل في غضون فترة زمنية محددة. وتحتفظ طلبات البراءات الجزئية بحق الأولوية للطلب الأصلي إذا أُودعت خلال ثلاثة أشهر من تاريخ قيام مودع الطلب بمعالجة هذا الخلل عن طريق تقديم وثائق طلب معدَّلة تحتوي على موضوع واحد. وبالإضافة إلى ذلك، يجوز للمودعين تقسيم طلبهم طوعياً، من تلقاء أنفسهم، في أي وقت حتى تاريخ منح البراءة.

115. وبموجب الفقرة 2، في حالة تقسيم الطلب الأصلي بعد بدء الفحص الكامل، يُعتبر الطلب الجزئي تلقائياً طلباً أُودع بشأنه طلب لإجراء فحص كامل.

116. وتنص الفقرة 3 على أن الرسوم الإدارية للطلبات الجزئية تُحدَّد وفقاً للحالة الإجرائية للطلب الأصلي وقت التقسيم.

---

53 انظر التعليقات الواردة من كولومبيا رداً على المذكرة C.9260.
54 المرجع نفسه.
55 المرجع نفسه.
56 المرجع نفسه.

117. وتتناول المادة 35 من قانون البراءات منع ازدواجية البراءات للاختراع نفسه. ووفقاً لهذه المادة، إذا أُودع أكثر من طلب اختراع يتعلق بالموضوع نفسه، فلا يجوز منح سوى براءة واحدة.

الدليل التفسيري والنهج الإجرائي

118. في الجمهورية التشيكية، يجوز للمودعين تقسيم طلب البراءة طوعياً حسب تقديرهم في أي وقت أثناء إجراءات الفحص حتى تاريخ منح البراءة. ولكي تحتفظ الطلبات الجزئية بأولوية الطلب الأصلي، يجب أن يكون التقسيم مستنداً إلى سبب وجيه، مثل انعدام وحدة الاختراع. وفي هذه الحالات يجب أن يضمن المودعون أن الطلب الجزئي لا يتجاوز المحتوى المُفصَح عنه في الطلب الأصلي عند إيداعه. وإذا قرر مكتب الملكية الصناعية أن الطلب يفتقر إلى وحدة الاختراع، يجب عليه أن يحدد الخلل بوضوح من خلال سرد المطالبات المتأثرة على وجه التحديد وتقديم مبرر يوضح سبب عدم استيفاء الموضوع لشرط وحدة الاختراع. وإذا كانت هناك أي اعتراضات تتعلق بأهلية الحماية ببراءة تساهم في انعدام وحدة الاختراع أو تتسبب فيه، يُبلغ المكتبُ المودعَ بهذه الاعتراضات في الوقت نفسه.[57]

119. وفي حالة إيداع طلبات براءات متعددة للموضوع نفسه على نحو مستقل في الجمهورية التشيكية قبل نشر الطلب الأول، فسوف يمنح المكتب براءة للطلب الذي يحمل تاريخ الأولوية الأقدم. وسيرفض المكتب بعد ذلك الطلبات الأخرى. وإذا نُشر طلب البراءة الأصلي بالفعل، فلا يُعاد نشر الطلبات الجزئية الناتجة عنه. وعلاوة على ذلك، يُلزَم المودعون بتسديد رسوم إدارية للطلبات الجزئية بما يتوافق مع الحالة الإجرائية للطلب الأصلي في وقت التقسيم. ويمكن أيضاً أن تنشأ طلبات متعددة للموضوع نفسه عند تقديم طلب جزئي واحد أو أكثر. ولذلك، من الضروري التأكد من أن مطالبات البراءة الواردة في الطلبات الجزئية ليس لها نفس نطاق ومحتوى الطلب الأصلي (أي يجب ألا تحمي الموضوع نفسه بشكل متبادل). ويجب إدخال تعديلات كبيرة على المطالبات الواردة في الطلب الأصلي والطلبات الجزئية (أو الطلبات الجزئية المتعددة) لتجنب التداخل. ولكن في الممارسة العملية، قد تنشأ حالة نادرة جداً حيث يودَع طلبان لدى المكتب في اليوم نفسه بشأن موضوع نفس الاختراع الذي ابتكره مخترعان على نحو مستقل. وفي تلك الحالة، يكون لكلا الطلبين حق الأولوية نفسه، أي تاريخ الأولوية نفسه. وفي حالة استلام طلبين لهما تاريخ النفاذ نفسه من مودعَين مختلفين، يجب السماح لكل منهما بالمضي قدماً كما لو لم يكن الآخر موجوداً. وفي الممارسة العملية، يمثل هذا سيناريو نادراً حيث لا يمكن منع ازدواجية البراءات.[58]

<u>الجمهورية الدومينيكية</u>

الإطار القانوني

120. في الجمهورية الدومينيكية، يخضع التقسيم الطوعي لطلبات البراءة للمادة 18 من قانون الملكية الصناعية بشأن تقسيم الطلبات، والتي تنص على ما يلي:

(1) يجوز لمودع الطلب تقسيم الطلب إلى طلبين أو أكثر من الطلبات الجزئية، ولكن لا يجوز أن يتوسع أي طلب جزئي في الكشف الوارد في الطلب الأول.

(2) ويُنسب إلى كل طلب جزئي تاريخ إيداع الطلب الأول.

(3) وتُدفع الرسوم المطبَّقة على إيداع طلب البراءة عن كل طلب جزئي، ويُحتَسب مبلغ الرسوم المدفوع للطلب الأول باعتباره رصيداً.

الدليل التفسيري والنهج الإجرائي

121. في الجمهورية الدومينيكية، يجوز للمودعين إيداع طلبات براءة جزئية طوعياً، شريطة ألا تتجاوز هذه الطلبات الموضوع الذي كُشف عنه في البداية في الطلب الرئيسي. ويحتفظ كل طلب جزئي بتاريخ الإيداع الأصلي للطلب الأول. ويُلزَم المودعون بتسديد رسوم طلب براءة معياري لكل طلب جزئي، على الرغم من أن الرسوم المدفوعة مسبقاً للطلب الأصلي تُضاف وفقاً لذلك. وبعبارة أخرى، عند إيداع طلب جزئي، يؤدي إلى وجود طلبين منفصلين، يجب تسديد رسم إضافي واحد فقط، لأن رسوم الطلب الأصلي سُددت بالفعل.[59]

122. وتخضع الطلبات الجزئية الطوعية لإجراء الفحص الموضوعي نفسه الذي تخضع له الطلبات الأولية. وبالإضافة إلى ذلك، يجوز للفاحص أن يطلب من مودع الطلب تقسيم طلب البراءة إذا تبيَّن أن الطلب يفتقر إلى وحدة الاختراع. وفي تلك الحالات، يقرر الفاحص صراحةً أن الطلب يفتقر إلى وحدة الاختراع، ويطلب من مودع الطلب معالجة المسألة من خلال تقديم طلب جزئي واحد أو أكثر.[60]

---

57 انظر التعليقات الواردة من الجمهورية التشيكية رداً على المذكرة C.9260.
58 المرجع نفسه.
59 انظر التعليقات الواردة من الجمهورية الدومينيكية رداً على المذكرة C.9260.
60 المرجع نفسه.

السلفادور

الإطار القانوني

123. تُنظِّم المادتان 214 و260 من قانون الملكية الفكرية التقسيم الطوعي لطلبات البراءة.

124. وتتعلق المادة 214 بوحدة الاختراع وأصل التقسيم. وبموجب المادة 214:

> يجب أن يتعلق طلب البراءة باختراع واحد أو مجموعة من الاختراعات المتصلة التي تشكِّل مفهوماً ابتكارياً واحداً. وعندما يحتوي الطلب على اختراعات متعددة تفتقر إلى علاقة تقنية أساسية تربط بعضها مع بعض، يجوز لمودع الطلب تقسيمه إلى طلبين أو أكثر من الطلبات الجزئية.

125. وتُوضح المادة 260 المتطلبات والحدود الخاصة بالطلبات الجزئية، وتنص على ما يلي:

- يجب أن يحتوي الطلب الجزئي على أوصاف ومطالبات ورسومات كاملة لكل اختراع منفصل.
- ولا توجد حاجة إلى إعادة تقديم الوثائق المتعلقة بحق الأولوية أو التنازل عن الحقوق أو التوكيلات إذا كانت مدرجة بالفعل في الطلب الأصلي.
- ولا يجوز تضمين أي موضوع إضافي في الطلب الجزئي، ولا يجوز توسيع نطاق الاختراع الأول.
- ويجب أن يكون الاختراع المطالب به في الطلب الجزئي مختلفاً عن الاختراع الوارد في الطلب الأصلي أو في الطلبات الجزئية الأخرى.
- ومن أجل منع التجزئة المفرطة والتعسفية لعملية منح البراءات، لا يُسمح بتقسيم الطلبات الجزئية الأخرى بشكل أكبر.
- وإذا لم يفِ الطلب الجزئي بالشروط المذكورة أعلاه، فلن يُعترف بتاريخ الإيداع الأصلي. بل يُعتبر تاريخ استلام الطلب هو تاريخ الإيداع، وبالتالي لا ينطبق حق الأولوية.

الدليل التفسيري والنهج الإجرائي

126. يجوز للمودعين في السلفادور تقسيم طلبات البراءات طوعياً في حالة تقرير وجود اختراعات متعددة مختلفة ضمن طلب واحد، وهو ما ينتهك مبدأ وحدة الاختراع. ويمكن البدء في هذا التقسيم إما بشكل استباقي من قِبل مودع الطلب أو بناءً على طلب من سلطة الملكية الفكرية المختصة. ويجب أن تلتزم الطلبات الجزئية على نحو صارم بالكشف الأصلي دون إدخال موضوع جديد أو توسيع نطاق الحماية المطلوبة في البداية. ويجب أن يكون كل طلب جزئي كاملاً، ويحتوي على وصفه الخاص، ومطالباته، والرسومات اللازمة، ومختلفاً بوضوح عن موضوع الطلب الأصلي أو أي طلب جزئي آخر مشتق منه.[61]

127. ومن وجهة نظر المعهد السلفادوري للملكية الفكرية، يهدف الشرط المتمثل في ألا تُوسع الطلبات الجزئية نطاق الكشف الأول إلى ضمان الشفافية ومنع "التجديد المستمر للبراءات"، حيث يحاول المودعون تمديد عمر البراءة من خلال التقسيمات الاستراتيجية.[62]

إستونيا

الإطار القانوني

128. في إستونيا، يخضع تقسيم طلبات البراءات في المقام الأول لقانون البراءات، وعلى وجه التحديد المواد 9(2)، و11(4)، و21(3)، و42(10)، و50(2)، وتكملها لائحة وزير العدل، المادة 66(2)، المتعلقة بمحتوى طلبات البراءات وشكلها.

129. ووفقاً للمادة 9(2) من قانون البراءات، يجوز إيداع طلبات براءات جزئية لمدة تصل إلى ستة أشهر بعد انتهاء معالجة طلب البراءة الأول.

130. وبموجب المادة 21(3) من قانون البراءات، يُعتبر تاريخ إيداع الطلب الجزئي هو تاريخ إيداع طلب البراءة الأول.

131. وبموجب المادة 11(4) من قانون البراءات، تُحدَّد أولوية طلب براءة منفصل عن طلب براءة سابق، في حالة المطالبة بالأولوية، بناءً على تاريخ أولوية طلب البراءة السابق.

132. وتنص المادة 42(10) من قانون البراءات على أنه في حالة إيداع طلب براءة جزئي، يجب على مودع الطلب، في غضون شهرين من تاريخ الإيداع الفعلي للطلب الجزئي لدى مكتب البراءات، تسديد رسوم حكومية عن جميع سنوات الصلاحية السابقة، مع مراعاة أن تاريخ إيداع طلب البراءة الأول سيكون أساساً لحساب سنوات صلاحية طلب البراءة الجزئي.

---

61 انظر التعليقات الواردة من السلفادور رداً على المذكرة C.9260.

62 المرجع نفسه.

133. ووفقاً للمادة 50(2) من قانون البراءات، يجوز طلب إلغاء البراءة خلال تسعة أشهر من تاريخ نشر إخطار منح البراءة إذا كان الاختراع المحمي بموجب البراءة، بما يشمل اختراع منفصل عن طلب البراءة الأول، لا يتوافق مع موضوع الاختراع على النحو المُفصح عنه في طلب البراءة الأول.

134. وعلاوة على ذلك، تُحظر ازدواجية البراءات صراحةً بموجب المادة 66 (2) من لائحة وزير العدل، التي تُلزم المودعين بإزالة أي أجزاء من الأوصاف والمطالبات من الطلب الأول لم تعُد ضرورية لوصف الاختراع الباقي.

الدليل التفسيري والنهج الإجرائي

135. في إستونيا، يمكن إيداع طلب البراءة الجزئي إما طوعياً من قِبل مودع الطلب أو بناءً على طلب من مكتب البراءات إذا تقرَّر انعدام وحدة الاختراع. وفي كلا السيناريوهين، تظل الإجراءات والمتطلبات العامة متسقة. ويرث طلب البراءة الجزئي تاريخ إيداع طلب البراءة الأول، ويرث، في حالة المطالبة بالأولوية، تاريخ أولوية ذلك الطلب. ويجب أن يضمن المودعون تسديد الرسوم الحكومية المعمول بها في الوقت المناسب عن جميع سنوات الصلاحية السابقة، التي تُحتسب بناءً على تاريخ إيداع الطلب الأول. وللامتثال لحظر ازدواجية البراءات، يتعين على المودعين تعديل الطلب الأول عن طريق إزالة أجزاء المطالبات والوصف التي تتعلق حصرياً بالموضوع المطالب به في الطلب الجزئي. ويلزم الفصل الواضح بين المطالبات الواردة في الطلب الأول وتلك الواردة في الطلبات الجزئية.[63]

فرنسا

الإطار القانوني

136. في فرنسا، يخضع التقسيم الطوعي لطلبات البراءات في المقام الأول للمواد L612-4 وR612-34 وR612-35 من قانون الملكية الفكرية.

137. وتتناول المادة L612-4 مبدأ وحدة الاختراع، وتنص على ما يلي:

"يتعلق طلب البراءة باختراع واحد فقط أو بمجموعة من الاختراعات المرتبطة بحيث تشكّل مفهوماً ابتكارياً عاماً واحداً.

ويُقسَّم الطلب الذي لا يتوافق مع أحكام الفقرة السابقة إلى طلبات جزئية خلال المدة المحددة؛ ويكون تاريخ إيداع الطلبات الجزئية، وتاريخ الأولوية، حسب الحالة، هو تاريخ أو تواريخ الطلب الأول."

138. وتتناول المادة R612-34 التقسيم الطوعي لطلب البراءة، وتنص على ما يلي:

"يجوز لمودع الطلب أن يودع، من تلقاء نفسه، طلبات جزئية من طلب البراءة الأول حتى تسديد رسوم الإصدار والطباعة المتعلقة بمواصفات البراءة."

139. وتحدد المادة R612-35 متطلبات إيداع الطلبات الجزئية، بما في ذلك الشروط الشكلية (المواد R612-3 إلى R612-5) التي تحكم المتطلبات العامة لطلبات البراءات (محتوى الطلب، والامتثال للسياسة العامة، والآداب العامة، وتسديد الرسوم).

الدليل التفسيري والنهج الإجرائي

140. بموجب أحكام قانون الملكية الفكرية والمبادئ التوجيهية الصادرة عن المعهد الوطني للملكية الصناعية، تتمتع الطلبات الجزئية بتاريخ إيداع الطلب الرئيسي وتاريخ الأولوية الخاص به. ويمكن أن يكون الطلب الرئيسي إما طلب براءة أو طلب نموذج منفعة، ولكن يجب أن تظل الطلبات الجزئية ضمن نفس فئة الطلب الرئيسي. ويجوز تقسيم كل طلب جزئي، بما في ذلك الطلب الأول نفسه، إلى طلبات جزئية أخرى، بشرط ألا يتجاوز الموضوع الطلب الرئيسي. وفي حالة عدم تضمين فقرات من الوصف أو عناصر من الرسومات في الطلب الرئيسي، يُدعَى مودع الطلب إلى إزالتها من الطلب الجزئي تحت طائلة رفض الطلب المذكور. وعلى وجه الخصوص، لا يُسمح بإضافة أو تعديل فقرات لتضمين المطالبات الجديدة كنص في الوصف. وإذا كان وصف الطلب الجزئي الأول محدوداً، فسيُنشر الوصف الكامل للطلب الرئيسي، ولا يُنشر الوصف المحدود إلا عند الموافقة على الطلب الجزئي الأول.[64]

141. وفيما يتعلق بالمطالبات، هناك سيناريوهان. أولاً، إذا أُودع طلب جزئي خلال الفترة التي يجوز فيها للمودعين تعديل المطالبات الواردة في الطلب الرئيسي من تلقاء أنفسهم، فلا يلزم أن تتطابق المطالبات الواردة في الطلبات الجزئية مع المطالبات الواردة في الطلب الرئيسي. ويمكن أن تتضمن تلك الطلبات عناصر لم يُطالَب بها سابقاً، بشرط ألا تتجاوز الكشف الأول. ثانياً، إذا حدث التقسيم بعد الفترة التي يمكن فيها للمودعين تعديل المطالبات طوعياً، يجب أن تكون المطالبات الواردة في الطلب الجزئي مستمدة من تلك المودعة في الطلب الرئيسي. وفي تلك الحالات، يجوز للمودعين إزالة المطالبات أو تقييدها ولكن لا يجوز لهم تقديم مطالبات جديدة.[65]

---

63 انظر التعليقات الواردة من إستونيا رداً على المذكرة C.9260.
64 انظر التعليقات الواردة من فرنسا رداً على المذكرة C.9260.
65 المرجع نفسه.

142. وفي الفترة ما بين عام 2011 وقبل الحكم الصادر في حق شركة كوبوتا الذي نوقش أدناه، كانت الممارسة الفرنسية تشترط إيداع جميع الطلبات الجزئية، بما يشمل الطلبات الجزئية من الجيل الثاني والطلبات اللاحقة، قبل تسديد رسوم الإصدار والطباعة المتعلقة بالطلب الرئيسي (الأصلي) الأول. ولكن تغيرت هذه الممارسة في أعقاب قرار محكمة النقض الصادر في 30 أغسطس 2023 (الحكم الصادر في حق شركة كوبوتا)، الذي أوضح أنه يمكن إيداع الطلبات الجزئية من الجيل الثاني حتى تسديد رسوم الإصدار والطباعة المتعلقة بالطلب الجزئي الرئيسي المباشر، مما يجعل الممارسة الفرنسية أكثر تقارباً مع الممارسة الأوروبية والممارسة الفرنسية السابقة فيما قبل عام 2011.[66]

143. ولا يحظر قانون الملكية الفكرية الفرنسي صراحةً ازدواجية البراءات الناشئة عن الطلبات الجزئية. ولا يوجد نص يمنع مودع الطلب من إيداع طلبين جزئيين بشأن الموضوع نفسه. ومن ثم، فمن الممكن تسجيل براءات مزدوجة، حتى بين الطلبات الرئيسية والطلبات اللاحقة. ولكن في هذه الحالة الأخيرة، على الرغم من أن هذه ليست أسباباً لرفض الطلب الجزئي، فقد تنطبق أحكام المادة R612-35 (2): "الخيار مفتوح أمام مودع الطلب: فله أن يكرر في كل طلب جزئي محتويات الطلب الأصلي، باستثناء قصر المطالبات على الموضوع الوحيد للطلب الجزئي." ومع ذلك، لا تنطبق هذه الأحكام إلا بين الطلب الرئيسي والطلب الجزئي وليس بين طلبين جزئيين لهما نفس الطلب الرئيسي). وأخيراً، أصدرت محكمة النقض حكمها بشأن الموضوع الأوسع المتعلق بازدواجية البراءات في 19 يناير 1988. ورأى القضاة أنه في الحالات التي يودع فيها الشخص نفسه طلبين في اليوم نفسه (أو طلبين يتقاسمان تاريخ الأولوية نفسه)، فإن البراءات الناتجة عن هذه الطلبات يمكن أن تتعايش.[67]

ألمانيا

الإطار القانوني

144. في ألمانيا، تُنظِّم المادة 39 من قانون البراءات الألماني تقسيم طلبات البراءات، وتنص على ما يلي:

(1) يجوز لمودع الطلب تقسيم الطلب في أي وقت. ويُعلَن التقسيم كتابةً. وإذا أُعلن التقسيم بعد إيداع طلب الفحص (المادة 44)، يُعتبر الجزء المنفصل طلباً أُودع بشأنه طلب فحص. ويظل تاريخ الطلب الأصلي وأي أولوية مُطالَب بها فيه منطبقة على كل طلب جزئي.

(2) تُدفع الرسوم نفسها للطلب المنفصل عن الفترة المستمرة حتى إجراء التقسيم على نحو ما كانت مستحقة للطلب الأصلي. ولا ينطبق هذا فيما يتعلق بالرسوم المدفوعة وفقاً لقانون تكاليف البراءات فيما يخص البحث وفقاً للمادة 43 إذا أُعلن التقسيم قبل إيداع طلب الفحص (المادة 44)، ما لم يودَع طلب وفقاً للمادة 43 أيضاً بخصوص الطلب المنفصل.

(3) في حالة عدم تقديم الوثائق المطلوبة وفقاً للمواد 34 و35 و35أ و36 بشأن الطلب المنفصل خلال ثلاثة أشهر من تاريخ استلام إعلان التقسيم أو في حالة عدم تسديد الرسوم الخاصة بالطلب المنفصل خلال هذه الفترة، يُعتبر الإعلان عن التقسيم لم يتم.

الدليل التفسيري والنهج الإجرائي

145. تُعد فترة النظر في الطلب الرئيسي أحد المتطلبات المحددة للتقسيم. ووفقاً للمادة 39 من قانون البراءات الألماني، يمكن أن يُقسِّم المودع الطلب طوعياً "في أي وقت"، أي في أي مرحلة من إجراء المنح حتى يصبح القرار بشأن الطلب الرئيسي نهائياً، أي: فور إيداع الطلب الرئيسي (حتى قبل إيداع طلب الفحص)، وأثناء الفحص فيما يتعلق بأوجه القصور الواضحة، وأثناء سير إجراء البحث المعزول وفقاً للمادة 43 من قانون البراءات الألماني، وأثناء إجراء الفحص، وبعد قرار الرفض أو الموافقة الصادر عن المكتب الألماني للبراءات والعلامات التجارية حتى انتهاء فترة الطعون، وفي إجراءات الطعن أمام المحكمة الاتحادية للبراءات حتى انتهاء فترة الطعن القانوني، وفي إجراءات الطعن القانوني أمام المحكمة الاتحادية للعدل.[68]

146. وترِد في المادة 39 من قانون البراءات الألماني الإجراءات المطلوبة من مودع الطلب لإجراء التقسيم: إعلان التقسيم في شكل كتابي، وتسديد الرسوم، وإيداع وثائق الطلب فيما يتعلق بالطلب الجزئي. وليس من الضروري تلبية المتطلبات الثلاثة في الوقت نفسه. ولا ينشأ متطلب تسديد الرسوم وتقديم الوثائق إلا عند استلام إعلان التقسيم. وتتمثل النتيجة في طلب جزئي يتضمن الجزء المقسَّم من الطلب الأصلي. ويؤدي الطلب الجزئي إلى بدء إجراء منح جديد مستقل يعتمد المرحلة الإجرائية التي كان عليها الطلب الرئيسي في وقت التقسيم.[69]

147. ويُنفَّذ التقسيم الطوعي لطلب البراءة من خلال إعلان أحادي الجانب عن نية مودع الطلب يُقدَّم إلى المكتب الألماني للبراءات والعلامات التجارية أو إلى المحكمة الاتحادية للبراءات. ويُشترط الالتزام بالنموذج الكتابي (الفقرة 1 من المادة 39 من قانون البراءات الألماني). ولا توجد أي متطلبات خاصة فيما يتعلق بمحتوى الإعلان. لكن، يجب أن يكون من الواضح أن الطلب يخضع للتقسيم مع تحديد أي طلب هو. ولذلك يكفي إعلان تقسيم الطلب دون تحديد موضوع للطلب الجزئي أو موضوع ينبغي فصله عن الطلب الرئيسي. ويصبح إعلان التقسيم نافذاً عند استلامه من قِبل الهيئة المختصة ويؤدي على الفور إلى إنشاء طلب براءة جديد مستقل عن الطلب الرئيسي. ولا يمكن الطعن في هذا الإعلان، لأنه عمل إجرائي

66 المرجع نفسه.
67 المرجع نفسه.
68 انظر التعليقات الواردة من ألمانيا رداً على المذكرة C.9260.
69 المرجع نفسه.

بحث. وتخضع صحة الإعلان وبالتالي وجود الطلب الجزئي لاستيفاء المتطلبات الإضافية المنصوص عليها في المادة 39 (الفقرتان 2 و3). وفي حالة عدم استيفاء هذه المتطلبات خلال ثلاثة أشهر، يُعتبر إعلان التقسيم، بأثر رجعي، كأنه لم يُقدَّم، ولا يُعتبر الطلب الجزئي موجوداً.[70]

148. وينشأ الالتزام بتسديد الرسوم من حقيقة أن إجراء المنح الأصلي حتى التقسيم يتضمن موضوع الطلب الجزئي. ومن ثم، يرث الطلب الجزئي تاريخ الطلب الرئيسي. والرسوم المستحقة في الطلب الجزئي هي بالضبط تلك التي دُفعت أو كان ينبغي دفعها في الطلب الرئيسي، بما في ذلك: رسوم الطلب (بما يشمل رسوم المطالبات الإضافية، إذا انطبق ذلك)، والرسوم السنوية (بما يشمل الرسوم الإضافية، إذا انطبق ذلك)، ورسوم طلب الفحص/البحث. وفي حالة تقسيم الطلب في إطار إجراءات الطعن أمام المحكمة الاتحادية للبراءات، فلا تُدفع رسوم الطعن فيما يتعلق بالطلب الجزئي، لأنه قيد النظر في إجراءات الطعن نفسها مثل الطلب الرئيسي.[71]

149. وتتوافق الوثائق المطلوبة التي يجب تقديمها خلال ثلاثة أشهر من إعلان التقسيم مع الوثائق التي يجب تقديمها فيما يتعلق بطلب البراءة: طلب منح براءة، والمطالبات، والوصف، والرسومات، والملخص، والترجمة الألمانية، إذا لزم الأمر. وفي حالة الحاجة إلى تقسيم عن طريق الفصل، لا تنطبق المهلة الزمنية لإيداع وثائق الطلب الجزئي، بحيث يمكن إيداع الوثائق المفقودة لاحقاً بناءً على إخطار من المكتب الألماني للبراءات والعلامات التجارية أو المحكمة الاتحادية للبراءات. ولعلاج التأخير في إيداع الوثيقة من الضروري معرفة ما إذا كان إعلان التقسيم قُدِّم طوعياً أو سبقته شكوى بسبب انعدام وحدة الاختراع.[72]

150. وبمجرد استيفاء المتطلبات الواردة في الفقرة 3 من المادة 39 من قانون البراءات الألماني، يصبح الطلب الجزئي طلباً مستقلاً ونافذاً بشكل نهائي، ويمكن إنهاؤه باستقلالية، على سبيل المثال من خلال الإعلان أو عدم تسديد الرسوم. ويحتفظ الطلب الجزئي بتاريخ الإيداع وتاريخ الأولوية المطالب بهما في الطلب الرئيسي دون الحاجة إلى إعلان إضافي بشأن الأولوية. ويجوز للمودعين اشتقاق طلبات جزئية متعددة من طلب رئيسي، ويحصل كل منها على رقم ملف منفصل من المكتب الألماني للبراءات والعلامات التجارية. وإذا اعتُبر إعلان التقسيم غير مودع بسبب عدم الالتزام بالمهلة الزمنية، سيُلغَى رقم الملف المخصص له بالفعل وتُسترد الرسوم المدفوعة بالفعل.[73]

151. ويتضمن الطلب الجزئي الكشف الأصلي الكامل الوارد في الطلب الرئيسي. ويُعتبر المحتوى الذي يتجاوز هذا الكشف إضافة غير مقبولة، ولا يمكن أن تنشأ عنه أي حقوق وفقاً للعبارة 2 من المادة 38 من قانون البراءات الألماني، مما يؤدي إلى رفضه. وإذا كان الطلب الرئيسي قيد النظر أمام المحكمة الاتحادية للبراءات، تكون الطلبات الجزئية المعلنة في هذه المرحلة قيد النظر أيضاً أمام المحكمة ذاتها في إطار إجراءات الطعن نفسها، على الرغم من إصدار قرارات منفصلة لكل طلب. ويمكن أن تفصل المحكمة الاتحادية للبراءات هذه الطعون إذا لزم الأمر وقد ترفض الطلبات الجزئية أو توافق عليها أو تحيلها مرة أخرى إلى المكتب الألماني للبراءات والعلامات التجارية لمزيد من الفحص.[74]

152. وتنشأ تعقيدات إجرائية من حقيقة أنه قد يتعين معالجة الطلب الجزئي والطلب الرئيسي بالتوازي. ويرجع ذلك إلى أن الطلبات المتعددة للحصول على الحماية المنشودة بموجب براءة يجب فحصها على نحو منفصل في شكل مطالبات البراءة المتعلقة بكل طلب، ولكن كما هو الحال مع جميع الطلبات المودعة من قِبل مودع الطلب نفسه وبنفس الأولوية، يجب مراعاة حظر ازدواجية البراءات. وعلاوة على ذلك، فإن وجود الموضوع نفسه في الطلب الرئيسي والطلب الجزئي لا يسمح بمنح براءة في أي من الطلبين المتعلقين بموضوع صدر بشأنه بالفعل قرار سلبي في الطلب الجزئي. وما يهم في كلا الإجراءين هو فقط صياغة المطالبات في وقت المنح. وفي الإجراء المتعلق بالطلب الجزئي وذلك المتعلق بالطلب الرئيسي، يجب أخذ حالة الإجراء الآخر بعين الاعتبار، ومراعاة الإجراء الذي يُستكمَل أولاً. ولكن إذا حدثت ازدواجية في البراءات، فلا يشكّل ذلك سبباً للاعتراض أو البطلان.[75]

<u>هنغاريا</u>

الإطار القانوني

153. في هنغاريا، تُنظِّم المادة 73 من قانون البراءات الهنغاري تقسيم طلبات البراءات، وتنص على ما يلي:

> إذا طالب المودع بحماية أكثر من اختراع بموجب براءة في طلب واحد، يجوز له تقسيم الطلب، مع الاحتفاظ بتاريخ الإيداع وأي أولوية سابقة، حتى اليوم الذي يصدر فيه قرار منح البراءة.

الدليل التفسيري والنهج الإجرائي

154. وفقاً لقانون البراءات الهنغاري، يجوز لأي شخص طالب بحماية عدة اختراعات بموجب براءة في طلب واحد أن يقسِّم طلبه قبل اليوم الذي يُعتمد فيه القرار المتعلق بالبراءة، مع الاحتفاظ بتاريخ الطلب والأولوية السابقة، إن وُجدت. وعلى الرغم من عدم وجود ذكر صريح للطلبات

---

70 المرجع نفسه.
71 المرجع نفسه.
72 المرجع نفسه.
73 المرجع نفسه.
74 المرجع نفسه.
75 المرجع نفسه.

الجزئية المودعة طوعياً في قانون البراءات، فإن الممارسة الحالية للمكتب الهنغاري للملكية الفكرية تسمح بالاعتقاد أن من الممكن استنتاج من السياق القانوني أن إيداع الطلبات الجزئية مرتبط بالامتثال لشرط وحدة الاختراع.[76]

155. ولا يحظر قانون البراءات الهنغاري صراحةً ازدواجية البراءات. وهذا يعني أنه من الممكن منح أكثر من براءة لمودع الطلب نفسه حتى لو كانت الطلبات تطالب بالموضوع نفسه وإذا لم تكن الطلبات تشكّل جزءاً من حالة التقنية الصناعية. وينطبق هذا بوجه خاص على الحالتين النموذجيتين التاليتين: إيداع طلبين في اليوم نفسه، أو قيام المودع نفسه بإيداع الطلب وطلب الأولوية المتعلق به. ولكن، إذا كان أحد الطلبات يشكّل جزءاً من حالة التقنية الصناعية، فإن الافتقار إلى الجدة يمكن أن يكون سبباً للرفض.[77]

<u>اليابان</u>

الإطار القانوني

156. تتضمن المادة 39 من قانون البراءات أحكاماً تتعلق بالطلبات السابقة وتنص على ما يلي:

(1) إذا أُودع طلبان أو أكثر للمطالبة بحماية اختراعات متطابقة بموجب براءة في تواريخ مختلفة، لا يحق إلا لمودع الطلب الذي أودع طلب البراءة في التاريخ الأسبق الحصول على براءة للاختراع المطالب به.

(2) إذا أُودع طلبان أو أكثر للمطالبة بحماية اختراعات متطابقة بموجب براءة في التاريخ نفسه، يحق لمودع واحد فقط، اختير من خلال المشاورات بين مودعي الطلبات الذين أودعوا الطلبات المذكورة، الحصول على براءة للاختراع المطالب به. وفي حالة عدم التوصل إلى اتفاق عن طريق المشاورات أو تعذُّر إجراء مشاورات، لن يكون لأي من المودعين الحق في الحصول على براءة للاختراع المطالب به.

(3) في حالة تطابق الاختراع والجهاز المطالب بهما في طلبات البراءة وتسجيل نموذج المنفعة، وإيداع طلبات البراءة وتسجيل نموذج المنفعة في تواريخ مختلفة، فلا يجوز لمودع طلب البراءة الحصول على براءة للاختراع المطالب به في الطلب إلا إذا كان طلب البراءة قد أُودع قبل إيداع طلب تسجيل نموذج المنفعة.

(4) في حالة تطابق الاختراع والجهاز المطالب بهما في طلبات البراءة وتسجيل نموذج المنفعة (باستثناء الحالة التي يكون فيها الاختراع المطالب به في طلب البراءة استناداً إلى تسجيل نموذج المنفعة بموجب المادة 46-2(1) (بما في ذلك طلب براءة يُعتبر أنه أُودع في وقت إيداع طلب البراءة المذكور بموجب المادة 44(2) (بما في ذلك طلبه المعدَّل بموجب المادة 46 (6)) والجهاز المتعلق بتسجيل نموذج المنفعة المذكور متطابقين)، وإيداع طلبات البراءة وتسجيل نموذج المنفعة في التاريخ نفسه، يحق لمودع واحد فقط، اختير من خلال المشاورات بين مودعي الطلبات، الحصول على براءة أو تسجيل نموذج المنفعة. وفي حالة عدم التوصل إلى اتفاق عن طريق المشاورات أو تعذُّر إجراء مشاورات، لا يحق لمودع طلب البراءة الحصول على براءة للاختراع المطالب به في الطلب.

(5) في حالة التنازل عن طلب براءة أو تسجيل نموذج منفعة أو سحبه أو رفضه، أو في الحالات التي يصبح فيها قرار الفاحص أو قرار المحاكمة القاضي برفض طلب البراءة نهائياً وملزماً، يُعتبر طلب البراءة أو تسجيل نموذج المنفعة، لغرض الفقرات (1) إلى (4)، كأنه لم يودَع قط؛ شريطة ألا ينطبق هذا على الحالة التي يصبح فيها قرار الفاحص أو قرار المحاكمة القاضي برفض طلب البراءة نهائياً وملزماً على أساس أن العبارة الأخيرة من الفقرة (2) أو (4) تنطبق على طلب البراءة المذكور.

(6) يأمر مفوض مكتب البراءات، في حالة الفقرة (2) أو (4)، مودع الطلب بإجراء مشاورات على النحو المحدد في الفقرة (2) أو (4) وتقديم تقرير عن نتائجها، مع تحديد مهلة زمنية مناسبة.

(7) في حالة عدم تقديم أي تقرير بموجب الفقرة السابقة خلال المهلة المحددة بموجب الفقرة المذكورة، يجوز لمفوض مكتب البراءات أن يعتبر أنه لم يتم التوصل إلى اتفاق بموجب الفقرة (2) أو (4).

157. وتتضمن المادة 44 من قانون البراءات أحكاماً تتعلق بتقسيم طلبات البراءات، وتنص على ما يلي:

(1) يجوز لمودع طلب البراءة أن يشتق طلب براءة جديداً أو أكثر من طلب براءة يحتوي على اختراعين أو أكثر خلال الأوقات التالية فقط:

"1" في الوقت الذي يُسمح فيه بإجراء تعديلات على الوصف أو نطاق المطالبات أو الرسومات المرفقة بالطلب أو خلال تلك الفترة الزمنية؛

"2" خلال 30 يوماً من تاريخ تقديم نسخة مصدَّقة من قرار الفاحص بمنح البراءة (باستثناء قرار الفاحص بمنح البراءة بموجب المادة 51 وفقاً لما هو مطبَّق بموجب المادة 163(3) بعد إجراء التغييرات الضرورية وقرار الفاحص بمنح البراءة فيما يتعلق بطلب براءة خضع للفحص على نحو ما هو منصوص عليه في المادة 160(1))؛

---

76 انظر التعليقات الواردة من هنغاريا رداً على المذكرة C.9260.

77 المرجع نفسه.

"3" خلال ثلاثة أشهر من تاريخ تقديم نسخة مصدَّقة من القرار الأول للفاحص الذي يقضي برفض الطلب.

(2) في الحالة المنصوص عليها في الفقرة السابقة يُعتبر طلب البراءة الجديد قد أُودع في وقت إيداع طلب البراءة الأصلي، شريطة ألا ينطبق ذلك لأغراض تطبيق هذه الأحكام وحكم المادة 30(3) في حالة كون طلب البراءة الجديد يشكّل طلب براءة آخر وفقاً لما هو منصوص عليه في المادة 29(ثانياً) أو طلب براءة وفقاً لما هو منصوص عليه في المادة 3(ثانياً) من قانون نموذج المنفعة.

(3) لغرض تطبيق المادة 43(2) (بما يشمل الحالات التي تُطبَّق فيها في المادة 43(ثانياً)(2) بعد إجراء التغييرات الضرورية (بما في ذلك الحالة التي تُطبَّق فيها في الفقرة 3 من المادة السابقة بعد إجراء التغييرات الضرورية) وفي الفقرة 3 من المادة السابقة) في حالة إيداع طلب براءة جديد بموجب الفقرة 1، فإن عبارة "في غضون سنة واحدة وأربعة أشهر من أقرب التواريخ التالية" الواردة في المادة 43(2) تُعتبر مستبدلة بعبارة "في غضون سنة واحدة وأربعة أشهر من أقرب التواريخ التالية أو ثلاثة أشهر من تاريخ إيداع طلب البراءة الجديد، أيهما أبعد".

(4) في الحالات التي يودَع فيها طلب براءة جديد بموجب الفقرة 1، فإن أي بيانات أو وثائق قُدمت فيما يتعلق بطلب البراءة الأصلي (في حالة التقديم بموجب المادة 43(2) (بما في ذلك الحالات التي تُطبَّق فيها وفقاً للمادة 43(ثانياً)(2) بعد إجراء التغييرات الضرورية (بما في ذلك الحالة التي تُطبَّق فيها وفقاً للفقرة (3) من المادة السابقة بعد إجراء التغييرات الضرورية؛ وينطبق فيما يلي الأمر نفسه في هذه الفقرة) والفقرة (3) من المادة السابقة)، بما في ذلك البيانات أو الوثائق المقدمة بوسائل إلكترونية أو مغناطيسية) ويتعين تقديمها فيما يتعلق بطلب البراءة الجديد بموجب المادة 30(3) أو 41(4) أو 43(1) و43(2) (بما في ذلك الحالات التي تُطبَّق فيها هذه الأحكام في المادة 43(ثانياً)(2) وفي الفقرة 3 من المادة السابقة بعد إجراء التغييرات الضرورية) تُعتبر قد قُدمت إلى مفوض مكتب البراءات في نفس الوقت مع طلب البراءة الجديد.

(5) في حالة تمديد الفترة المنصوص عليها في المادة 108(1) بموجب المادة 4 أو المادة 108(3)، فإن فترة الثلاثين يوماً المنصوص عليها في الفقرة (1)"2" تُعتبر قد مُددت فقط لتلك الفترة عند تمديدها.

(6) في حالة تمديد الفترة المنصوص عليها في المادة 121(1) بموجب المادة 4، فإن فترة الثلاثة أشهر المنصوص عليها في الفقرة (1)"3" تُعتبر قد مُددت فقط لتلك الفترة عند تمديدها.

(7) إذا لم يتمكن مودع طلب البراءة الجديد وفقاً للفقرة 1 من إيداع ذلك الطلب الجديد خلال المدة المنصوص عليها في البند "2" أو "3" من الفقرة ذاتها بسبب لا يمكن نسبته إلى مودع الطلب، فبغض النظر عن هذه الأحكام، يجوز لمودع الطلب إيداع ذلك الطلب الجديد خلال 14 يوماً (أو شهرين إذا كان مودع الطلب مقيماً في الخارج) من اليوم الذي يتلاشى فيه هذا السبب، ولكن في موعد لا يتجاوز ستة أشهر من تاريخ انتهاء المدة المنصوص عليها في هذه الأحكام.

الدليل التفسيري والنهج الإجرائي

158. بموجب قانون البراءات الياباني، توفر المادة 44 من قانون البراءات الإطار لتقسيم طلبات البراءات. وتنص هذه المادة على أنه يجوز لمودع الطلب أن يُنشئ طلب براءة جديداً من طلب يحتوي على اختراعين أو أكثر. وبالإضافة إلى ذلك، تنص هذه المادة على أنه في حالة تقسيم طلب براءة بطريقة قانونية، يُعتبر الطلب الجديد قد أُودع في الوقت نفسه الذي أُودع فيه الطلب الأصلي. ويجب أن يكون مودع الطلب الذي يحق له تقسيم طلب البراءة هو نفس مودع الطلب الأصلي في وقت التقسيم.[78]

159. ولا يجوز إيداع الطلبات الجزئية إلا خلال فترات زمنية محددة، وهي: "1" خلال الفترة الزمنية المسموح فيها إجراء تعديلات على الوصف أو المطالبات أو الرسومات، "2" خلال 30 يوماً من تاريخ إرسال نسخة مصدَّقة من قرار منح البراءة، "3" خلال ثلاثة أشهر من تاريخ إرسال نسخة مصدَّقة من قرار الرفض غير النهائي. ويجوز تمديد الفترات الزمنية المذكورة في النقطتين "2" و"3" في ظل ظروف معينة على النحو المنصوص عليه في قانون البراءات.[79]

160. وتتضمن المتطلبات الموضوعية لتقسيم طلب البراءة ما يلي: (1) جميع الاختراعات المذكورة في الوصف، وما إلى ذلك، مثلما كانت عليه قبل تقسيم الطلب الأصلي مباشرة، لا تشكّل معاً الاختراع المطالب به في الطلب الجزئي، (2) وتندرج الأمور المذكورة في الوصف، وما إلى ذلك، في الطلب الجزئي ضمن نطاق الأمور المذكورة في الوصف، وما إلى ذلك، في الطلب الأصلي مثلما كانت عليه في وقت إيداعه، (3): وتندرج الأمور المذكورة في الوصف، وما إلى ذلك، في الطلب الجزئي ضمن نطاق الأمور المذكورة في الوصف، وما إلى ذلك، في الطلب الأصلي مثلما كانت عليه قبل تقسيمه مباشرة. لكن في حالة تقسيم طلب براءة خلال الفترة الزمنية المسموح فيها إجراء تعديلات على وصف الطلب الأصلي، سيُعتبر المتطلب 3 مستوفى ما دام استُوفي المتطلب 2.[80]

161. وبموجب المادة 50(ثانياً)، إذا كان على الفاحص أن يقدم إخطاراً بأسباب رفض طلب البراءة وكانت هذه الأسباب هي نفس أسباب رفض الطلب الأصلي، فيجب على الفاحص تضمين بيان بهذا المعنى. ويهدف هذا إلى تشجيع مودع الطلب على التدقيق الكامل في أسباب الرفض المبلغ

---

78 انظر التعليقات الواردة من اليابان رداً على المذكرة C.9260.
79 المرجع نفسه.
80 المرجع نفسه.

عنها أثناء فحص الطلب الأصلي والامتناع عن تقسيم طلب الاختراع الذي أُبلغ بالفعل بأسباب رفضه، دون معالجة هذه الأسباب. ويجب أن تتوافق التعديلات المقدَّمة بعد تلقي هذا الإخطار مع المتطلبات المحددة؛ وإلا ستُرفض.[81]

162. وفي اليابان، يجوز لمودع الطلب إيداع طلب جزئي (طلب فرعي) من طلب أصلي ("طلب رئيسي") وإيداع طلب جزئي آخر ("طلب مشتق من طلب جزئي") من طلب فرعي. وفيما يخص العلاقة بين الطلبات الجزئية وحظر ازدواجية البراءات، إذا كان الطلب الجزئي مطابقاً للطلب الأصلي، فسيُعامَل على أنه أُودع في التاريخ نفسه. وإذا سُحب الطلب الأصلي، سيظل الطلب الجزئي صالحاً. وبالإضافة إلى ذلك، في حالة التخلي عن الطلب أو سحبه أو شطبه أو رفضه، سيفقد وضعه بوصفه طلباً سابقاً. وعليه، فإذا سُحب الطلب الأصلي أو صدر قرار برفضه، لن يصدر قرار برفض الطلب الجزئي بناءً على هوية الطلبَين.[82]

الفلبين

الإطار القانوني

163. ينص قانون الملكية الفكرية الفلبيني (R.A. 8293) على ما يلي:

38.1. يتعلق طلب البراءة باختراع واحد فقط أو بمجموعة من الاختراعات التي تشكّل مفهوماً ابتكارياً عاماً واحداً.

38.2. في حالة المطالبة بعدة اختراعات مستقلة في طلب واحد لا تشكّل مفهوماً ابتكارياً عاماً واحداً، يجوز للمدير أن يطلب أن يقتصر الطلب على اختراع واحد. ويُعتبر الطلب اللاحق المودَع بشأن اختراع مقسَّم كأنه أُودع في نفس يوم إيداع الطلب الأول: شريطة أن يودَع الطلب اللاحق خلال أربعة (4) أشهر بعد أن يصبح شرط التقسيم نهائياً، أو خلال وقت إضافي، بما لا يتجاوز أربعة (4) أشهرعلى النحو الممنوح: وبشرط أيضاً ألا يتجاوز كل طلب جزئي الكشف الوارد في الطلب الأول.

الدليل التفسيري والنهج الإجرائي

164. يجوز لمدير البراءات أن يُلزم بأن تقتصر طلبات البراءات التي تحتوي على اختراعات متعددة لا تفي بشرط وحدة الاختراع على اختراع واحد. وتُعطَى أي اختراعات لاحقة تودَع نتيجة لهذا التقييد نفس تاريخ إيداع الطلب السابق.[83]

جمهورية كوريا

الإطار القانوني

165. تنص المادة 52 من قانون البراءات الكوري المتعلقة بالطلبات الجزئية على ما يلي:

(1) يجوز للمودع الذي أودع طلب براءة واحداً بشأن اختراعين أو أكثر أن يقسِّم الطلب إلى طلبين أو أكثر ضمن نطاق العناصر الموضحة في المواصفات أو الرسومات المرفقة بطلب البراءة الأول، خلال أي من الفترات التالية: بشرط أنه إذا أُودع طلب البراءة هذا بلغة أجنبية، فلا يجوز تقسيمه إلا إذا كان طلب البراءة مصحوباً بالترجمة الكورية المطلوبة بموجب المادة 3-42(2)

1. الفترة التي يمكن خلالها إجراء تعديلات بموجب المادة 47(1)؛

2. مدة لا تتجاوز ثلاثة أشهر من تاريخ تقديم نسخة مصدَّقة من الحكم القاضي برفض طلب البراءة (في إشارة إلى التمديد، في حالة تمديد الفترة المحددة في المادة 132-17 بموجب المادة 15(1))؛

3. مدة لا تتجاوز ثلاثة أشهر من تاريخ تقديم النسخة المصدَّقة من قرار منح البراءة بموجب المادة 66 أو النسخة المصدَّقة من قرار المحاكمة القاضي بإلغاء قرار رفض طلب البراءة بموجب المادة 176(1) (يقتصر على قرار المحاكمة المتخذ بشأن تسجيل براءة، لكنه يشمل قرار المحاكمة بشأن إعادة المحاكمة): شريطة أن تنتهي المدة في اليوم الذي من المقرر فيه تسجيل منح البراءة بموجب المادة 79، إذا كانت المدة حتى ذلك اليوم أقل من ثلاثة أشهر.

(2) يُعتبر طلب البراءة المقسَّم بموجب الفقرة (1) (المشار إليه فيما بعد باسم "الطلب الجزئي") قد أُودع في وقت إيداع طلب البراءة الأول: مع مراعاة أن الطلب الجزئي يُعتبر قد أُودع في وقت إيداع الطلب الجزئي في أي من الحالات التالية:

---

81 المرجع نفسه.
82 المرجع نفسه.
83 انظر التعليقات الواردة من الفلبين رداً على المذكرة C.9260.

1. إذا كان الطلب الجزئي يشكّل طلب براءة منفصلاً وفقاً للمادة 29(3) من هذا القانون أو طلب براءة وفقاً للمادة 4(4) من قانون نموذج المنفعة، وتسري المادة 29(3) من هذا القانون أو المادة 4(4) من قانون نموذج المنفعة على الطلب الجزئي؛

2. في الحالات التي تسري فيها المادة 30 (2) على الطلب المحول؛

3. في الحالات التي تسري فيها المادة 54 (3) على الطلب المحول؛

4. في الحالات التي تسري فيها المادة 55 (2) على الطلب المحول.

(3) على الشخص الذي يعتزم إيداع طلب جزئي بموجب الفقرة (1) أن يبيّن نيته ويشير إلى طلب البراءة الذي سيُقسَّم في طلبات البراءات الجزئية.

(4) إذا كان طلب البراءة المراد تقسيمه هو طلب براءة يطالب بالأولوية بموجب المادة 54 أو 55، يُطالَب بالأولوية أيضاً فيما يتعلق بالطلب الجزئي في وقت إيداع الطلب الجزئي بموجب الفقرة (1)؛ وإذا كان هناك أي وثيقة أو بيان كتابي مقدَّم بموجب المادة 54(4) فيما يتعلق بطلب البراءة المراد تقسيمه، تُعتبر الوثيقة أو البيان الكتابي ذو الصلة قد قُدِّم.

(5) أما بالنسبة للطلب الجزئي الذي يُعتبر مُطالباً بالأولوية بموجب الفقرة (4)، فيجوز سحب المطالبة بالأولوية بالكامل أو جزء منها خلال 30 يوماً من تاريخ إيداع الطلب الجزئي، حتى بعد انقضاء المدة المحددة في المادة 54(7) أو المادة 55(7).

(6) يجوز للشخص الذي يطالب بالأولوية فيما يخص طلب جزئي بموجب المادة 54 أن يقدم الوثائق المحددة في الفقرة (4) من المادة نفسها إلى مفوض المكتب الكوري للملكية الفكرية في غضون ثلاثة أشهر من تاريخ إيداع الطلب الجزئي، حتى بعد انتهاء المدة المحددة في الفقرة (5) من المادة نفسها.

(7) في حالة إيداع طلب جزئي بلغة أجنبية، يمكن لمودع طلب البراءة تقديم الطلب مترجماً إلى اللغة الكورية بموجب المادة 3-42(2) أو ترجمة كورية أخرى بموجب البند الرئيسي من المادة 3-42(3) في موعد لا يتجاوز 30 يوماً من تاريخ إيداع الطلب الجزئي، حتى بعد انتهاء المدة المحددة في الفقرة (2) من المادة نفسها: مع مراعاة أنه لا يجوز تقديم ترجمة كورية أخرى في الحالات التي تندرج تحت أي فقرة فرعية من المادة 3-42(3).

(8) بالنسبة للطلبات الجزئية المودعة دون ذكر المطالبات الواردة في المواصفات المرفقة بطلب البراءة الأول، يجوز لمودع طلب البراءة إجراء تعديل بحيث يذكر المطالبات الواردة في المواصفات في موعد لا يتجاوز 30 يوماً من تاريخ إيداع الطلب الجزئي، حتى بعد انتهاء المدة المحددة في المادة 2-42(2).

الدليل التفسيري والنهج الإجرائي

166. في جمهورية كوريا، يُعد الشخص الذي يحق له إيداع طلب جزئي هو المودع الذي أودع الطلب الرئيسي أو مَنْ يخلفه في الملكية. وبالنسبة للطلبات المودعة بشكل مشترك، ينبغي أن يكون مودعو الطلب الجزئي متطابقين مع مَنْ أودعوا الطلب الرئيسي. ويجب أن يستند الطلب الجزئي استناداً كاملاً إلى الموضوع الذي كُشف عنه في الأصل في مواصفات الطلب الرئيسي أو الرسومات المتعلقة به. وكل اختراع مُطالب به في الطلب الجزئي يجب أن يكون قد كُشف عنه كشفاً كاملاً في الوثائق الأصلية للطلب الرئيسي. وإذا تجاوز اختراع واحد أو أكثر في الطلب الجزئي نطاق الطلب الرئيسي، يُعتبر الطلب الجزئي غير صالح أو ينطوي على أسباب قد تبرر رفضه.[84]

167. ويمكن إيداع الطلب الجزئي في الحالات التالية: قبل تقديم النسخة المصدَّقة من قرار منح البراءة؛ لكن إذا صدر إجراء غير نهائي من المكتب، فيجب إيداع الطلب الجزئي خلال الفترة المشار إليها في البند (2) أو في نفس وقت ما هو مشار إليه في البند (3)؛ (2) خلال الفترة المحددة لتقديم حجة كتابية في حالة صدور إجراء غير نهائي من المكتب؛ (3) عند إيداع طلب لإعادة الفحص؛ (4) خلال ثلاثة أشهر من تاريخ تقديم نسخة مصدَّقة من الإجراء النهائي، أو خلال الفترة الممتدة في حالة تمديد الوقت للطعن في الرفض بموجب المادة 15 من قانون البراءات الكوري؛ (5) خلال 3 أشهر بعد تقديم نسخة مصدَّقة من منح البراءة، شريطة أن يحدث ذلك قبل تسجيل البراءة رسمياً. وبالإضافة إلى ذلك، يجب أن يكون الطلب الرئيسي قيد النظر في وقت إيداع الطلب الجزئي. وفي حالة إبطال الطلب الرئيسي أو سحبه أو التخلي عنه أو إذا أصبح قرار رفض الطلب الرئيسي نهائياً وملزماً، لا يجوز إيداع طلب جزئي.[85]

168. ويودَع الطلب الجزئي باستخدام النموذج (XIV)، وفقاً لما هو منصوص عليه في المادة 29 من قواعد إنفاذ قانون البراءات الكوري. ويجب أن ينص صراحةً على نية التقسيم ويشير بوضوح إلى الطلب الرئيسي. وفي حالة عدم الإشارة إلى الطلب الرئيسي في وقت الإيداع يُعتبر الطلب الجزئي غير صالح، ولا يمكن تصحيح هذا الإغفال لاحقاً، باستثناء الأخطاء الواضحة.

---

84 انظر التعليقات الواردة من جمهورية كوريا رداً على المذكرة C.9260.

85 المرجع نفسه.

169. وإلى جانب تقديم الطلب الجزئي، ينبغي للمودع عادةً أن يقدم تعديلاً للطلب الرئيسي من أجل التمييز بين الاختراع الموصوف في المطالبات الواردة في الطلب الرئيسي وذلك الموصوف في المطالبات الواردة في الطلب الجزئي. لكن لا يلزم تعديل الطلب الرئيسي إذا كانت الاختراعات الموصوفة في المطالبات الواردة في الطلب الجزئي كُشف عنها فقط في وصف الاختراع أو الرسم (الرسومات) الواردة في الطلب الرئيسي.

170. وإذا طالب المودع بفترة سماح للطلب الجزئي، فينبغي أن يذكر هذه النية ويقدم الوثائق الداعمة خلال ثلاثين يوماً من تاريخ إيداع الطلب الجزئي. وحتى لو لم يُطالَب بفترة سماح للطلب الرئيسي، لا يزال من الممكن المطالبة بفترة سماح للطلب الجزئي بشكل صحيح شريطة أن يكون الطلب الرئيسي أُودع خلال 12 شهراً من الكشف العلني عنه.

171. ويمكن المطالبة بالأولوية المحلية أو الأولوية بموجب معاهدة بالنسبة للطلبات الجزئية في حالة المطالبة بهذه الأولوية في الطلب الرئيسي. ويجب أن تُذكر صراحةً التفاصيل المتعلقة بالأولوية بما يشمل بلد الأولوية والتاريخ عند إيداع الطلب الجزئي. وبالنسبة لمطالبات الأولوية بموجب معاهدة، يجب تقديم الوثائق اللازمة في غضون ثلاثة أشهر من تاريخ إيداع الطلب الجزئي أو في غضون عام وأربعة أشهر من تاريخ الأولوية الأقدم، أيهما ينطبق. وبعد 20 أبريل 2022، تُعتبر الوثائق المتعلقة بالأولوية المقدَّمة بخصوص الطلب الرئيسي وثائق مقدَّمة بخصوص الطلب الجزئي تلقائياً، ويمكن سحب المطالبات بالأولوية جزئياً أو كلياً في غضون 30 يوماً من تاريخ إيداع الطلب الجزئي. ويمكن للمودعين الإشارة إلى الوثائق المقدَّمة بالفعل مع الطلب الرئيسي، مع ذكر هذه النية بوضوح في الطلب الجزئي. وإذا لم يُشر المودع صراحةً إلى الوثائق الإثباتية المقدَّمة سابقاً، يجوز للفاحص أن يطلب تعديلات.[86]

172. وتحتفظ الطلبات الجزئية عادةً بتاريخ إيداع طلب البراءة الرئيسي الأصلي. ولكن تستدعي بعض الظروف استثناءات، مما يؤدي إلى اعتماد الطلب الجزئي لتاريخ الإيداع الفعلي للوثائق المقدَّمة بشأنه.[87]

جمهورية مولدوفا

الإطار القانوني

173. في جمهورية مولدوفا، يخضع تقسيم طلبات البراءات للمادة 35 من قانون حماية الاختراعات رقم 50-XVI (الذي اعتُمد في 7 مارس 2008، ويسري اعتباراً من 4 أكتوبر 2008). وتنص المادة 35 على ما يلي:

(1) يتعلق طلب البراءة باختراع واحد فقط أو بمجموعة من الاختراعات المرتبطة بحيث تشكّل مفهوماً ابتكارياً عاماً واحداً.

(2) إذا كان طلب البراءة عند إيداعه لا يفي بالمتطلبات المنصوص عليها في الفقرة (1) أعلاه، يجوز لمودع الطلب تقسيمه، من تلقاء نفسه أو بناء على طلب من الوكالة الحكومية للملكية الفكرية، عن طريق إيداع طلب جزئي، قبل اتخاذ قرار بشأن طلب البراءة.

(3) لا يجوز إيداع الطلب الجزئي إلا بخصوص العناصر التي لا تتجاوز الكشف الوارد في الطلب الأول عند إيداعه.

(4) تُعتبر الطلبات الجزئية التي تستوفي متطلبات الفقرة (3) مودَعة في تاريخ إيداع الطلب الأول وتستفيد من حقوق الأولوية الخاصة به.

(5) تحدد اللائحة الإجراء المتعلق بتطبيق أحكام الفقرة (2) والمتطلبات الخاصة التي يجب أن يستوفيها الطلب الجزئي ومدة تسديد الرسوم.

174. وترِد قواعد أكثر تفصيلاً بشأن تقسيم الطلبات ووحدة الاختراع في المادة 10 من اللائحة الخاصة بإجراء إيداع طلبات البراءات وفحصها ومنح البراءات (التي تمت الموافقة عليها بموجب القرار الحكومي رقم 528 المؤرخ 1 سبتمبر 2009، القواعد 235-245).

الدليل التفسيري والنهج الإجرائي

175. في جمهورية مولدوفا، يجوز للمودع أن يودِع الطلبات الجزئية طوعياً أو تودَع استجابةً لطلب من الوكالة الحكومية للملكية الفكرية إذا كان الطلب الأصلي يفتقر إلى وحدة الاختراع. وتحتفظ الطلبات الجزئية بتاريخ إيداع الطلب الأصلي وأي حقوق أولوية خاصة به، شريطة ألا تتجاوز الكشف الوارد في الطلب الأول عند إيداعه. وإذا قررت الوكالة الحكومية للملكية الفكرية أن الطلب يفتقر إلى وحدة الاختراع، يُخطَر مودع الطلب بذلك ويجب عليه، في غضون ثلاثة أشهر، إما تحديد الاختراع أو المجموعة الموحدة من الاختراعات التي ينبغي فحصها، إلى جانب التعديلات وتسديد الرسوم المعمول بها، أو تقسيم الطلب وفقاً لذلك. وإذا لم يرُد مودع الطلب خلال هذه الفترة، سيؤدي ذلك إلى فحص الاختراع الأول أو المجموعة الموحدة الأولى من الاختراعات المطالب بها. وإذا لم يودع المودع طلباً جزئياً قبل صدور قرار بشأن الطلب الأول، فإن الاختراعات التي لا تفي بشرط وحدة الاختراع تظل في الوصف، بشرط ألا تشكّل موضوع المطالبات. ولا يجوز إيداع طلبات جزئية بعد رفض الطلب الأول أو سحبه أو

---

86 المرجع نفسه.

87 المرجع نفسه.

اعتباره مسحوباً. ومن المهم أن نلاحظ أن انعدام وحدة الاختراع لا يشكّل سبباً لرفض طلب براءة، ولا يمكن إثارته في الدعاوى التي تسعى إلى إبطال براءة ممنوحة بالفعل أو إلغائها.[88]

الاتحاد الروسي

الإطار القانوني

176. تسمح المادتان 1384(4) و1386(6) من القانون المدني بإيداع طلبات جزئية في حالة إيداع طلب لا يفي بشرط وحدة الاختراع.

177. وبموجب المادة 1363(1) من القانون المدني، فإن الحق الاستئثاري في موضوع قابل للحماية بموجب براءة، بما في ذلك الاختراع، والبراءة الصادرة استناداً إلى طلب جزئي وتشهد على هذا الحق، نافذان من تاريخ إيداع الطلب الأول إذا استوفيت الشروط المنصوص عليها في القانون المدني.

178. وتنص المادة 1381(4) على الشروط اللازمة للمطالبة بالأولوية بناءً على طلب جزئي. وتُحدَّد أولوية موضوع قابل للحماية بموجب براءة في الطلب الجزئي من خلال تاريخ إيداع الطلب الأصلي الذي أودعه المودع نفسه لدى الدائرة الاتحادية للملكية الفكرية (Rospatent) والذي يكشف عن موضوع قابل للحماية بموجب براءة. وإذا كان هناك حق في المطالبة بأولوية سابقة للطلب الأصلي، فينبغي أن يتوافق تاريخ أولوية الطلب الجزئي مع تاريخ الأولوية السابق. وهناك شرط أساسي لتحديد الأولوية يتمثل في ألا يكون الطلب الأصلي المتعلق بالموضوع القابل للحماية بموجب براءة (بما في ذلك الاختراع) سُحب أو رُفض، وذلك اعتباراً من تاريخ إيداع الطلب الجزئي. وبالإضافة إلى ذلك، يجب إيداع الطلب الجزئي قبل: استنفاد الفرصة التي يوفرها القانون المدني لتقديم اعتراض على رفض الطلب الأصلي، أو تاريخ تسجيل الموضوع القابل للحماية بموجب براءة (بما في ذلك الاختراع)، إذا صدر قرار بمنح براءة للطلب الأصلي.

الدليل التفسيري والنهج الإجرائي

179. إذا كشف الفحص، أثناء عملية فحص البراءات، أن الطلب المودَع لا يفي بشرط وحدة الاختراع، يُدعَى مودع الطلب إلى تحديد الاختراع المُطالَب به الذي ينبغي أخذه في الاعتبار، وإذا لزم الأمر، إجراء تغييرات على الطلب خلال فترة ثلاثة أشهر من تاريخ الإخطار ذي الصلة. وفي هذه الحالة، يجوز إيداع طلبات جزئية للاختراعات الأخرى المُطالَب بها في الطلب، وهو أمر يُخطَر به مودع الطلب أيضاً. ولا يمنع القانون المدني تقسيم الطلب بناء على مبادرة من مودع الطلب. وفي الوقت نفسه، لا تتضمن تشريعات الاتحاد الروسي أي متطلبات إجرائية خاصة فيما يتعلق بالتقسيم الطوعي لطلبات البراءات من قِبل المودعين.[89]

180. وبموجب الفقرة 52 من قواعد صياغة وإيداع وفحص الوثائق التي تُثبت الإجراءات ذات الأهمية القانونية من أجل التسجيل الحكومي للاختراعات (القواعد)، المعتمدة بموجب الأمر رقم 107 "بشأن التسجيل الحكومي للاختراعات" الصادر عن وزارة التنمية الاقتصادية في الاتحاد الروسي بتاريخ 21 فبراير 2023، عند المطالبة بأولوية بناءً على طلب جزئي، تفحص الدائرة الاتحادية للملكية الفكرية لمعرفة ما إذا كان الاختراع المطالب به كُشف عنه في الطلب الأصلي. وإذا كان الطلب الجزئي مشتقاً من طلب بموجب اتفاقية وطولب بالأولوية على أساس تاريخ أولويته، فيجب أيضاً التحقق مما إذا كان الاختراع المطالب به كُشف عنه في الطلب الأول (الطلب بموجب اتفاقية). وعلاوة على ذلك، تتضمن الفقرة 15 من القسم 4 من الجزء 2 من المبادئ التوجيهية للإجراءات والتدابير الإدارية المتعلقة بتقديم الخدمات العامة للتسجيل الحكومي للاختراعات وإصدار البراءات للاختراعات ونُسخها المكررة (المعتمدة بموجب الأمر رقم 236 المؤرخ 27 ديسمبر 2018 الصادر عن الدائرة الاتحادية للملكية الفكرية) تحفظاً مفاده أن الطلب الجزئي لا يجوز أن يكون مطابقاً للطلب الأصلي.[90]

سنغافورة

الإطار القانوني

181. فيما يتعلق بالطلبات الجزئية: تنص المادة 26(11) من قانون سنغافورة للبراءات على ما يلي:

(11) بعد إيداع طلب للحصول على براءة، ولكن قبل أن يفي مودع الطلب بالشرط المنصوص عليه في المادة 30(ج)، أو يُرفض الطلب أو يُسحب أو يُعامَل على أنه مسحوب أو يُعتبر مسحوباً أو يُعامَل على أنه مُتخلًى عنه -

(أ) إذا أودع المودع الأصلي أو مَنْ يخلفه في الملكية طلباً جديداً وفقاً للقواعد فيما يتعلق بأي جزء من المسألة الواردة في الطلب السابق؛

(ب) واستوفيت الشروط الواردة في المادة الفرعية (1)(أ) و(ب) و(ج)"1" أو "2" فيما يتعلق بالطلب الجديد (دون أن يخالف الطلب الجديد المادة 84)،

---

88 انظر التعليقات الواردة من جمهورية مولدوفا رداً على المذكرة C.9260.
89 انظر التعليقات الواردة من الاتحاد الروسي رداً على المذكرة C.9260.
90 المرجع نفسه.

يُعامَل الطلب الجديد على أنه يحمل تاريخ إيداع الطلب السابق باعتباره تاريخ إيداعه.

182. وبالإضافة إلى ذلك، تنص المادة 27(1) من قواعد سنغافورة للبراءات على ما يلي:

(1) مع مراعاة الفقرتين (2) و(3)، يجوز إيداع طلب جديد للحصول على براءة يتضمن طلباً بمعاملته على أنه يحمل تاريخ إيداع طلب سابق وفقاً للمادة 26(11) -

(أ) بمحض إرادة مودع الطلب؛ أو

(ب) من أجل الوفاء بالشروط الواردة في المادة 25(5)(د)

الدليل التفسيري والنهج الإجرائي

183. تسمح سنغافورة للمودع بإيداع طلب جزئي فيما يتعلق بأي جزء من المسألة الواردة في طلب سابق. ويُعامَل الطلب الجزئي على أنه يحمل تاريخ إيداع الطلب الرئيسي باعتباره تاريخ إيداعه. ومن ثم، فإن مدة البراءة الممنوحة بناء على الطلب الجزئي هي نفس مدة البراءة الممنوحة بناء على الطلب الرئيسي. ويرث الطلب الجزئي عموماً مطالبات الأولوية من خلال إعلان الأولوية بموجب المادة 17(2) من قانون سنغافورة للبراءات. وفي سنغافورة، قد يكون الطلب الجزئي طلباً رئيسياً لطلب جزئي آخر. ولكن يجب أن يكون الطلب الجزئي الأول قيد النظر في وقت إيداع الطلب الجزئي الثاني. ولا يلزم أن يكون الطلب الرئيسي للطلب الجزئي الأول قيد النظر حتى يمكن اشتقاق الطلب الجزئي الثاني من الطلب الجزئي الأول.[91]

184. ويجب تقديم الوثائق التالية عند إيداع طلب جزئي: "1" طلب منح براءة، "2" مواصفات تحتوي على وصف للاختراع، ومطالبة أو مطالبات، وأي رسم موضح في الوصف أو في أي مطالبة، "3" ملخص، "4" قائمة تسلسل، في حال انطباق ذلك. وينبغي أيضاً تقديم بيان أبوة الاختراع عند إيداع طلب جزئي، إذا أُودع الطلب الجزئي بعد مرور أكثر من 16 شهراً من "1" تاريخ إيداع الطلب الرئيسي، في حالة عدم وجود تاريخ أولوية معلن، "2" تاريخ الأولوية المعلن للطلب الرئيسي، في حالة وجوده.[92]

185. وإذا أمكن، ينبغي أن تتعلق الأوصاف والرسومات الخاصة بالطلب السابق والطلب الجديد على التوالي بالموضوع الذي يسعى الطلب إلى حمايته فقط. وفي الحالات التي يلزم فيها أن يصف الطلب المسألة التي يُطلب حمايتها من خلال طلب آخر، ينبغي أن يتضمن الطلب إشارة برقم إلى هذا الطلب الآخر. ولا يجوز أن يكشف طلب جزئي عن أي مسألة إضافية تتجاوز ما كُشف عنه في الطلب الرئيسي.[93]

186. ويجب أن تُحدِّد المطالبات الواردة في الطلب الجزئي اختراعاً مختلفاً عن ذلك الذي تحدده المطالبات الواردة في الطلب الرئيسي، حتى لو كانت تستند إلى الكشف نفسه. ويهدف هذا إلى منع "ازدواجية البراءات" لنفس الاختراع. وتُعد "ازدواجية البراءات" سبباً للاعتراض فيما يتعلق بطلبات البراءات وسبباً للإلغاء فيما يتعلق بالبراءات الممنوحة.[94]

187. وتنطبق ازدواجية البراءات إذا كانت طلبات البراءة أو البراءات الممنوحة تتعلق بالاختراع نفسه، أي أن المطالبات متطابقة في النطاق. وفي معظم الحالات، سيحدث هذا إذا كانت المطالبات في نفس النطاق أو إذا كانت تستخدم مصطلحات مختلفة ولكنها متطابقة في جوهرها. وقد تنطبق ازدواجية البراءات أيضاً عندما تختلف مطالبتان في أن إحداهما تتضمن ميزة محددة بينما تُحدِّد الأخرى مجموعة أكثر عمومية فيما يتعلق بالميزة المقابلة دون أي إشارة في المواصفات بشأن الممارسة في المجموعة العامة. فعلى سبيل المثال، تُحدد المطالبة 1 في الطلب "أ" والمطالبة 1 في الطلب "ب" ميزات متطابقة، باستثناء أن المطالبة 1 في الطلب "أ" تُحدد ميزة محددة بشكل أكبر وتُحدد المطالبة 1 في الطلب "ب" مجموعة أكثر عمومية فيما يتعلق بالميزة المحددة. وقد ينشأ اعتراض بشأن ازدواجية البراءات بين الطلبين "أ" و"ب" في تلك الحالات إذا كانت الميزة المحددة هي الوحيدة التي كُشف عنها في مواصفات الطلب "ب" ولا يوجد أساس لقراءة المواصفات على أنها تشكّل مجموعة أكثر عمومية. ولكن إذا كشف الطلب "ب" عن وجود أكثر من وسيلة لأداء خطوة معينة أو تنفيذ الميزة المحددة عند اختيارها من مجموعة عامة، فلا ينبغي أن يكون هناك أي اعتراض. وعند التعامل مع طلبات البراءات المعلَّقة المشتركة فيما يتعلق بالاختراع نفسه، يُخطر الفاحص مودع الطلب بأي مشاكل محتملة تتعلق بازدواجية البراءات في أثناء مواصلة فحص كلا الطلبين. وسيكون الأمر متروكاً لمودع الطلب بشأن رغبته في المضي قدماً في الطلبات من أجل تجنب ازدواجية البراءات. ومن الممكن أن يرُد مودع الطلب على اعتراض الفاحص بشأن ازدواجية البراءات في الطلب محل الدعوى بأن يُبيِّن حلَّه المفضَّل لمشكلة ازدواجية البراءات في الطلبات المعلَّقة المشتركة التي لم تحصل بعد على موافقة. وفي حالة وجود ذلك البيان، يجوز للفاحص السماح بالمضي قدماً في الموافقة على الطلب محل الدعوى، ومن ثم يمكن التعامل مع مشكلة ازدواجية البراءات في سياق فحص الطلب المعلَّق المشترك.[95]

---

91 انظر التعليقات الواردة من سنغافورة رداً على المذكرة C.9260.

92 انظر التعليقات الواردة من سنغافورة رداً على المذكرة C.9260؛ والمادة 25(3) من قانون سنغافورة للبراءات؛ والمادة 19أ(1) من قواعد سنغافورة للبراءات؛ والمادة 28(و) من قواعد سنغافورة للبراءات.

93 انظر التعليقات الواردة من سنغافورة رداً على المذكرة C.9260؛ والمادة 84(1) من قانون سنغافورة للبراءات.

94 انظر التعليقات الواردة من سنغافورة رداً على المذكرة C.9260؛ والقاعدة 46(1)(و) من قواعد سنغافورة للبراءات، مقروءة مع المادة 29(7) من قانون سنغافورة للبراءات؛ والمادة 80(1)(ز) من قانون سنغافورة للبراءات.

95 انظر التعليقات الواردة من سنغافورة رداً على المذكرة C.9260.

إسبانيا

الإطار القانوني

188. في إسبانيا، تخضع الطلبات الجزئية الطوعية للقانون 2015/24 المؤرخ 24 يوليو 2015 بشأن البراءات (قانون البراءات الإسباني) والمرسوم الملكي 2017/316، الذي ينص على اللائحة المفصَّلة لتنفيذ هذا القانون.

189. وتشترط المادة 26 من قانون البراءات الإسباني وحدة الاختراع، وتنص على ما يلي:

1. لا يجوز أن يتضمن طلب البراءة أكثر من اختراع واحد أو مجموعة من الاختراعات المترابطة، بل يجب أن يشكّل مفهوماً ابتكارياً عاماً واحداً.

2. يجب تقسيم الطلبات التي لا تتوافق مع أحكام الفقرة السابقة وفقاً للأحكام التنظيمية.

3. يكون للطلبات الجزئية الناتجة نفس تاريخ إيداع الطلب الأول الذي نشأت منه، في حدود وجود موضوعها في الطلب السابق.

190. وتُحدِّد المادة 36 من قانون البراءات الإسباني الإجراءات المتعلقة بتقرير حالة التقنية الصناعية السابقة والتعامل مع المسائل المتعلقة بانعدام وحدة الاختراع. وتنص في جزء منها على ما يلي:

4. في حالة الافتقار إلى وحدة الاختراع وعدم قيام المودع بتقسيم طلبه أو تسديد الرسوم الإضافية على نحو ما يطلبه المكتب الإسباني للبراءات والعلامات التجارية، تستمر الإجراءات بالنسبة للاختراع الأول أو مجموعة الاختراعات المطالب بها التي تفي بالشروط الواردة في المادة 26، وتُعتبر الاختراعات المتبقية مسحوبة.

191. وتتضمن اللائحة (المرسوم الملكي 2017/316) تفاصيل الإجراءات والمتطلبات المحددة فيما يتعلق بطلبات التقسيم. وعلى وجه التحديد، تنص المادة 44 على ما يلي:

2. يجوز لمودع طلب البراءة أن يودع، من تلقاء نفسه، طلباً لتقسيم طلبه في أي وقت قبل الانتهاء من الفحص الموضوعي. ويجوز لمودع نموذج المنفعة أن يودع، من تلقاء نفسه، طلباً لتقسيم طلبه في أي وقت قبل صدور القرار المنصوص عليه في المادة 62(3) و(4) من هذه اللائحة.

3. عند إيداع الطلب الجزئي، يجب على المودع أن يبرر إلى أي مدى يُعتبر موضوع الطلب الجزئي جزءاً من موضوع الطلب الأصلي وليس نفس موضوعه بشكل أساسي.

192. وتشمل التفاصيل الإجرائية الإضافية الواردة في المادة 45 ما يلي:

1. عند إيداع طلب لتقسيم طلب براءة أو نموذج منفعة، يجب على المودع أن يُضفي الطابع الرسمي على الطلب الجزئي، الذي يجب أن يستوفي المتطلبات الواردة في الفصل الأول من الباب الأول من هذه اللائحة.

2. للاحتفاظ بتاريخ الإيداع المخصص للطلب الرئيسي، سيتحقق المكتب الإسباني للبراءات والعلامات التجارية مما إذا كان موضوع الطلب الجزئي مُدرجاً في الطلب الرئيسي.

3. في حالة إيداع طلب لتقسيم طلب براءة، يجب تسديد رسوم الطلب ورسوم تقرير حالة التقنية الصناعية السابقة خلال شهر واحد من إيداع الطلب الجزئي. وفي حالة تسديد الرسوم الإضافية المنصوص عليها في المادة 29 من هذه اللائحة فيما يتعلق بالطلب الرئيسي، لن يكون مودع الطلب ملزماً بدفع رسوم تقرير حالة التقنية الصناعية السابقة بالنسبة للطلب الجزئي ما دام تم بالفعل إجراء البحث بشأن موضوع الطلب الجزئي. وفي هذه الحالة، سيصدُر رأي كتابي بشأن موضوع الطلب الجزئي، ويُخطَر به مودع الطلب ويُتاح للجمهور. وسيُنشر أيضاً إخطار بنشر تقرير حالة التقنية الصناعية السابقة الذي أُعد بشأن الطلب الرئيسي في الجريدة الرسمية للملكية الصناعية. واعتباراً من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية للملكية الصناعية، تبدأ المدة المحددة في المادة 39.2 من القانون لطلب الفحص الموضوعي.

4. في حالة عدم تسديد رسوم تقرير حالة التقنية الصناعية السابقة أو عدم تسديدها بالكامل أو إذا تبيَّن، على الرغم من تسديد الرسوم الإضافية المنصوص عليها في المادة 29 من هذه اللائحة، أن البحث لم يُجر بشأن موضوع الطلب الجزئي أو جزء منه، يُخطَر مودع الطلب بضرورة تسديد الرسوم أو استكمال التسديد خلال فترة شهر واحد من تاريخ نشر الخلل في الجريدة الرسمية للملكية الصناعية، مع الإشارة إلى أن الطلب الجزئي سيُعتبر مسحوباً في حالة عدم استيفاء المتطلبات. وسيُرسَل إخطار السحب إلى مودع الطلب وسيُنشر في الجريدة الرسمية للملكية الصناعية.

5. يجب أن يشير الوصف والرسومات، سواء في الطلب الرئيسي للبراءة أو نموذج المنفعة أو في أي طلب جزئي، من حيث المبدأ فقط، إلى الموضوع المراد حمايته في الطلب. ولكن عندما يكون من الضروري وصف الموضوع الذي طُلب حمايته من خلال طلب آخر، يجب الإشارة إلى الطلب الآخر المذكور.

الدليل التفسيري والنهج الإجرائي

193. يقضي الشرط المتمثل في وحدة الاختراع بموجب القانون الإسباني بأنه لا يجوز أن يتضمن طلب البراءة أكثر من اختراع واحد أو مجموعة من الاختراعات المترابطة، بل يجب أن يشكّل مفهوماً ابتكارياً عاماً واحداً. وفي الحالات التي لا تفي فيها الطلبات بشرط وحدة الاختراع، يصبح التقسيم إلزامياً. وإذا لم يُقسّم المودع الطلب على نحو استباقي عند تلقي إخطار من المكتب الإسباني للبراءات والعلامات التجارية، يستمر الإجراء حصرياً بخصوص الاختراع الأول أو مجموعة الاختراعات التي تفي بهذا الشرط، وتُعتبر الاختراعات المتبقية مسحوبة.[96]

194. ويُعد منع ازدواجية البراءات أحد المبادئ الأساسية. وعلى الرغم من أن آلية التقسيم متاحة، فلا يمكن للمودعين الاستفادة منها للحصول على براءات متعددة للاختراع نفسه. ويجب أن يكون الموضوع المحمي بموجب الطلبات الجزئية جزءاً من موضوع الطلب الرئيسي ولا يمكن أن يكون متطابقاً معه بشكل أساسي. وعلاوة على ذلك، تقتصر الطلبات الجزئية بشكل صارم على المحتوى الذي كُشف عنه في الأصل في الطلب الرئيسي.[97]

195. ومن حيث المتطلبات الإجرائية، يمكن أن يودع المودع طلبات جزئية طوعياً قبل انتهاء الفحص الموضوعي للبراءات. ويجوز إيداع طلبات جزئية متعددة ناشئة عن طلب رئيسي واحد، ما دام الطلب الرئيسي أو الطلب الجزئي السابق لا يزال قيد النظر. وعلى نحو مماثل، قد يؤدي الطلب الجزئي إلى نشوء طلبات جزئية لاحقة. ويجب أن يشير الطلب الجزئي بوضوح إلى طابعه الجزئي ويحدد الطلب الرئيسي. ويتطلب الأمر أيضاً وثيقة توضيحية منفصلة توضح بالتفصيل كيف يشكّل موضوع الطلب الجزئي جزءاً من الطلب الرئيسي ومدى اختلافه عنه. وفي الحالات التي تتضمن مطالبات متعددة بالأولويات، قد تطالب الطلبات الجزئية ببعض أو كل الأولويات المذكورة في الطلب الرئيسي.[98]

196. وبمجرد تقديم الطلب الجزئي، يتعين على المكتب الإسباني للبراءات والعلامات التجارية أن يتحقق مما يلي: "1" رقم الطلب الرئيسي؛ "2" تطابُق تاريخ الإيداع وتاريخ الأولوية، حيثما ينطبق ذلك، في الطلب الرئيسي والطلب الجزئي؛ "3" تفاصيل مودع الطلب والمخترع، التي يجب أن تتطابق مع تلك الواردة في الطلب الرئيسي؛ "4" أنَّ الوصف والرسومات والتسلسلات تشير حصرياً إلى الموضوع المراد حمايته، وهي جزء من الطلب الرئيسي وليست متطابقة معه بشكل أساسي (أي أنها لا تتضمن المحتوى نفسه). وفي حالة عدم استيفاء هذا الشرط، لن يُقبل الطلب بوصفه طلباً جزئياً، وبالتالي لن يحتفظ بتاريخ إيداع الطلب الرئيسي؛ "5" أنَّ الطلب الرئيسي قيد المعالجة وقُدِّم في الوقت المحدد؛ "6" ما إذا كان يلزم تسديد رسوم أم لا، وإذا كان يلزم، فهل سُددت.[99]

197. ويجب على المودعين تسديد رسوم الطلب ورسوم تقرير حالة التقنية الصناعية السابقة إما عند الإيداع أو خلال شهر واحد من تلقي إخطار من المكتب الإسباني للبراءات والعلامات التجارية. وفي حالة تسديد رسوم إضافية سابقاً فيما يتعلق بالطلب الرئيسي، قد لا يلزم تسديد رسوم تقرير حالة التقنية الصناعية السابقة إذا أُجري البحث بشأن موضوع الطلب الجزئي سابقاً. وفي تلك الحالات، يُصدر المكتب الإسباني للبراءات والعلامات التجارية رأياً كتابياً، ويُخطر به مودع الطلب ويجعله متاحاً للجمهور. وسيُنشر إخطار بشأن نشر تقرير حالة التقنية الصناعية السابقة المتعلق بالطلب الرئيسي في الجريدة الرسمية للملكية الصناعية، مما يؤدي إلى بدء فترة مدتها ثلاثة أشهر لطلب الفحص الموضوعي. وإذا ظلَّت متطلبات الرسوم المتعلقة بتقرير حالة التقنية الصناعية السابقة غير مستوفاة أو إذا تبيَّن عدم إجراء بحث مسبق بشأن موضوع الطلب الجزئي على الرغم من دفع الرسوم السابقة، يُصدر المكتب الإسباني للبراءات والعلامات التجارية إخطاراً بوجود خلل. ويكون لدى مودع الطلب بعد ذلك شهر واحد من تاريخ نشر هذا الإخطار في الجريدة الرسمية لاستيفاء هذه المتطلبات؛ وإلا سيُعتبر الطلب الجزئي مسحوباً.[100]

<u>الجمهورية العربية السورية</u>

الإطار القانوني

198. تنص المادة (7) من قانون البراءات رقم 18 لعام 2012 على ما يلي:

لا يجوز أن يتضمن طلب البراءة أكثر من اختراع واحد. وتُعتبر مجموعة الاختراعات المترابطة التي تُمثل معاً فكرة ابتكارية متكاملة اختراعاً واحداً.

---

96 انظر التعليقات الواردة من إسبانيا رداً على المذكرة C.9260.
97 المرجع نفسه.
98 المرجع نفسه.
99 المرجع نفسه.
100 المرجع نفسه.

الدليل التفسيري والنهج الإجرائي

199. بموجب قانون البراءات السوري، يُعد مبدأ وحدة الاختراع مبدأ أساسياً ويشترط أن يتضمن طلب البراءة اختراعاً واحداً فقط، أو مجموعة من الاختراعات المترابطة التي يرتبط بعضها مع بعض وتمثل مفهوماً ابتكارياً عاماً واحداً. ويهدف هذا المبدأ في المقام الأول إلى ضمان وجود نظام براءات عادل وفعال ومتوازن، بما يعود بالنفع على كل من مودعي الطلبات ومكاتب البراءات. ويجوز للمودعين تقسيم طلب البراءة الأصلي إلى طلبين جزئيين أو أكثر، يتناول كل منها اختراعاً مختلفاً، بشرط أن يحتفظ كل طلب جزئي بتاريخ أولوية الطلب الأصلي. ويُسهل هذا النهج الحماية الشاملة بموجب البراءات للاختراعات المتعددة التي كُشف عنها ضمن طلب أولي واحد.[101]

المملكة المتحدة

الإطار القانوني

200. فيما يتعلق بالطلبات الجزئية: تنص المادة 15(9) من قانون البراءات 1977 على ما يلي:

بعد إيداع طلب البراءة وقبل منحها –

— (أ) إذا أودع المودع الأصلي أو مَنْ يخلفه في الملكية طلباً جديداً وفقاً للقواعد فيما يتعلق بأي جزء من المسألة الواردة في الطلب السابق؛

— (ب) وإذا استوفيت الشروط المذكورة في المادة الفرعية (1) أعلاه فيما يتعلق بالطلب الجديد (دون أن يخالف الطلب الجديد المادة 76 أدناه)، يُعامَل الطلب الجديد كما لو كان تاريخ إيداعه هو تاريخ إيداع الطلب السابق.

201. وفيما يتعلق بازدواجية البراءات، تنص المادة 18(5) من قانون البراءات 1977 على ما يلي:

إذا أودع المودع نفسه أو مَنْ يخلفه في الملكية طلبين أو أكثر للحصول على براءة لنفس الاختراع وكان لهذه الطلبات تاريخ الأولوية نفسه، يجوز للمراقب على هذا الأساس أن يرفض منح البراءة بموجب أكثر من طلب واحد.

الدليل التفسيري والنهج الإجرائي

202. في المملكة المتحدة، يجب أن يكون الطلب صالحاً للحصول على الموافقة بحلول تاريخ معين يسمى تاريخ الامتثال. وتاريخ الامتثال المعتاد هو 4 سنوات ونصف من أسبق تاريخ للبراءة. ويمكن إيداع طلبات جزئية لدى مكتب المملكة المتحدة للملكية الفكرية في أي وقت خلال فترة تصل إلى 3 أشهر من تاريخ امتثال الطلب الرئيسي، ما دام الطلب الرئيسي لم يحصل على موافقة أو يُنهَى أو يُسحب. ويجب أن يودِع الطلبَ الجزئي مودعُ الطلب الرئيسي أو مَنْ يخلفه في الملكية. وليس من الضروري أن تكون المطالبات الواردة في الطلب الجزئي ضمن نفس نطاق المطالبات التي وُجهت إلى نفس موضوع الطلب الرئيسي؛ ولا يلزم وجود مطالبات مكافئة في الطلب الرئيسي. وإذا وُجدت مطالبة في الطلب الجزئي أوسع نطاقاً من المطالبة المكافئة الموجودة أصلاً في الطلب الرئيسي، فلا يعني هذا بالضرورة أن الطلب الجزئي يتضمن كشفاً إضافياً.[102]

203. وعلى النقيض من ذلك، فيما يتعلق بالعناصر المضافة في الوصف، لا يمكن المضي قدماً في الطلب الجزئي إلا بعد إزالة أي موضوع يتجاوز موضوع الطلب السابق. وبالإضافة إلى ذلك، لا يمكن أن يتم النشر إلا بعد حذف أي عنصر مضاف من الطلب. ويتطلب كل طلب جزئي تقرير بحث خاصاً به، حتى لو أُجريت عمليات بحث مماثلة بشأن الطلب الرئيسي.[103]

المكتب الأوروبي للبراءات

الإطار القانوني

204. تتعلق المادة 76 من الاتفاقية الأوروبية للبراءات بالطلبات الجزئية، وتنص على ما يلي:

1) يودَع الطلب الجزئي الأوروبي مباشرة لدى المكتب الأوروبي للبراءات وفقاً للائحة التنفيذية. ولا يجوز إيداع الطلب الجزئي إلا فيما يتعلق بموضوع لا يتجاوز محتوى الطلب السابق عند إيداعه؛ وبقدر الالتزام بهذا الشرط، يُعتبر الطلب الجزئي قد أُودع في تاريخ إيداع الطلب السابق ويتمتع بأي حق أولوية.

2) تُعتبر جميع الدول المتعاقدة المُعيَّنة في الطلب السابق وقت إيداع الطلب الجزئي الأوروبي مُعيَّنة في الطلب الجزئي.

---

101 انظر التعليقات الواردة من سوريا رداً على المذكرة C.9260.

102 انظر التعليقات الواردة من المملكة المتحدة رداً على المذكرة C.9260؛ والبنود 15.17-15.49 من دليل ممارسات البراءات في المملكة المتحدة؛ والبند 15 من دليل مكتب المملكة المتحدة للملكية الفكرية بشأن ممارسات البراءات.

103 البند 15 من دليل مكتب المملكة المتحدة للملكية الفكرية بشأن ممارسات البراءات.

205. وبالإضافة إلى ذلك، تنص القاعدة 36 على ما يلي:

1) يجوز للمودع إيداع طلب جزئي يتعلق بأي طلب براءة أوروبي سابق قيد النظر.

2) يودَع الطلب الجزئي باللغة المستخدمة في إجراءات الطلب السابق. وإذا لم يكن الطلب اللاحق بإحدى اللغات الرسمية للمكتب الأوروبي للبراءات، يجوز إيداع الطلب الجزئي بلغة الطلب السابق؛ وتُقدَّم بعد ذلك ترجمة إلى اللغة المستخدمة في إجراءات الطلب السابق خلال شهرين من إيداع الطلب الجزئي. ويودَع الطلب الجزئي لدى المكتب الأوروبي للبراءات في ميونيخ أو لاهاي أو برلين.

3) تُدفع رسوم الإيداع ورسوم البحث خلال شهر واحد من تاريخ إيداع الطلب الجزئي. وإذا لم تُدفع رسوم الإيداع أو رسوم البحث في الوقت المحدد، يُعتبر الطلب مسحوباً.

4) تُدفع رسوم التعيين خلال ستة أشهر من تاريخ ذكر نشرة البراءات الأوروبية لنشر تقرير البحث الأوروبي المُعَد فيما يتعلق بالطلب الجزئي. وتسري على ذلك الفقرتان 2 و3 من القاعدة 39.

5) تسري الفقرة 2أ من القاعدة 39.

الدليل التفسيري والنهج الإجرائي

206. في المكتب الأوروبي للبراءات، يمكن إيداع الطلبات الجزئية للرد على اعتراض بسبب انعدام وحدة الاختراع، ويمكن أيضاً إيداعها بناءً على إرادة المودع. وتنطبق المتطلبات الموضوعية والإجرائية بموجب الإطار القانوني لاتفاقية البراءات الأوروبية على كل من الطلبات الجزئية الطوعية والإلزامية. وتنص المادة 76(1) من اتفاقية البراءات الأوروبية على أن تُودَع الطلبات الجزئية مباشرة لدى المكتب الأوروبي للبراءات وتُحدد المتطلب الموضوعي الرئيسي لإيداع طلب جزئي، وهو أنه لا يجوز تقديمه إلا فيما يتعلق بموضوع لا يتجاوز محتوى الطلب الرئيسي عند إيداعه. وفي حالة استيفاء هذا الشرط، يُعتبر الطلب الجزئي قد أُودع في تاريخ إيداع الطلب السابق ويتمتع بأي حق أولوية. ويمكن أن يكون الطلب الجزئي في حد ذاته هو الطلب الرئيسي لطلبات جزئية مستقبلية. وتُعتبر جميع الدول المتعاقدة المُعيَّنة في الطلب السابق وقت إيداع الطلب الجزئي مُعيَّنة في الطلب الجزئي.[104]

207. ووفقاً للقاعدة 36(1) من اتفاقية البراءات الأوروبية، يجوز إيداع طلب جزئي فيما يتعلق بأي طلب براءة أوروبي سابق قيد النظر. ويظل الطلب قيد النظر حتى التاريخ الذي تذكر فيه نشرة البراءات الأوروبية منح البراءة، ولكن ليس في هذا التاريخ. وإذا رُفض الطلب، يظل قيد النظر وفقاً للمعنى الوارد في القاعدة 36(1) من اتفاقية البراءات الأوروبية حتى انتهاء المهلة المحددة لتقديم إخطار بالطعن. وتودَع الطلبات الجزئية باللغة المستخدمة في إجراءات الطلب السابق. وإذا لم يكن الطلب اللاحق بإحدى اللغات الرسمية للمكتب الأوروبي للبراءات، يجوز إيداع الطلب الجزئي بلغة الطلب السابق؛ وتُقدَّم بعد ذلك ترجمة إلى اللغة المستخدمة في إجراءات الطلب السابق خلال شهرين من إيداع الطلب الجزئي.[105]

208. وتُدفع رسوم الإيداع والبحث خلال شهر واحد من تاريخ إيداع الطلب الجزئي. وإذا لم تُدفع هذه الرسوم في الوقت المحدد، يُعتبر الطلب مسحوباً. وتُستحق رسوم إضافية خاصة بالفئة في حالة إيداع طلب جزئي فيما يتعلق بأي طلب سابق يُعد في حد ذاته طلباً جزئياً (القاعدة 38(4) من اتفاقية البراءات الأوروبية؛ المادة 2- 1ب من القواعد المتعلقة بالرسوم). ورسوم التجديد المستحقة بالفعل فيما يتعلق بالطلب السابق تُدفع أيضاً عن الطلب الجزئي في تاريخ إيداعه، وتكون مستحقة عند إيداعه. ويجوز تسديد هذه الرسوم، وأي رسوم تجديد مستحقة خلال أربعة أشهر من تاريخ إيداع الطلب الجزئي، خلال تلك الفترة دون رسوم إضافية. وفي حالة عدم تسديد هذه الرسوم خلال تلك الفترة، يجوز تسديدها خلال ستة أشهر من التاريخ المذكور، شريطة تسديد رسوم إضافية أيضاً خلال تلك الفترة (القاعدتان 51(2) و(3) من اتفاقية البراءات الأوروبية). وفي حالة عدم تسديد رسوم التجديد المستحقة بالفعل على الطلب السابق والرسوم الإضافية في الوقت المحدد، يُعتبر الطلب الجزئي مسحوباً (المادة 86(1) من اتفاقية البراءات الأوروبية). وينبغي من حيث المبدأ إجراء الفحص الموضوعي للطلب الجزئي بالطريقة نفسها المُتبَعة مع أي طلب آخر. ولا يلزم أن تقتصر المطالبات الواردة في الطلب الجزئي على الموضوع المُطالَب به بالفعل في المطالبات الواردة في الطلب الرئيسي.[106]

209. وعند فحص الطلب الجزئي، يجوز لشعبة الفحص على نحو استثنائي إصدار استدعاء لحضور إجراءات شفوية كإجراء أول في الحالات التالية: "1" رفض الطلب الرئيسي أو سحبه وعدم وجود احتمال للموافقة على الطلب الجزئي، حتى مع مراعاة رد مودع الطلب على رأي البحث؛ "2" عندما يكون محتوى المطالبات المسجلة هو إلى حد كبير نفس موضوع المطالبات التي فُحصت فيما يتعلق بالطلب الرئيسي المرفوض أو المسحوب أو التي كانت أساساً للبحث بشأن الطلب الجزئي أو عندما يكون محتواها أوسع نطاقاً من ذلك الموضوع؛ "3" في حالة استمرار انطباق اعتراض واحد أو أكثر من الاعتراضات التي تُعتبر حاسمة بخصوص نتيجة إجراء الفحص والتي أُثيرت إما في رأي البحث الذي قُدِّم فيما يتعلق بالطلب الجزئي أو رفض الطلب الرئيسي أو البلاغ الصادر بشأن الطلب الرئيسي المسحوب. ويجب أن يتناول مرفق الاستدعاء الصادر كإجراء أول في سياق الفحص جميع طلبات المودع وأن يكون مفصلاً مثل البلاغ بموجب المادة 94(3) من اتفاقية البراءات الأوروبية. وينبغي أن يصدر الاستدعاء بإشعار

104 انظر التعليقات الواردة من المكتب الأوروبي للبراءات رداً على المذكرة C.9260.
105 المرجع نفسه.
106 المرجع نفسه.

مسبق لا يقل عن ستة أشهر. ويجوز إلغاء الإجراءات الشفوية أو تأجيلها إذا كانت الوثائق التي قدمها المودع تشير إلى جهد حقيقي للتغلب على اعتراضات شعبة الفحص.[107]

210. وعلى نحو ما أقر مجلس الطعون الموسع، فإن الحظر المفروض على ازدواجية البراءات ينطبق على الطلبات الجزئية بموجب المادة 125 من اتفاقية البراءات الأوروبية (ز-19/4). وهو مبدأ في قانون الإجراءات معترف به عموماً في غالبية الدول المتعاقدة ويقضي بعدم جواز منح براءتين لمودع الطلب نفسه إذا كانت المطالبات موجَّهة إلى الموضوع نفسه. وتمشياً مع ذلك، يمكن رفض طلب براءة أوروبية بموجب المادة 97(2) من اتفاقية البراءات الأوروبية إذا كان الطلب يطالب بنفس موضوع براءة أوروبية مُنحت للمودع نفسه ولا يشكّل جزءاً من حالة التقنية الصناعية عملاً بالمادة 54(2) و(3) من اتفاقية البراءات الأوروبية. وقد يكون هذا هو الوضع بوجه خاص في الحالات النموذجية التالية: إيداع طلبين في اليوم نفسه، طلب رئيسي وطلب جزئي، أو طلب والطلب السابق عليه في الأولوية. ويجوز للمودع أن يمضي قدماً في طلب يحمل نفس الوصف الوارد في براءة مُنحت له بالفعل ما دام لا يطالب بالموضوع نفسه. وإذا أودع المودع نفسه طلبين أوروبيين أو أكثر وكانت هذه الطلبات تُعيِّن الدول المتعاقدة نفسها وكانت المطالبات الواردة فيها تحمل نفس تاريخ الإيداع أو الأولوية وتتعلق بالاختراع نفسه، فيجب على المودع تعديل طلب واحد أو أكثر بحيث لا يعُد موضوع مطالباتها هو نفسه، أو سحب التعيينات المتداخلة أو اختيار الطلب الذي سيمضي قدماً فيه من أجل الحصول على الموافقة. وإلا، فبمجرد الموافقة على أحد الطلبات، ستُرفض الطلبات الأخرى بموجب المادة 97(2) من اتفاقية البراءات الأوروبية بالاقتران مع المادة 125 من الاتفاقية ذاتها. وإذا كانت المطالبات الواردة في هذه الطلبات تتداخل جزئياً فقط، فلا يجوز إثارة أي اعتراض. ولكن عندما يكون موضوع مطالبة مستقلة في طلب ما، على سبيل المثال، هو نفس موضوع مطالبة تابعة في براءة ممنوحة للمودع نفسه، فسيُثار اعتراض بخصوص ازدواجية البراءات.

211. وفي حالة استلام طلبين لهما تاريخ النفاذ نفسه من مودعَين مختلفين، يجب السماح لكل منهما بالمضي قدماً كما لو لم يكن الآخر موجوداً.[108]

[نهاية المرفق والوثيقة]

---

107 المرجع نفسه.

108 المرجع نفسه.